﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلاّ مَا أَصلَحَ أَوَّلَـهَا

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع



السلفية والطاعنون

التحرير

البيان في أخطاء الاستشهاد بآي القرآن

عزالدين رمضاني

زجر الدهماء عن إراقة الدماء

عبد الغني عوسات

السنة الثانية ـ العدد العاشر ـ رجب / شعبان 1429 هـ الموافق لـ جويلية / أوت 2008 م



مجلة جامعة

تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

أيُّها القرَّاء الكرام

نرحِّب بكلِّ مقالٍ علميٍّ مفيد

ونسعَد بكلِّ نَقْدٍ هادفٍ سديدٍ.

فمجلة «**الإصلاح**»

وسيلة لنشر العلم النَّافع

العنوان:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي دوزي، قطعة (01)، رقم (06) باب الزوار - الجزائر

الهاتف والفاكس: 63 94 51 (021)

المراسلات:

ص ب 640 - 16008 الجزائر

darelfadhila@maktoob.com

التوزيع:

جوال: 08 53 62 (0661)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ بالله منْ شرورِ أَنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: 102].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: 70 ـ 71].

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ في النَّارِ.

في هذا العدد:

السَّلفيَّة والطَّاعنون

التحرير

لا شكَّ أنَّنا نعيش عصرًا لم يسبق له مثيل في تاريخ البَشر من حيث التَّطور الصِّناعي والمعرفي الهائل، إذ سهلت فيه وسائل العلم والتَّعلم والاتصال بصورة عجيبة ورهيبة لم يعرفها النَّاس من قبل أبدًا، إلاَّ أنَّ ذلك لم يمنع من أن تنطمس معالمُ الشَّرع الحكيم، ويُتناسى كثيرٌ من العلم الصَّحيح، ورانَ الجهلُ بالدِّين وأحكامِه على عقولِ كثيرٍ من المسلمين، وصاروا لا يفرِّقون بين الحقِّ الثَّابت بالدَّليل، وبين الباطل العاري من الدَّليل.

ومن أسباب خفاء الحقِّ والتباسه على النَّاس، أنَّ حِكمة الله ﷻ اقتضت أنَّه ما أوجَد من يَدعُو النَّاس إلى الحقِّ ويدافعُ عنه إلاَّ وأوجَدَ أيضًا من يُقاومُهُ ويَدفعُهُ، وإذا رُفِعت رايةُ الإصْلاحِ وشِعارُ هَدم الباطِلِ، فإنَّ مِنَ النَّاس مَن يَبني له المعَالمَ، ويرفَعُ له الصُّروحَ، فهذِه حكمَةُ الله في كونِه وخَلقِه، ولا تزيدُ المحقَّ إلا تثبيتًا وشدَّةً وعزمًا وسدَادًا، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [الأنعام: 112]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [الفرقان: 31].

فالدَّعوة السَّلفية المباركة كَثُر مناوئوها وتسلَّط مخالفُوها واجتمعت كلمة معارضيها من أهل القبلة وغيرهم على رميها عن قوس واحدة، وأطلقُوا العَنان لألسنتهم وأقلامهم، فلَم يدَعوا عيبًا ولا سبَّةً ولا منقصَةً ولا شيئًا يَشين ولا يزين إلاَّ وألصقوه بالسَّلفية والسَّلفيِّين، حتَّى أوهموا السُّذَّجَ من النَّاس أنَّ هذه الدَّعوة المباركة هي سبب كلِّ مصيبةٍ وبليَّةٍ لحقَت بالأمَّة الإسلاميَّة، وأنَّها دعوةٌ للتَّخلُّف وترك أسباب الحضارة، وقتل المواهب وأنَّها حرب على العقل والإبداع، ورمز للتَّطرُّف والغُلوِّ إلى غير ذلك من الاتِّهامات الباطلة والافتراءات السَّافلة.

وليس هذا بمُستغرب؛ فدعوة الحقِّ عبر جميع العصور تجابَه بالعداء السَّافر والمعارضَة الشَّديدة من أصحاب الشُّبهات وأتباع الشَّهوات وأسارى الهوى؛ لأنَّها بالنِّسبة لهم خطر داهم يقضُّ مضاجعهم ويزيل عروشهم ويكسر شوكتهم؛ لأنَّها تفكُّ قلوبَ الناس وتحرِّر عقولهم من أسر الهوى وفتنة الشبهة والخرافة، وتأخذ بها إلى أفُق التَّوحيد والعبودية لله ربِّ العالمين ورَحابة الاتِّباع لرسول الله ﷺ دون سواه.

ولو تأنَّى هؤلاء المتحاملون الجاهلون أو المتجاهلون الَّذين يتكلَّمون ويكتبون بنفسيَّات استفزازيَّة انفعاليَّة خالية من روح العلم وآداب أهله، لظَهر لهم أنَّ هذه الدَّعوة لا تعدو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ومن تبعهم من الأئمَّة الأعلام؛ لأنَّ معنى السَّلفيَّة ـ باختصار ـ هي الدَّعوة إلى الإسلام الذي أرسل الله تعالى به رسُولَه الكريم ﷺ وطبَّقه مع صحابته الأجلاء ﷺ، ونبذ كلِّ ما خالف هذا الإسلام الصَّحيح النَّقي الصَّافي؛ فمِن المستهجن جدًّا أن يسوِّد أحدهم القرطاس بقوله: «هذه السَّلفيَّة التي يريدُ القومُ أن نتركَ إسلامَنا لأجلها» وهل السَّلفيَّة شيءٌ غيرَ الإسلام؟! وهل دعاة السَّلفيَّة يريدون منك غير الإسلام؟! بل دعوتهم كما قال الشَّيخ ابن باديس رحمه الله في بعض ما كتبه عن الجمعيَّة: «ونحنُ إنَّما ندعو إلى قديم من الدِّين أساسُه الوحيُ الصَّادق والرَّأيُ المعصوم، لا إلى جديد من محدَثاتِ الآراء، ومضلَّاتِ الأهوَاء».

ومهما كانت الدَّوافع لهؤلاء المتحاملين، فإنَّ ذلك لا يسوِّغ تهجُّمهم وتشكيكهم في سلامة منهج هذه الدَّعوة، والطَّعن في أعلامها وتسفيه علمائها والقدح في المنتسبين إليها، فيتربَّصون الدَّوائر ويتتبَّعون الهفوات ويترقَّبون السَّقطات، ليبنوا عليها العوالي وناطحات السَّحاب، فليس من العدل في شيء أن نحمِّل السَّلفيَّةَ زلَّةً زلَّت بها قدمُ عالم سلفي، ولا خطأً وقع فيه داعية من دعاتها، ولا تصرُّف غير سديد سلكه أحد عوام السَّلفيِّين، ثمَّ ليس كلُّ من تسمَّى بالسَّلفيَّة عدَّ سلفيًّا؛ ولو كان مجانبًا لأصول هذه الدَّعوة وقواعدها ومنهجها، فنقول لهم: إنَّ هذه الدَّعوة المبارَكة لا يضرُّها أبدًا تقصير مقصِّر ولا خطأ مخطئ، ولا ذنب مذنِب، فالدِّيانة والموضوعيَّة تملي عليكم أيُّها المناوؤون الحانقون أن تنصِفوا وتعدِلوا في أقوالكم وأحكامِكم حتَّى لا تجوروا وتظلموا، فتصدروا حكمًا على الدَّعوة على ضوء تصرُّف بعض أفرادها المنتسبين إليها، إذ لو كان الأمر كذلك لحكمنا على الإسلام حكمًا غير مرضيٍّ لسوء تصرُّف بعض أفراده الَّذين شوَّهوا جماله وصفاءه وحرَّفوا عقائدَه وأصولَه، فالحكم على الإسلامِ شيءٌ، والحكم على المنتسبين إليه شيء آخر، إذ منهم الظالم

لنفسه، ومنهم المقتصد، ومنهم السابق بالخيرات.

فالسَّلفية براء من كلِّ حزبيَّة مقيتة، ومن كلِّ نعرة عصبيَّة مُنتنة مفرِّقة.

والسَّلفيَّة براء من كلِّ من يطعن في أئمَّة الدين وعلماء المسلمين المتقدِّمين والمتأخِّرين.

والسَّلفية براء من كلِّ فكر تكفيريٍّ خارجي مارق.

والسَّلفية براء من كلِّ فكر غال متطرِّف يدعو لتقتيل المسلمين وإراقة دمائهم واستباحة أعراضهم وأموالهم.

والسَّلفية براء أيضًا من كلِّ مميِّع للدِّين مستهتر بأحكام الشَّرع المطهَّر.

فمن أراد أن ينتقد أو أن يعترض وجب عليه قبل كلِّ شيء أن يستحضر وقوفَه بين يدي ربِّه ﷻ؛ لأنَّ الله تعالى سائلُه لا محالة عن قصده وهو أعلمُ به، ثمَّ ينبغي له أن يتكلَّم بعلمٍ ـ والعلم إمَّا نقلٌ مصدَّق عن معصوم، وإمَّا قول عليه دليل معلوم ـ وتثبُّتٍ وبعدلٍ وإنصاف، وأن يتصوَّر الأمر قبل الحكم عليه، فلا يتكلَّف ما لا يحسن، ولا يتعنَّى ما لا يُتقِن، ويتجنَّب الغمز واللَّمز، ويترك الطَّعن واللَّعن جانبًا، ويدع التَّهويل والتَّشنيع والسِّباب، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: 152]، فالحجَّة تُقارَع بالحجَّة، والدَّليل يقابَل بالدَّليل، وقالوا قديما: تكلَّم بعلم أو اسكُت بحِلم.

وإنَّ هذه الدَّعوة المباركة الميمونة دلائلها معلومة، وأعلامها منشورة ظاهرة، وحججها قاهرة، وماضية إلى قيام السَّاعة، ولن يصدَّ مُضيَّها تشغيب المشاغبين، ولا كلام المتعسِّفين، وأمَّا سكوت أهل الحقِّ عن ردِّ تلك الأباطيل والأراجيف فليس عن جهلٍ وعيٍّ، وإنَّما لحكمةٍ وحاجة في النُّفوس، ولله درُّ من قال:

أيُّها المُوحِي إلينا نَفثةَ الصَّلِّ الصَّمُوت
ما سكتنا عنك عِيًّا ربَّ نطقٍ في السُّكوت
لك بيتٌ في البُيوت مثل بيتِ العَنكبُوت

فعلى كلِّ من يريدُ الخيرَ لنفسه ولأمَّته أن يسلك في جميع أحواله سبيل الرُّشد والإنصاف، ويعدل عن طريق التَّعدي والاعتساف، وليعلم أن الباطل لا يدوم، كتب إسحاق بن راهويه إلى أبي زرعة: «لا يهولنَّك الباطل؛ فإنَّ للباطل جولةً ثمَّ يتلاشَى» [«مقدمة الجرح والتعديل» ص342].

والله المسؤول أن يرينا الحقَّ حقًّا ويوفِّقنا لاتِّباعه، وأن يرينا الباطلَ باطلاً ويُعينَنا على اجتنابه، إنه خير مسؤول وأكرم مأمول، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

البيان في أخطاء الاستشهاد بآي القرآن

«الجزء الثاني»

عز الدين رمضاني

رئيس التحرير

الآية الثانية: قول الله تعالى:

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (105)﴾

[التوبة: 105]

✍ **وجه الخطأ:**

كثرة الاستشهاد بهذه الآية للحث على العمل الصالح والثناء على أهله مع أنها سيقت في معرض التهديد والوعيد للمنافقين(1).

هذه الآية مما اختلف فيها أهل العلم بالتفسير، هل هي في المنافقين أو المؤمنين أو هما معا، وبمعنى آخر: هل هي في الوعد أو الوعيد؟

(1) انظر: «قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى» لعبد الله الجوعي (ص70).

والمتتبع لهذه الأقوال يجد أنَّ قول من قال بأنها في حق المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ولم يعتذروا إلى رسول الله ﷺ هو المقدم على غيره، وأن الآية في الوعيد والترهيب أقرب منها إلى الثناء والترغيب، يدل على ذلك جملة أمور منها:

الأول: أن سياق الآيات جاء في معرض ذم المنافقين وصفاتهم، بدليل قوله تعالى قبل هذه الآية ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ... الآية﴾ [التوبة: 101]، وقوله بعدها بقليل: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ ۚ﴾ [التوبة: 107] ولا يضر ورود بعض الآيات في السياق مما ليس في ذم المنافقين وذكر أحوالهم كقوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (102)﴾ [التوبة: 102]، وذلك «لأن إلحاق

ذلك بالذي يليه من الكلام ما كان للتأويل وجه صحيح أولى من إلحاقه بما قد حيل بينه وبينه من معترض الكلام» كما يقول ابن جرير[2].

الثاني: أن دلالة السياق فيها معنى التهديد والوعيد الشديد قبل الآية وبعدها، يقول ابن جرير: «فتوجيه الكلام إلى ما كان نظيرا لما في سياق الآية أولى من توجيهه إلى ما كان منعدلا عنه»[3]، ثم في الآية نفسها ما يدل على الوعيد كقوله تعالى: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ﴾، قال النسفي في تفسيره (207/2): «وعيد لهم وتحذير من عاقبة الإصرار والذهول عن التوبة»، وقوله أيضا: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾، قال النسفي: «تنبئة تذكير ومجازاة عليه».

وقوله قبل ذلك في مطلع الآية: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟﴾ وهذه الصيغة وإن كانت تصلح للمدح وضعا، فالسياق لا يجعلها تصلح لذلك حكما، وفي هذا يقول العز بن عبد السلام في معرض الحديث عن السياق ودلالاته: «السياق يرشد إلى تبيين المجملات، وترجيح المحتملات، وتقرير الواضحات، وكل ذلك بعرف الاستعمال، فكل صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحا، وإن كانت ذما بالوضع، وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذما، وإن كانت مدحا بالوضع، كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾﴾ [الدخان: 49][4].

الثالث: أن «في الآية وعيد» هو اختيار كثير من المفسرين المحققين منهم:

- مجاهد إمام التفسير في زمانه نقله عنه ابن جرير في تفسيره (668/11)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (275/3) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر وأبي الشيخ، وعبارة مجاهد: «هذا وعيد».

- ابن عطية في «المحرر الوجيز» حيث قال: «وقوله ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟﴾ الآية صيغة أمر مضمنها الوعيد».

وقد استظهر ابن عطية هذا القول ورجحه على قول الطبري الذي قال: «المراد بها الذين اعتذروا من المتخلفين وتابوا، فقال: «والظاهر أن المراد بها الذين اعتذروا ولم يتوبوا وهم المتوعدون، وهم الذين في ضمير قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ...﴾ الآية [التوبة: 104].

- أبو المظفر السمعاني في «تفسير القرآن العظيم» (209/4)، قال: «في الآية معنى التهديد، فإن قال قائل: ما معنى رؤية الرسول والمؤمنين؟

(2) «تفسير الطبري» ـ طبعة التركي (354/2).

(3) نقلا من «قواعد التفسير» لعثمان السبت (654/2).

(4) «البحر المحيط» للزركشي (52/6).

قلنا: رؤية الرسول هي بإعلام الله إياه عملهم، ورؤية المؤمنين: بإيقاع المحبة في قلوبهم لأهل الصلاح، وإيقاع البغضة في قلوبهم لأهل الفساد».

◆ عبد الرحمن السعدي في «تيسير الكريم الرحمن» (285/2)، قال: «يقول تعالى: ﴿وَقُلِ﴾ لهؤلاء المنافقين: ﴿اعْمَلُوا﴾ ما ترون من الأعمال واستمروا على باطلكم فلا تحسبوا أن ذلك سيخفى... إلى أن قال: ففي هذا التهديد والوعيد الشديد على من استمر على باطله وطغيانه وغيه وعصيانه».

◆ ابن عثيمين في تنسير سورة النجم (ص245) عند إيراده لقوله تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا...﴾: «ثم هذا في المنافقين وهو تهديد لهم وليس ثناء عليهم».

الرابع: أن في الآية معنى لا يتوافق مع الواقع، وهو أن الرسول ﷺ لا يرى أعمال أمته في هذا الوقت، يقول الشيخ العلامة ابن عثيمين: «وبهذه المناسبة أود أن أنبه إلى أن بعض الناس إذا عمل عملا كمكتبة أو مسجد، أو عمارة للفقراء أو ما أشبه ذلك كتب: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، وهذا لا يجوز؛ لأن أحد الأطراف الثلاثة لا يمكن أن يراه، وهو الرسول عليه الصلاة والسلام»[5].

أقول: أما في عهده ﷺ فممكن، أما بعد موته فلا، بدليل ما جاء في حديث الحوض من أن النبي ﷺ حين حيل بينه وبين أقوام من أمته واختلجوا دونه، قال: أي رب أصحابي، قيل له: «لا تدري ما أحدثوا بعدك»[6].

الخامس: أن الاستشهاد بالآية يكون عند مخافة الاغترار بالعمل الصالح، فينبه العامل على حفظ عمله من العجب والغرور، وهذا هو وجه تنزيلها في حق المؤمنين، لا في مباركة أعمالهم والثناء عليهم بمجرد صدورها منهم، ولذلك قالت عائشة[7]: «إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ ولا يستخفنَّك أحد»، وقد نقل الحافظ في «الفتح» (619/13) عن ابن التين عن الداودي: «معناه لا تغتر بمدح أحد وحاسب نفسك» ثم قال معلقا: «والصواب ما قاله غيره أن المعنى لا يغرنك أحد بعمله فتظن به الخير إلا إن رأيته واقفا عند حدود الشرع».

❖ **خلاصة القول:**

لعل من المناسب أن يقال: إن الآية ليست محلا للاستشهاد بها على تزكية أعمال المؤمنين الطائعين وحثهم على العمل الصالح والمسابقة إليه، بقدر ما هي تهديد للمذنبين

(5) «تفسير سورة النجم» (ص245).

(6) البخاري (7049).

(7) البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه [«الفتح» (616/13)].

المسرفين في المعاصي، وتحذير للطائعين العاملين لتحسين العمل وحفظه من السمعة والرياء، وعلى هذا يتنزل قول من صحح أن يكون الخطاب للجميع على ما قال القرطبي (8/252) وأن الآية فيها وعد ووعيد كما هو قول بعض المفسرين، قال صديق حسن خان في «فتح البيان» (5/391): «فيه تخويف وتهديد للمذنبين... وفيه أيضا ترغيب وتنشيط للمطيعين».



ثم إن من رجح أن تكون الآية سيقت في حق المعتذرين التائبين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا، وليست في المنافقين، فإنه لا يلزم من ذلك مدح حالهم وتزكية عملهم؛ لأن أسلوب الخطاب يدل على تنقيص مرتبتهم وذمهم فيما وقعوا فيه، وهذا ما أقره أبو حيان الأندلسي في «البحر المحيط» (5/100) حيث قال: «وإذا كان الضمير للمعتذرين الخاطئين التائبين، وهذا الظاهر فقد أبرزوا بقوله: ﴿فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ إبراز المنافقين الذين قيل لهم: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ﴾



الآية، تنقيصا من حالهم وتنفيرا عما وقعوا فيه من التخلف عن الرسول، وأنهم وإن تابوا ليسوا كالذين جاهدوا معه بأموالهم وأنفسهم لا يرغبون بأنفسهم عن نفسه»، وهذا كلام في غاية التحقيق كما ترى.

والعلم عند الله تعالى.

من الهدي النبوي:

...والنصح لكل مسلم

«الجزء الثاني»

د/ صالح عومار

أستاذ بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ـ قسنطينة

هذا هو الجزء الثَّاني من هذا الموضوع المهمِّ، وفيه؛ بيانٌ لآداب النُّصح، وثماره، وعواقب تركه.

فقد بيَّنت في الجزء الأوَّل أهميَّة «مبدأ النُّصح للمسلمين»، وأنَّه أصل أصيل في السُّنَّة النَّبويَّة؛ لا تستقيم حياة الأمَّة الإسلاميَّة إلاَّ بإحيائه.

ذلك أنَّ خير الهدي هدي محمَّد ﷺ، وكلُّ السَّعادة والفلاح في طاعته، وإحياء هديه، وطريقته ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: 54]، فلا سبيل إلى الهداية إلى الصِّراط المستقيم قولاً وعملاً، إلاَّ بطاعته، ولزوم هديه ﷺ.

وبالمقابل، فإنَّ الإعراض عن الهدي النَّبوي، والتَّهاون في التزامه، هو سبيل الضَّلال والابتداع، والانحراف، وإحداث الفتن... ولا أقلّ من ارتكاب المفضول وترك الفاضل.

وإذا كان الأمر كذلك، فإنَّه من تمام إحياء هذه السُّنَّة ولزومها، هو التزام الهدي النَّبويّ في **أسلوب النُّصح**، وفي **قبوله**، وهو الآتي:

أوَّلاً ـ آداب النَّصيحة:

إسداء النَّصيحة لأئمَّة المسلمين، وعامَّتهم، مبدأٌ له آدابه وضوابطه كما دلَّت على ذلك نصوص الكتاب والسُّنَّة، وأهمُّ آدابه؛ أن يكون النُّصح برفق وتلطُّف، وعلمٍ وحكمة، وأن يكون سرًّا، حتَّى يؤتيَ ثماره ويحقِّق مقصوده، وقد أنشد الإمام الشافعي رحمه الله في بيان هذا المعنى:

تَعمَّدْني بنُصْحِك في انفِرادي

وجَنِّبِنِي النَّصيحةَ في الْجماعَةْ

فإنَّ النُّصحَ بيْن النَّاس نوعٌ

منَ التَّوبيخِ لا أرْضى استِماعَهْ

وإنْ خالفْتَنِي وعَصيْتَ قولِي

فلا تَجْزَع إذا لَمْ تُعط طاعَهْ[1]

يقول الحافظ ابن رجب: «وكان السَّلف إذا أرادوا نصيحة أحد، وعظوه سرًّا، حتَّى قال بعضهم: من وعظ أخاه فيما بينه وبينه، فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس النَّاس فإنَّما وبَّخَه.

وقال الفُضيل: المؤمن يَسْتُر وينصح، والفاجر يَهْتِك ويُعَيِّر»[2].

وهذا معلوم عند الجميع، فإنَّ إبداء النَّصيحة جهرًا وعلنًا أمام الأشهاد خلاف المقصود منها، وخلاف الهدي النَّبويِّ؛ لأنَّه فَضْحٌ للمنصوح، وتشهير بخطئه وعيوبه **دون مصلحة مرجوَّة**...

❖ نصيحة أولي الأمر سرًّا:

فهذا المعنى، إذا كان هذا هو حكمه، وموقف الإسلام منه في حقِّ كلِّ مسلم، فإنَّه يتأكَّد ويزداد حُرمةً وخطورة إذا كان في حقِّ أولي الأمر؛ من المسؤولين، والحكَّام، والعلماء، لما يترتَّب على الإخلال به من مفاسد عظيمة، وفتن في الأمة.

(1) «ديوان الشافعي» (ص56).

(2) «جامع العلوم والحكم» (2/225).

فعن زياد بن كُسَيْب العَدويِّ قال: كنت مع أبي بكرة رضي الله عنه تحت مِنْبَر ابْن عامرٍ وهو يخطب وعليه ثياب رقاقٌ، فقال أبو بلال: اُنْظروا إلى أميرنا يلبسُ ثيابَ الفُسَّاق، فقال أبو بكرة رضي الله عنه: اُسْكُتْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

«مَنْ أَجَلَّ سُلْطَانَ اللهِ أَجَلَّهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[3]، ـ وفي رواية: **«مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ»**.

فهذا تشهير وفضيحة وليست نصيحة، والأدب الإسلامي يقتضي احترام السُّلطان وتعزيره، وكذا توقير أهل العلم والفضل، لمكانتهم في المجتمع، لا أن نهينهم وننتقص قدرهم، ونشهر بعيوبهم على رؤوس الأشهاد، وفوق المنابر، وفي وسائل الإعلام، وعبر الفضائيَّات...

قال الإمام ابن أبي عاصم (287هـ) في كتابه «السُّنَّة»: «**باب: كيف نصيحة الرَّعيَّة للولاة**»، ثمَّ أسند فيه عن شُرَيْح بن عبيد الحضرمي وغيره قال:

«جلدَ عياضُ بن غنم صاحبَ داريًا حين فتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتَّى غضب عياض، ثمَّ مكث ليالي فأتاه هشام ابن حكيم فاعتذر إليه، ثمَّ قال هشام لعياض: ألم تسمع النَّبيَّ ﷺ يقول: **«إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا**

(3) رواه أحمد (5/42، 48، 49)، والتِّرمذي (2224)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (1024، 1025)، وحسَّنه الألباني في «ظلال الجنة» (ص483)، وفي «السِّلسلة الصَّحيحة» (2297).

أَشَدَّهُمْ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا للنَّاسِ؟!» فقال عياض ابن غنم: يا هشام بن حكيم! قد سمعنا ما سمعتَ ورأينا ما رأيتَ، أَوَ لَمْ تسمع رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَنِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلاَّ كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ».

وإنَّك يا هشام! لأنت الجريء، إذ تجترئ على سلطان الله! فهلاَّ خشيتَ أن يقتلك السُّلطان، فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى؟!»(4).

وعلى وفق معنى هذا الحديث كان منهج سلف هذه الأمَّة من الصَّحابة، والتَّابعين، ومن تبعهم بإحسان من الأئمَّة الأعلام - أهل السُّنَّة -، فلم يكن من منهجهم التَّشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأنَّ ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السَّمع والطَّاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الَّذي يضرُّ ولا ينفع...

فهذا حَبْرُ الأمَّة، وعالمها، وأفقهها بكتاب الله تعالى وبمنهج نبيه ﷺ - عبد الله ابن عبَّاس -، ينصح سعيدَ بن جُبَيْر بلزوم هذا المنهج النَّبويِّ القويم، يقول الحافظ ابن رجب:

«قال سعيدُ بن جبير: قلتُ لابن عبَّاس: آمُرُ السُّلطانَ بالمعروف وأنهاه عن المنكر؟ قال: إن خفتَ أن يقتلك، فلا.

ثمَّ عُدْتُ، فقال لي مثلَ ذلك، ثمَّ عدتُ، فقال لي مثل ذلك، وقال: **إن كنتَ لا بدَّ فاعلاً، ففيما بينك وبينه**»(5).

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه، قال بعضُ النَّاس لأسامة بن زيد رضي الله عنه:

«ألا تدخل على عثمان فتُكلِّمهُ؟ قال: إنَّكم ترون أنِّي لا أكلِّمه إلاَّ أُسْمِعُكم؟! إنِّي لأُكلِّمُه فيما بيني وبينه - وفي رواية: **إنِّي أُكلِّمُه في السِّرِّ** -، دون أن أفتحَ أمرًا - وفي رواية: بابًا - **لا أحبُّ أن أكون أوَّل من افتتَحَه...**»(6).

قال الإمام النووي رحمه الله: «قوله: «أَتَروْن أنِّي لا أكلِّمه إلا أُسْمِعُكم» بمعنى: أتظنّون أنِّي لا أكلِّمه إلاَّ وأنتم تسمعون، وقوله: «أفتتحُ أمرًا لا أحبُّ أن أكون أوَّل من افتتحه» يعني المُجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ كما جرى لِقَتَلَةِ عثمان رضي الله عنه ...»(7).

ويقول الحافظُ ابن حجر: «قوله: «قد كلَّمته ما دون أن أفتح بابًا»: أي كلَّمته فيما أشَرْتُم إليه، لكن على سبيل المصلحة والأدب في السِّرِّ، بغير أن يكون في كلامي ما يُثير

(4) رواه أحمد (3/403، 404) واللَّفظ له، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (1096، 1097)، وصحَّحه الألباني في «ظلال الجنَّة» (ص 514، 516).

(5) أخرجه البيهقي في «الشعب» (7592) وابن عبد البر في «التمهيد» (23/282).

(6) رواه البخاري (3267، 7098)، ومسلم في (18/ 117، 118 - نووي)، وأحمد (5/ 205، 207، 209).

(7) شرحه على مسلم (18/118).

فتنةً أو نحوها...»[8].

فلمَّا فتح الخوارجُ باب الشَّرِّ في زمان عثمان رضي الله عنه، وأنكروا على عثمان جهْرةً تمَّت الفتنة والقتال والفساد الَّذي لا يزال النَّاسُ في آثاره إلى اليوم، حتَّى حصلت الفتنة بين عليٍّ ومعاوية، وقُتل عثمان بأسباب ذلك، وقتل جمعٌ من الصَّحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب عَلَنًا، حتَّى أبغض النَّاسُ وَلِيَّ أمرهم وقتلوه، والله المستعان.

وعلى هذا المعنى الَّذي بيَّنه أسامةُ رضي الله عنه كان هدي الصَّحابة رضي الله عنهم، فما وقفوا على المنابر وأمام الجموع، ووجَّهوا الانتقاد للسُّلطان؛ بدعوى النُّصح، أو الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، أو حريَّة الرَّأي، والحريَّة السِّياسيَّة، ومواجهة الفساد... وغير ذلك من الحجج والشِّعارات الَّتي تُرفع ونسمعها اليوم...

فالَّذي ينبغي إذن هو الاهتداء بالهدي النَّبويِّ، وبهدي الصَّحابة رضي الله عنهم، وسلوك سبيلهم ـ وبخاصَّة في هذا الباب الصَّعب، والخطير العواقب ـ، فإنَّهم كانوا على الهدى المستقيم.

◉ ثانيًا ـ في بيان الثِّمار الطَّيِّبة لقبول النُّصح، والآثار السَّيِّئة للتَّهاون في شأنه:

ولنكتفِ في هذا المقام بذكر بعض النَّماذج من السُّنَّة النَّبويَّة، والآثار السَّلفيَّة، ففيها من المعاني، والعبر، ما يكفي كلَّ لبيب عاقل؛ ناصح لنفسه، محبٌّ للخير لأمَّته:

◆ ففي «الصَّحيحين» من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم:

«بينما أنا عند البيت بيْنَ النَّائم واليقظان فأُتيتُ بطِسْتٍ... (وذكر قصَّة الإسراء والمعراج الطَّويلة؛ وفيها: عروجه إلى السَّماء، ولُقيُّه الأنبياء عليهم السلام)...

فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ... فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَى، فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الغُلاَمُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَل مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي...

ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى... ثُمَّ رُفِعَ لِي البَيْتُ الْمَعْمُور...

ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلاَةُ خَمْسِينَ صَلاَةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلاَةً، قَالَ:

أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلاَةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ.

فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ

(8) فتح الباري (13/65) عند الحديث (7098).

عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ.

قال: إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ.

قال: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزِي الحَسَنَةَ عَشْرًا»(9).

فهذا كليم الله موسى عليه السلام، النَّاصح الأمين لأمَّته في عهده، يُسْدي هذه النَّصيحة الغالية والرَّائقة لخاتم الأنبياء - عليه الصَّلاة والسَّلام -، وللأمَّة الإسلاميَّة جمعاء؛ رحمةً بها، وشفقة عليها... فما أعظمها من نصيحة.

ولكن، كيف كان موقف نبيِّنا ﷺ؟ هل تردَّد في قبول هذه النَّصيحة؟ أم هل قال: أنا خاتم الأنبياء، وأفضل الرُّسل، وشريعتي خاتمة الشَّرائع، والمهيمنة عليها كلِّها، فهي الأفضل؟ هل قال: إنَّ أمَّتي ليست كباقي الأمم؛ شرفًا، والتزامًا، وجهادًا...؟ أم هل قال:...؟ أم هل قال:...؟

(9) رواه البخاري (3207)، وأطرافه في: (3393، 3430، 3887)، ومسلم (2/ 209 - 214 - نووي).

كلُّ هذا لم يكن، بل قَبِلَ ﷺ النَّصيحةَ من المُجَرِّب الحكيم، ورجع إلى ربِّ العزَّة - سبحانه وتعالى -، وراجَعَه في هذا التَّشريع العظيم، مِرارًا وتَكْرارًا؛ خمس مرَّاتٍ يسمَع نُصْحَ موسى ويراجع ربَّه - عزَّ وجلَّ -، ثمَّ في المرَّة السَّادسة ما منعه من الرُّجوع إلاَّ الحياءُ من الله سبحانه وتعالى، فقال ﷺ: «**سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ**».

هكذا كان هديه - عليه الصَّلاة والسَّلام - وهو القدوة والأسوة: قبول النُّصح بكلِّ تواضع... فما هي الثَّمرة والفائدة؟

أن أمضى الله تعالى فريضته، وخفَّف على عباده... هذه هي الثِّمار اليانعة لقبول النُّصح؛ جَنْيُ الفوائد، وتعميم الخير، وترسيخ الإصلاح، وتحصيل الدَّرجات العُلا، وتقليل الفساد.

ووالله لو لم يكن في مبدأ النُّصح وقبوله إلاَّ مثل هذه الفائدة العظيمة على الأمَّة الإسلاميَّة، لكفتها في تبيِّن مقدار وأهميَّة إحياء مبدأ النَّصيحة؛ إسداءً وقبولاً.

وبالمقابل، فإنَّ عدم قبول النَّصيحة - وذلك خلاف الهدي النَّبويِّ - لا يجني منه الفرد، والأمَّة إلاَّ الهوان، والفتن، وما لا تُحمد عقباه؛ وفي تاريخ هذه الأمَّة الطَّيِّبة قصصٌ وعبر؛ نأخذ بعضًا منها:

◆ قصَّة الحسين بن علي رضي الله عنهما:

وفي قصَّة الحسين الشَّهيد، سِبْط رسول

اللّه ﷺ وريحانته من الدُّنيا، وسيِّد شباب أهل الجنَّة، مع ابن عمِّه حَبْرِ الأمَّة عبد اللّه بن عبَّاس رضي الله عنهما عند خروجه إلى العراق؛ أعظم العبر، وأجلُّ الفوائد، والأثر البالغ في عظم فوائد النُّصح، والعواقب الوخيمة في تركه، فقال له: «يا ابنَ عمِّ **لا تذهب، فإنِّي خَبَرْتُ النَّاس، وإنَّهم خاذلوك وقاتلوك كما قتلوا أباك»**.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

«ولهذا لمَّا أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتبًا كثيرة، أشار عليه أفاضلُ أهل العلم والدِّين؛ كابن عمر، وابن عبَّاس، وأبي سعيد الخدري، وجابر ابن عبد اللّه -، وأبي بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث ابن هشام، أن لا يخرج، وغلبَ على ظنِّهم أنَّه يُقتل، حتَّى إنَّ بعضهم قال: أستودعك اللّه من قتيل، وقال بعضهم: لولا الشَّفاعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج، وهم في ذلك **قاصدون نصيحته، طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين**.

واللّهُ ورسوله إنَّما يأمر بالصَّلاح لا بالفساد، لكنَّ الرَّأيَ يُصيب تارة ويخطئ أخرى، فتبيَّن أنَّ الأمر على ما قاله أولئك، و**لم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا**، بل تمكَّن أولئك الظَّلمة الطُّغاة من سِبْط رسول اللّه ﷺ حتَّى قتلوه مظلومًا شهيدًا، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده، فإنَّ ما قصده من تحصيل الخير، ودفع الشَّرِّ، لم يحصل منه شيءٌ، بل زاد الشَّرُّ بخروجه وقتله ونَقَصَ الخير بذلك، وصار ذلك سببًا لشرٍّ عظيم، وكان قتل الحسين ممَّا أوجب الفتن...»[10] واللّه المستعان.

ولا يزال الرَّاسخون من أهل العلم في كلِّ عصر، وفي كلِّ مصر يُسْدون النَّصائح لعموم المسلمين؛ قصدًا لخدمة هذا الدِّين، وإصلاحًا للأفراد والمجتمعات؛ وصونًا لها من المعاصي، والأهواء، والفساد، وإرشادًا للعباد إلى ما يصلح معاشهم ومعادهم... وما ترك المسلمون نصائح علمائهم ومشايخهم ولم يستفيدوا منها إلاَّ حلَّت بهم الفتن، وأصابهم الجهل، وتفرَّقوا أحزابًا وشِيَعًا، وتسلَّط عليهم الأعداء...

فالواجب هو العودة بصدقٍ إلى التزام الهدي النَّبوي؛ بالنُّصح للمسلمين لمن كان لذلك أهلاً، وقبول النَّصيحة من أهلها، فإنَّ خير الهدي هدي محمَّد ﷺ، وإنَّ طاعةَ العلماء واتِّباعَهم هو حكم الملك من فوق سبع سماوات: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: 59].

واللّه أعلم، وهو الموفِّق والهادي سواء السَّبيل.

---

(10) «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» (4/530 - 531)، ويُنظر للمزيد في هذا المعنى: «التَّنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» للعلاَّمة عبد الرَّحمن المعلِّمي (ترجمة: إبراهيم ابن محمد أبي إسحاق الفزاري) (1/99).

إثبات أن «الجواد» اسم من أسماء الله تعالى

محمد بن خدة
إمام خطيب. تيبازة

الحمد لله المتسمِّي بالأسماء الحسنى، المتَّصف بالصِّفات العلا، أحمده تعالى في الآخرة والأولى، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، القائل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: 180]، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ القائل: «**إنَّ للهِ تِسْعَةً وتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إلاَّ وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**»[1]، وبعد:

فإنَّ ممَّا لا شكَّ فيه أنَّ شرف العلم بشرف المعلوم، ولذلك كان علم التَّوحيد أشرف العلوم، كما قال الإمام ابن أبي العزِّ الحنفي رحمه الله: «...أمَّا بعد، فإنَّه لمَّا كان علم أصول الدِّين أشرف العلوم، إذ شرف العلم بشرف المعلوم، وهو الفقه الأكبر بالنِّسبة إلى فقه الفروع، ولهذا سمَّى الإمام أبو حنيفة رحمه الله ما قاله وجمعه في أوراق من أصول الدِّين «الفقه الأكبر»، وحاجة العباد إليه فوق كلِّ حاجة، وضرورتهم إليه فوق كلِّ ضرورة؛ لأنَّه لا حياة للقلوب، ولا نعيم ولا طمأنينة إلاَّ بأن تعرف ربَّها ومعبودَها وفاطرها بأسمائه وصفاته وأفعاله، ويكون مع ذلك كلِّه أحبَّ إليها ممَّا سواه، ويكون سعيها فيما يقرِّبها إليه دون غيره من سائر خلقه، ومن المحال أن تستقلَّ العقول بمعرفة ذلك وإدراكه على التَّفصيل، فاقتضت رحمة العزيز الرَّحيم أن بعث الرُّسل به معرِّفين، وإليه داعين، ولمن أجابهم مبشِّرين، ولمن خالفهم منذرين، وجعل مفتاح دعوتهم، وزبدة رسالتهم معرفة المعبود سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته وأفعاله، إذ على هذه المعرفة تَنْبَنِي مطالب هذه الرِّسالة من أوَّلها إلى آخرها»[2].

ولقد استقرَّ عند أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ

(1) رواه البخاري (2736 و7392) ومسلم (2677).

(2) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص5 ـ 6).

التَّوحيد على ثلاثة أقسام، وهي توحيد الرُّبوبيَّة، وتوحيد الألوهيَّة، وتوحيد الأسماء والصِّفات.

فتوحيد الرُّبوبيَّة: هو الإقرار بأنَّ الله تعالى هو الرَّبُّ الخالق المالك الرَّازق المدبِّر لشؤون عباده، فهو إفراد الله بأفعاله.

وتوحيد الألوهيَّة: هو إفراد الله تعالى بالعبادة، وإخلاصها له وحده لا شريك له، فهو إفراد الله بأفعال العباد.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو إفراد الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا، فكلُّ ما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصِّفات العلا، نُثبتُه لله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل ولا تَكْييف ولا تمثيل، فهو سبحانه في صفاته وأسمائه كما هو في ذاته، ليس له نِدٌّ ولا شريك ولا مثيل، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾ [الإخلاص: 1 ـ 4] وقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: 11]، وقال: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ۝٦٥﴾ [مريم: 65]، وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: 60].

ولا شكَّ أنَّ لهذا النَّوع من التَّوحيد ـ وهو توحيد الأسماء والصفات ـ أهميَّته البالغة.

وقد وضع أهل العلم لهذا العلم قواعد استقرؤوها من نصوص الكتاب والسنَّة وما كان عليه سلف الأمَّة، وكان ممَّن أكثر الإشارة إليها شيخ الإسلام ابن تيميَّة وتلميذه البارّ ابن قيِّم الجوزيَّة، وقد قام بجمعها وترتيبها الشَّيخ العلاَّمة محمَّد بن صالح العثيمين ـ رحمة الله على الجميع ـ في رسالة أسماها: «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى».

ومن القواعد المقرَّرة عند أهل العلم في هذا الباب: أنَّ أسماء الله توقيفيَّة لا مجال للعقل فيها، قال الشَّيخ ابن عثيمين رحمه الله: «القاعدة الخامسة: أسماء الله توقيفيَّة لا مجال للعقل فيها: وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء في الكتاب والسُّنَّة فلا يزاد فيها ولا ينقص؛ لأنَّ العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقُّه تعالى من الأسماء، فوجب الوقوف في ذلك على النَّصِّ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ۝٣٦﴾ [الإسراء: 36]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٣٣﴾ [الأعراف: 33]، ولأنَّ تسمية الله بما لم يسمِّ به نفسه أو إنكار ما سمَّى به نفسه جناية في حقِّه تعالى، فوجب سلوك الأدب في ذلك والاقتصار على ما جاء به

النَّصُّ»[3].

وإذ الأمر كذلك، فإنَّه من الواجب المحتّم علينا إذا ما أردنا إثبات اسم لله تعالى أن يكون قد ورد فيه نصٌّ من كتاب أو سنَّة صحيحة[4].

وقد اشتدَّ اهتمامي بجمع أسماء الله الحسنى، ما ورد منها في الكتاب أو في السُّنَّة، وعندها استوقفتني أسماء كثيرة، منها ما هو مشتهر بين النَّاس على أنَّه من أسماء الله تعالى، فتجد النَّاس يسمُّون بأسماء فيها تعبيد لهذه الأسماء، وعند التَّحقيق لا نجد ما يدلُّ على ثبوت هذه الأسماء لله تعالى، لعدم ورود نصٍّ صريح في ذلك، أو لعدم صحَّة الحديث بذلك، والعكس كذلك، فثمَّة أسماء ثابتة وقد لا يعرفها كثير من النَّاس.

وقد جمعت في هذه الأوراق ما يتعلَّق باسم الله تعالى: «الجواد»، فذكرت النُّصوص الواردة فيه مع تخريجها والحكم عليها[5]، ثمَّ ذكرت من أثبت هذا الاسم لله تعالى، ثمَّ معنى هذا الاسم، ثمَّ ما يمكن استفادته من النَّاحية المسلكيَّة عند إثباته، والله تعالى أسأل التَّوفيق والسَّداد.

أوَّلا. النُّصوص الواردة في ذكر أنّ «الجواد» اسم من أسماء الله تعالى:

جاء ذكر هذا الاسم في جملة من الأحاديث:

1 . حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِكُمْ...، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مِنْكُمْ مَا سَأَلَ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي إلاَّ كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِالْبَحْرِ فَغَمَسَ فِيهِ إِبْرَةً ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَيْهِ، ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ واجد مَاجِدٌ أَفْعَلُ مَا أُرِيدُ، عَطَائِي كَلاَمٌ وَعَذَابِي كَلاَمٌ، إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ كُنْ فَيَكُونُ**».

رواه التِّرمذي (3/316) [أبواب الزُّهد: باب ما جاء في صفة أواني الجنَّة]، وابن ماجة (2/1322 . رقم 4257) [كتاب الزُّهد: باب ذكر التَّوبة] وأحمد (5/154) و(5/177)

---

(3) «القواعد المثلى» (ص14 . 15).

(4) وهذا ضابط من ضوابط إثبات الأسماء لله تعالى، أن يكون قد ثبت في نصٍّ من كتاب أو سنَّة.
والضَّابط الثَّاني: أن يقتضي الاسم المدح والثَّناء بنفسه، وانظر تفصيل ذلك في كتاب «معتقد أهل السُّنَّة والجماعة في أسماء الله الحسنى» (ص33)، للدكتور محمد بن خليفة التميمي.

(5) وقد اختصرت الكلام في تخريج الحديث، وهو موجود في أصل هذا البحث، وإنَّما اختصرته لأنَّ نظام المجلة يقتضي ذلك.

وهناد «الزُّهد» (456/1 ـ رقم 905) والبزَّار «المسند» (439/9 ـ رقم 4051) و(440/9 ـ رقم 4052) والطَّبراني «كتاب الدُّعاء» (321/1 ـ رقم 130)، والبيهقي في «الأسماء والصِّفات» (119/1) و«شعب الإيمان» (406/5 ـ رقم 7089).

واللَّفظ للتِّرمذي، وقال: «هذا حديث حسن، وروى بعضهم هذا الحديث عن شهر ابن حوشب عن مَعْدِي كَرِب عن أبي ذرٍّ عن النَّبيِّ ﷺ نحوه».

وهذا السَّند ضعيف من أجل شهر ابن حوشب، قال الحافظ فيه: «صدوق كثير الإرسال والأوهام»[6].

2 ـ حديث طلحة بن عُبَيْد الله مُرْسَلاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الأَخْلاَقِ، وَيَكْرَهُ سَفَاسِفَهَا، وَإِنَّ مِنْ تَعْظِيمِ جَلاَلِ اللهِ إِكْرَامَ ثَلاَثَةٍ: ذِي الشَّيْبَةِ فِي الإِسْلاَمِ، وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فِيهِ وَلاَ الجَافِي عنه، وَذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ**».

رواه ابن أبي شيبة (254/6) [كتاب الأدب: ما ذكر في الشُّحِّ] من طريق أبي خالد الأحمر، وهنَّاد في «الزُّهد» (423/2) والشَّاشي في «مسنده» (80/1) والخرائطيّ في «مكارم الأخلاق ومعاليها» (592/2) والبيهقي في «شعب الإيمان» (426/7 ـ رقم 10840).

وهو مُرْسَلٌ حَسَنٌ، وإن كان فيه الحجَّاج ابن أرطاة وفيه كلام، لكن قد تابعه أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيَّان، قال الحافظ: «صدوق يخطىء»[7].

ولكن قال البيهقي في «الشُّعب»: «في هذا الإسناد انقطاع بين سليمان بن سحيم وطلحة».

ولعلَّ البيهقي ظنَّ أنَّ طلحة بن عبيد الله هذا هو أحد العشرة، وليس كذلك، بل هو طلحة بن عُبَيْد الله بن كَريز ـ بفتح الكاف ـ كما جاء مصرَّحًا به عند ابن أبي شيبة وهناد والخرائطيّ، وقد ذكروا طلحة بن عبيد الله ابن كريز من شيوخ سليمان بن سحيم[8].

3 ـ حديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ... جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ...**».

رواه التِّرمذي (19/4 ـ 20) [كتاب الأدب: ما جاء في النَّظافة]، والبزَّار (320/3)، وأبو يعلى (121/2) و(122/2) وابن أبي الدُّنيا «مكارم الأخلاق» (ص11 ـ 12) وابن حبان

(6) «تقريب التَّهذيب» (355/1).

(7) «التَّقريب» (323/1).

(8) «تهذيب التَّهذيب» (169/4).

«المجروحين» (340/1)، ومن طريقه ابن الجوزي «العلل المتناهية» (712/2)، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع» (372/1)، وأحمد بن إبراهيم الدَّورقي في «مسند سعد» (71/1) وابن عدي في «الكامل» (3/5 ـ 6).

واللَّفظ للتِّرمذي، وقال: «هذا حديث غريب، وخالد بن إلياس يضعَّف، ويقال: ابن إياس»[9].

وهذا سند ضعيف جدًّا من أجل خالد هذا، قال الحافظ ابن حجر: «متروك الحديث»[10].

4 ـ حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما:

قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الأَخْلَاقِ وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا**».

رواه أبو نعيم في «الحلية» (5/28 ـ 29)، وقال: «غريب من حديث طلحة وكريب، تفرَّد به نوح[11] عن أبي عصمة[12]».

وهذا السَّند ضعيف جدًّا من أجل نوح ابن أبي مريم، فقد كذَّبوه في الحديث، وكان يضع الحديث[13].

5 ـ حديث أنس رضي الله عنه:

قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ جَوَادٌ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنَ العَبْدِ المُسْلِمِ إِذَا دَعَاهُ أَنْ يَرُدَّ يَدَيْهِ صِفْرًا لَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ، وَإِذَا دَعَا العَبْدُ فَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ، قَالَ الرَّبُّ: أَخْلَصَ عَبْدِي، وَإِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ قَالَ اللَّهُ: إِنِّي لأَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِي أَنْ أَرُدَّهُ**».

رواه أبو نعيم في «الحلية» (263/3)، وقال: «هذا حديث غريب من حديث ربيعة لم نكتبه عاليًا إلاَّ من حديث حبيب عن هشام».

وسنده ضعيفٌ جدًّا، المقدام بن داود ضعيف[14]، وحبيب كاتب مالك هو حبيب ابن أبي حبيب المصري، قال الحافظ: «متروك، كذَّبه أبو داود وجماعة»[15].

والحاصل أنَّ الطَّريق الثَّاني مرسل حسن، وهو مع الطَّريق الأوَّل يتقوَّى في إثبات هذا الاسم لله تعالى وهو «الجواد».

وأمَّا باقي الطُّرق فالضّعف فيها شديد، وقد أشار الشَّيخ الألباني إلى تقوية الحديث حيث قال: «وقوله: «**إِنَّ اللَّهَ جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ**»

(9) «السُّنن مع تحفة الأحوذي» (20/4).

(10) «التَّقريب» (211/1).

(11) هو ابن ميمون المضروب.

(12) هو نوح بن أبي مريم.

(13) «التَّقريب» (309/2).

(14) انظر «ميزان الاعتدال» (161/4) و«لسان الميزان» (6/98 ـ 99).

(15) «التَّقريب» (149/1).

روي من حديث سعد أيضًا، وهو مخرَّج في «حجاب المرأة المسلمة» (ص101)»[16].

وقال في تحقيقه لـ«مشكاة المصابيح» (1272/2 - رقم 4487) في حديث سعد: «حديث حسن»، وقال في «غاية المرام»[17]:

«لكن قوله: «نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ...» له طريق أخرى عن سعد بإسناد حسن، كما بيَّنته في «حجاب المرأة المسلمة» (ص101)، وكذلك قوله: «جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ» فانظر: «الصَّحيحة» (1627)».

وحديث سعد قد سبق تخريجه.

ثانيًا ـ ذكر من أثبت أنَّ «الجواد» من أسماء الله تعالى:

1 - محمَّد بن إسحاق بن منده (395 هـ) في كتابه «التَّوحيد»[18]، قال: «ومن أسمائه ﷻ: الجواد الجميل الجليل الجامع الجبَّار.

ذكر عن أبي ذرٍّ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ اللّهَ جَوَادٌ مَاجِدٌ وَاحِدٌ**»، وروي عن أنس أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ اللّهَ أَجْوَدُ الأَجْوَدِينَ**»».

(16) «سلسلة الأحاديث الصَّحيحة» (170/4).

(17) (ص69/رقم113).

(18) (99/2).

2 - أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي (430 هـ) في كتابه «المنهاج في شعب الإيمان».

3 - أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (384 - 458هـ) في كتابه «الأسماء والصِّفات».

4 - أبو بكر محمَّد بن عبد الله القرطبي المشهور بابن العربي المالكي (543 هـ) أورده في كتابه «أحكام القرآن».

5 - أبو عبد الله محمَّد بن أحمد الأنصاري القرطبي المفسِّر (671 هـ) في كتابه «الأسنى في شرح الأسماء الحسنى».

6 - أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر الدِّمشقي المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة (751 هـ) في «منظومته النُّونيَّة».

7 - عبد الرَّحمن بن ناصر السَّعدي (1376 هـ) في كتابه «تيسير الكريم الرَّحمن في تفسير كلام المنَّان».

8 - نور الحسن خان بن محمَّد صدِّيق حسن خان في كتابه «الجوائز والصِّلات من جمع الأسامي والصِّفات».

9 - محمَّد بن صالح بن عثيمين (1420 هـ) في كتابه «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى».

ثالثًا. معنى هذا الاسم:

قال الإمام البيهقي رحمه الله في ذكره لأسماء الله الحسنى[19]:

«ومنها: «الجواد» قال الحليمي: ومعناه الكثير العطايا»، ومثله قال الإمام ابن العربي[20].

وقال الإمام ابن القيّم رحمه الله في نونيَّته:

وهو الجواد فجوده عمَّ الوجو
دَ جميعَه بالفضل والإحسان
وهو الجواد فلا يُخيِّب سائلا
ولو أنَّه من أمَّةِ الكفران

قال الشَّيخ السَّعدي: «يعني أنَّه تعالى «الجواد المطلق» الَّذي عمَّ بجوده جميع الكائنات وملأها من فضله وكرمه ونعمه المتنوِّعة، وخصَّ بجوده السَّائلين بلسان المقال أو لسان الحال من برٍّ وفاجر ومسلم وكافر، فمن سأل الله أعطاه سُؤْلَه وأناله ما طلب؛ فإنَّه البرُّ الرَّحيم ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [النحل: 53]، ومن جوده الواسع ما أعدَّه لأوليائه في دار النَّعيم ممَّا لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»[21].

وقال كذلك: «الرَّحمن، الرَّحيم، البرّ، الكريم، الجواد، الرَّؤوف، الوهَّاب: هذه الأسماء تتقارب معانيها، وتدلُّ على اتِّصاف الرَّبِّ بالرَّحمة، والبرّ، والجود، والكرم، وعلى سعة رحمته ومواهبه، الَّتي عمَّ بها جميع الوجود، بحسب ما تقتضيه حكمته، وخصَّ المؤمنين منها بالنَّصيب الأوفر، والحظِّ الأكمل، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية [الأعراف: 156]، والنِّعم والإحسان كلُّه من آثار رحمته، وجوده، وكرمه، وخيرات الدُّنيا والآخرة، كلُّها من آثار رحمته»[22].

وقال الشَّيخ محمَّد خليل هرَّاس ـ معلِّقا على أبيات النُّونيَّة ـ: «الشَّرح: الجواد المتَّصف بالجود، وهو كثرة الفضل والإحسان، وجوده تعالى أيضًا نوعان: جود مطلق عمَّ الكائنات جميعًا لم يخلُ منه موجود من الموجودات، فكلُّها قد عمَّها فضله وإحسانه.

وجود خاصٌّ بالسَّائلين والطَّالبين، سواء سألوه بلسان المقال أو بلسان الحال، وسواء

(19) «الأسماء والصِّفات» (1/119).

(20) «أحكام القرآن» (2/321).

(21) «الحقُّ الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين من الكافية الشَّافية» (ص36).

(22) «آخر التَّفسير» ـ (الملاحق: أصول وكليَّات من أصول التَّفسير وكليَّاته لا يستغنى عنها المفسِّر للقرآن) (ص946) ـ مؤسَّسة الرِّسالة (ط1/1421هـ).

كان السَّائل مؤمنًا أو كافرًا، برًّا أو فاجرًا، فمن سأل الله صادقًا في سؤاله طامعًا في نواله، مستشعرًا الذِّلَّة والفقر بين يديه، أعطاه سؤله وأناله ما طلب، فإنَّه هو البرّ الرَّحيم، الجواد الكريم.

ومن جوده الواسع ـ سبحانه ـ ما أعدَّه لأوليائه في دار كرامته، ممَّا لا عينٌ رَأَتْ ولا أُذُنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر»[23].

إنَّ من تمام الإيمان به الإيمان بما يتعلَّق به من الآثار والحكم؛ فنعتقد أنَّ الله تبارك وتعالى يجود على عباده بالنِّعم الَّتي لا تعدُّ ولا تحصى، ويعطيهم من النَّوال ما لا يُسْتَطاع أن يُشكَر ولا أن يُحصَى، بل قد عمَّ الجميع بجميل جوده وواسع عطائه، فله الحمد والشُّكر على إحسانه وفضله ونعمائه، وقد اختصَّ أهلَ طاعته بما أعدَّ لهم في دار كرامته ومستقرِّ رحمته، وإذ الأمر كذلك، فينبغي للمسلم أن يتعرَّض للأسباب الَّتي تجعله أهلاً لما يجود الله تعالى به على عباده في جنَّته ممَّا لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

ثمَّ إنَّ الله تعالى يحبُّ أسماءه ويحبُّ موجِب أسمائه وصفاته، فهو جواد يحبُّ الجود ويحبُّ كلَّ جواد.

ومن اتَّصف بالصِّفات الَّتي يحبُّها الله تعالى كان من أحبِّ الخلق إليه سبحانه وتعالى، كما أنَّ من اتَّصف بصفات يُبغِضُها الله كان من أبغض النَّاس إليه.

فالله تعالى يُبغِض مثلاً كلَّ متكبِّر جبَّار؛ لأنَّ مثل هذه الصِّفات لا تَحسُن من العبد، بل تنافي كونه عبدًا لله تعالى، أمَّا صفة العلم والعدل وكذلك الجود مثلا، فهي لا تنافي العبوديَّة، بل اتِّصاف العبد بها من كمال العبوديَّة.

ولقد كان النَّبيّ ﷺ من أجود النَّاس كما جاء في الحديث عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: «**كان رسول الله ﷺ أجود النَّاس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه كلَّ ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الرِّيح المرسلة**»[24]، وجاء في حديث آخر كذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «**كان رسول الله ﷺ أحسن النَّاس وأجود النَّاس وأشجع النَّاس**...»[25]، وكان جوده ﷺ شاملا لجميع أنواع الجود، من بذل العلم والمال والنَّفس في إظهار الدِّين وهداية العباد، وإيصال النَّفع لهم بكلِّ طريق، من إطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم وتحمُّل أثقالهم.

ويظهر من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّ من أسباب زيادة الجود أن يكون الزَّمن فاضلاً

(23) «شرح القصيدة النُّونيَّة» (2/96).

(24) رواه البخاري (1902) ومسلم (2308).

(25) رواه البخاري (6033).

كرمضان، وكذلك عند مدارسة القرآن وهو كلام الرَّحمن.

وإنَّما كان جوده ﷺ يتضاعف في رمضان على غيره من الشُّهور؛ لأنَّ جود الله على عباده يتضاعف في رمضان أيضًا، ففي هذا الشَّهر تفتح أبواب الجنان وتغلق أبواب النِّيران، وتصفَّد مردة الجانِّ، ويَكثُر فيه عتق الرِّقاب من النِّيران، وهذا من سعة جود ربِّنا الرَّحمن في شهر رمضان.



فليكن لهذا الاسم أخي الكريم ـ وفَّقني الله وإيَّاك لكلِّ خير ـ أثرُه العميق في عقيدتنا وأخلاقنا وسلوكنا.

والله تعالى نسأل، وبأسمائه الحسنى نتوسَّل أن يعيننا على طاعته، وأن يوفِّقنا لعبادته، وأن يجود علينا بجميل عطائه، ووافر نعمائه، وأن يجعلنا من أهل الجود والإحسان، والشُّكر والعرفان، إنَّه جواد كريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

وسبحانك اللَّهمَّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلاَّ أنت أستغفرك وأتوب إليك.

رفع اللبس عن حكم المكس

د/ عبد المجيد جمعة

أستاذ بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية . قسنطينة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا محمَّد خاتم المرسلين، وعلى آله وصحبه ومن سار على هداه إلى يوم الدِّين.

أمَّا بعد، فإنَّ الشَّريعة الإسلاميَّة جاءت لتحقيق مصالح العباد، ودرء المفاسد عنهم في المعاش والمعاد، وشرعت من الأحكام ما تضمن لهم به الحقوق، وترفع عنهم الظُّلم والفساد، فعنيت بحفظ المال، وأباحت الانتفاع به بأنواع المكاسب الحلال، ونهت عن أخذ أموال النَّاس بغير حقٍّ وأكله بالباطل، لما فيه من المفاسد وسوء المآل، فحرّمت السَّرقة والغصب والغشّ والقمار والرِّبا ونحوها.

ومن وجوه أكل أموال النَّاس بالباطل، الَّذي عمَّت به البلوى ضريبة المكوس، الَّتي سلّطت على كواهل النُّفوس، فنغصت لها الرؤوس، وسقتهم سمَّ الكؤوس، والله المستعان، فأردت أن أكشف النقاب عن هذه الضَّرائب ليحذر سوء العقاب، فقسَّمته إلى أربعة مباحث:

المبحث الأوَّل: تعريف المكس.

المبحث الثَّاني: حكم المكس.

المبحث الثَّالث: أنواع المكس.

المبحث الرابع: دفع المكس بنيَّة الزَّكاة.

هذا، وأسأل الله العظيم أن يرينا الحقَّ حقًّا ويرزقنا اتِّباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه.

المبحث الأول: تعريف المكس.

المَكْس لغة: النّقص والظُّلم، والمكس الضَّريبة الّتي يأخذها الماكِسُ؛ وأصله الجباية، مَكَسَه يَمْكِسه مَكْسًا ومكَسْتُه أَمْكِسه مَكْسًا، إذا جبى، والمَكْسُ دراهم كانت تؤخذ من بائع السِّلَع في الأسواق في الجاهلية؛ والماكِسُ العَشَّار، ويقال للعَشَّار صاحب مَكْسٍ، والمكس: ما يأْخذه العشَّار، يقال: مَكَسَ فهو ماكِسٌ إذا أَخذ العشور، ثمَّ سُمِّي المأخوذ مكسًا تسمية بالمصدر، وجُمع على مُكُوس، مثل فَلْس وفُلُوس.

وأمَّا اصطلاحًا فلا يختلف معناه عن المعنى اللُّغوي، فيطلق على الضَّريبة والجباية والرُّسوم والعشور والخراج والمغارم ونحو ذلك، وقد غلب استعماله فيما يأخذه أعوان السُّلطان ظلمًا عند البيع أو الشِّراء، قال الشاعر:

أفي كلِّ أسواق العراق إتاوة
وفي كلِّ ما باع امرؤ مكسَ درهَمِ[1].

* * *

(1) انظر «معجم مقاييس اللُّغة» (276/5)، «الصِّحاح» (979/3) «لسان العرب»: مادة ـ مكس، «القاموس المحيط» (742)، «المصباح المنير» (577/2).

المبحث الثَّاني: حكم المكس.

المكس محرَّم بالكتاب والسُّنَّة والأثر والإجماع.

أوَّلاً ـ الأدلَّة من الكتاب:

وردت آيات قرآنيَّة عامَّة، تأمر بالعدل وتنهى عن الظُّلم، وتحرِّم أكل أموال النَّاس بالباطل، ولا شكَّ أنَّ المكس من الظُّلم وأكل أموال النَّاس بالباطل، منها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾ [النحل: 90].

قال شيخ الإسلام: «هذه الآية جمعت فعل ما أوجبه الله، واجتناب جميع ما حرَّمه الله، فإنَّه لا يستقيم للولاة أمر إلاَّ بالعمل بما دلَّت عليه هذه الآية، ونظيرها قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: 58]، فالعدل مطلوب شرعًا، في الأقوال والأعمال والأخلاق.

والإحسان شامل للإحسان للنَّاس في معاملتهم، وفي الولاية عليهم، وترك الظُّلم والتَّعدِّي عليهم، وقد قال النبي ﷺ لمعاذ ابن

جبل، لما أمره بأخذ الصدقة، قال له: «**وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ**[2]»[3].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة: 188]، فنهى تعالى عن أكل أموال النَّاس بالباطل، أيّ بغير حقٍّ، وهو عامٌّ في جميع العقود كالبيوع والإجارة والرُّهون وغيرها، ويدخل في ذلك أكله على وجه الغصب والسَّرقة والخيانة ونحو ذلك، ومنها المكس؛ وقد شدَّد على من يتوصَّل بذلك إلى الحكَّام، ويجعلهم وسيلة لأكل الأموال بالإثم، أي بالظُّلم والتَّعدِّي، وهو يعلم أنَّ ذلك حرام، ولا شكَّ أنَّ المكَّاس يجعل الحكَّام مطية لأكل أموال النَّاس بالباطل.

وقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: 29]، فنهى تعالى عباده المؤمنين عن أكل أموال النَّاس بأنواع المكاسب المحرَّمة كالرِّبا والقمار ونحو ذلك، ومنها المكس، قال السّدي: «أمَّا أكلهم أموالهم بينهم بالباطل، فبالرِّبا والقمار والبخس والظُّلم»[4]؛ ثمَّ أباح لهم أكلها بالتِّجارات والمكاسب الخالية من الموانع، واشترط في ذلك التَّراضي، ولا شكَّ أنَّ المكَّاس يأخذ أموال النَّاس بغير تراضٍ.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الشورى: 42]، فأخبر تعالى أنَّ الحرج والعَنَتَ على الَّذين يظلمون النَّاس، وهذا شامل للظُّلم والبغي على النَّاس، في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، ﴿وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾، قال القرطبي في «تفسيره» (42/16): أي في النُّفوس والأموال، في قول الأكثرين، ولا شكَّ أنَّ هذا يشمل المكَّاس، قال الحافظ الذَّهبي في «الكبائر» (115): وهو داخل ـ أي المكَّاس ـ في قول الله تعالى ـ وذكر الآية ـ، قال: والمكَّاس من أكبر أعوان الظَّلمة، بل هو من الظَّلمة أنفسهم، فإنَّه يأخذ ما لا يستحقُّ، ويعطيه لمن لا يستحقُّ.

وقال ابن حجر الهيثمي في «الزَّواجر» (348/1) بعدما ذكر الآية: والمكَّاس بسائر أنواعه: من جابي المكس وكاتبه وشاهده ووازنه وكائله وغيرهم من أكبر أعوان

(2) هو طرف من حديث ابن عبَّاس، أخرجه البخاري (1425) ومسلم (130).

(3) «الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجدية» (313/12).

(4) أخرجه الطَّبري في «تفسيره» (217/8).

الظَّلمة، بل هم من الظَّلمة أنفسهم، فإنَّهم يأخذون ما لا يستحقُّون، ويدفعونه لمن لا يستحقُّه، ولهذا لا يدخل صاحب مكس الجنَّةَ؛ لأنَّ لحمه ينبت من حرام.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: 85]، قال ابن جرير في «تفسيره» (555/12): ولا تظلموا النَّاس حقوقهم، ولا تنقصوهم إيَّاها، ثمَّ روى بإسناده إلى السّدي وإلى قتادة: لا تظلموا النَّاس أشياءهم، وقد استدلَّ الخليفة عمر بن عبد العزيز بهذه الآية على تحريم المكس كما سيأتي.

وقوله ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2]، فأمر سبحانه وتعالى بالتَّعاون على كلِّ ما يحبُّه الله ويرضاه، من الأعمال الظَّاهرة والباطنة، من حقوق الله وحقوق الآدميِّين؛ ونهى عن التَّعاون على المعاصي والتَّعدِّي على حقوق النَّاس في دمائهم وأعراضهم وأموالهم، ولا شكَّ أنَّ المكَّاس معاون على الظُّلم والعدوان.

ثانيًا: الأدلَّة من السُّنَّة.

أمَّا الأدلَّة من السُّنَّة على تحريم المكس فهي نوعان: أدلَّة عامة، وأدلَّة خاصَّة.

فالأدلَّة العامَّة ما ورد من الأحاديث في تحريم أموال المسلمين، وأخذها بغير حقٍّ، منها:

ما رواه أبو بكرة رضي الله عنه قال: «**خطبنا النَّبيُّ ﷺ يوم النَّحر قال: أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟! قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتَّى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه، قال: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟! قلنا: بلى، قال: أيُّ شَهْرٍ هَذَا؟! قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتَّى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه، فقال: أَلَيْسَ ذُو الحِجَّةِ؟! قلنا: بلى، قال: أيُّ بَلَدٍ هَذَا؟! قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتَّى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه، قال: أَلَيْسَتْ بِالبَلْدَةِ الحَرَامِ؟! قلنا: بلى، قال: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ؟! قَالُوا: نعم، قال: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»[5].

وما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ**»[6].

(5) رواه البخاري (1654) ومسلم (4477)، وله شاهد عن جمع من الصَّحابة.

(6) رواه مسلم (6706).

وما رواه أبو حميد الساعدي أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لاَ يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ**»[7]، فحرَّم رسول الله ﷺ مال المسلم إلاَّ ما أعطاه برضاه، ولا شكَّ أنَّ المكَّاس يأخذ مال المسلم من غير طيب نفسه.

أمَّا الأدلَّة الخاصَّة: فقد وردت أحاديث صحيحة صريحة[8] في تحريم المكس، وتغليظ أمره، منها:

ما رواه عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «**لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ**»[9].

وما رواه أبو الخير قال: «عرض مسلمة ابن مُخلَّد ـ وكان أميرًا على مصر ـ على رُوَيْفِع ابن ثابت أنْ يوليَه العشور، فقال: إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ**»[10].

وما رواه بريدة ـ قصة الغامدية ـ مرفوعًا: «**مَهْلاً يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ**»[11].

قال الإمام النَّووي رحمه الله في «شرح مسلم» (203/11): فيه أنَّ المكس من أقبح المعاصي والذُّنوب الموبقات، وذلك لكثرة مطالبات النَّاس له وظلاماتهم عنده، وتكرُّر ذلك منه، وانتهاكه للنَّاس وأخذ أموالهم بغير حقِّها،

(7) رواه أحمد (425/5) بإسناد صحيح، انظر «الإرواء» (280/5).

(8) رويت أحاديث أخرى في ذمِّ المكس؛ لكنَّها لا تصحُّ، منها ما رواه مالك بن عتاهية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا لقيتم عاشرًا فاقتلوه**» أخرجه أحمد (597/29) والطبراني في «الكبير» (301/19)، وإسناده مسلسل بالضعفاء، فيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وعبد الرحمن بن حسان وشيخه مجهولان كما قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (247/2)، وفيه أيضا جهالة رجل من جذام، وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (127/3)، وقال: هذا موضوع، وفيه غير واحد من المجهولين؛ وقد جمع هذه الأحاديث في جزء مفرد الحافظ السُّيوطي، وقد يسَّر الله لي تحقيقها.

(9) رواه أبو داود (2937)، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلِّس، وقد عنعنه، لكن يشهد له ما بعده.

(10) رواه أحمد (211/28 ـ تحقيق الأرناؤوط)، وإسناده صحيح. ابن لهيعة، وإن كان سيِّء الحفظ، فحديثه صحيح إذا روى عنه العبادلة الثلاثة: عبد الله بن المبارك وعبد الله ابن وهب وعبد الله بن يزيد المقرئ، وينضاف إليهم قتيبة ابن سيعد ـ وهو الرَّاوي عنه في هذا الحديث ـ فإنَّه ـ وإن كان قد سمع منه ـ كان يعتمد على كتاب ابن وهب، فقد قال: كنَّا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه، أو كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الاعرج؛ وقال جعفر الفريابي: «سمعت بعض أصحابنا يذكر أنَّه سمع قتيبة يقول: قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح، فقلت: لأنَّا كنَّا نكتب من كتاب ابن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة»، انظر: «سير النبلاء» (16/8 ـ 17)؛ وقد صحَّح الحديث السُّيوطي في «جزء في ذم المكس» (1ق).

(11) رواه مسلم (1695).

وصرفها في غير وجهها.

وما رواه عثمان بن أبي العاص الثّقفي عن النّبيّ ﷺ قال: «**تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيُفَرَّجَ عَنْهُ، فَلاَ يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّهُ ﷻ لَهُ إِلاَّ زَانِيَةٌ تَسْعَى بِفَرْجِهَا أَوْ عَشَّارٌ**»(12).

وما رواه ابن عباس أنّ النّبيّ ﷺ قال في كتابه الّذي بعثه إلى هرقل عظيم الروم: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ: أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ**»(13)، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري» (1/39) في بيان معنى «الأريسيين»، بعدما ذكر المعنى الأوّل، وهو: الفلاّحون، قال: وقد ورد تفسير الأريسيين بمعنى آخر، فقال اللّيث بن سعد عن يونس فيما رواه الطّبراني في «الكبير» من طريقه: الأريسيُّون: العشّارون؛ يعني أهل المكس، والأوّل أظهر، وهذا ـ إن صحّ ـ أنّه المراد، فالمعنى المبالغة في الإثم، ففي «الصّحيح» في المرأة الّتي اعترفت بالزّنى: «**لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَقُبِلَتْ**».

ثالثًا: الدّليل من الأثر.

أمّا من الأثر فما رواه عبد الرّحمن القارئ من بني القارة حليف لبني زهرة: «أنّ عمر ابن عبد العزيز كتب إلى عامل المدينة: أن يضع المكس، فإنّه ليس بالمكس، ولكنّه البخس، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: 85]، ومن أتاك بصدقة فاقبلها منه، ومن لم يأتك بها فالله حسيبه، والسّلام»(14).

رابعًا: الدّليل من الإجماع.

أمّا من حيث الإجماعُ فقد اتّفق العلماء على تحريم المكس، لما فيه من الظُّلم والإعانة عليه، وحكى هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم، ونصّ بعضهم على تحريمه، ونصّ آخرون على أنّه مكروه، وهذا لا ينافي التّحريم، فإنّ إطلاق لفظ الكراهة على ما يقابل المندوب، وهو: «ما تركه أرجح من فعله» اصطلاحٌ

(12) رواه الطبراني في «الكبير» (9/54، 59) وفي «الأوسط» (2769)، وصحّحه الشّيخ الألباني رحمه الله في «الصّحيحة» (1073)؛ وذكر أنّه لم يروه الطبراني في «الكبير»، وخطّأ السّيوطي في عزوه إليه في «الجامع الصغير» و«الكبير».

(13) رواه البخاري (7) ومسلم (1773).

(14) رواه القاسم بن سلام في «الأموال» (1630) وابن القاسم في «المدوّنة» (2/279)، وإسناده صحيح على شرط الشّيخين.

حادثٌ، فالمكروه في لسان الشَّرع، وجرى عليه الأئمَّة المتقدِّمون هو الحرام، قال تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: 7]، وقال سبحانه بعدما ذكر جملة من المحرَّمات، ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ۝٣٨﴾ [الإسراء: 38]، قال الإمام ابن القيِّم رحمه الله في «إعلام الموقِّعين» (1/39 وما بعدها): «وقد غلط كثير من المتأخِّرين من أتباع الأئمَّة على أئمَّتهم بسبب ذلك، حيث تورَّع الأئمَّة عن إطلاق لفظ التَّحريم، وأطلقوا لفظ الكراهة، فنفى المتأخِّرون التَّحريم عمَّا أطلق عليه الأئمَّة الكراهة، ثمَّ سهل عليهم لفظ الكراهة، وخفَّت مؤنته عليهم، فحمله بعضهم على التَّنزيه، وتجاوز به آخرون إلى كراهة ترك الأولى، وهذا كثير جدًّا في تصرُّفاتهم، فحصل بسببه غلط عظيم على الشَّريعة وعلى الأئمَّة، ـ ثمَّ ساق نصوص الأئمَّة الأربعة في إطلاقهم لفظ المكروه وإرادتهم الحرام، وانتهى إلى قوله ـ: فالسَّلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الَّذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله، أمَّا المتأخِّرون فقد اصطلحوا على الكراهة تخصيص بما ليس بمحرَّم، وتركه أرجح من فعله، ثمَّ حمل من حمل منهم كلام الأئمَّة على الاصطلاح الحادث فغلط في ذلك».

ونحن نذكر نصوص المذاهب في ذلك، وقد تضمَّن بعضها حكاية الإجماع.

1 ـ المذهب الحنفي:

قال السَّرخسي في «المبسوط» (2/199): والَّذي رُوي من ذمِّ العشَّار محمول على من يأخذ مال النَّاس ظلمًا كما هو في زماننا دون من يأخذ ما هو حقٌّ، وهو الصَّدقة[15].

2 ـ المذهب المالكي:

قال ابن القاسم في «المدوَّنة» (2/310): قلت: ما قول مالك، أين ينصب هؤلاء الَّذين يأخذون العشور من أهل الذِّمَّة والزَّكاة من تجَّار المسلمين؟ فقال: لم أسمع منه فيه شيئًا، ولكنِّي رأيته فيما يتكلَّم به أنَّه لا يعجبه أن ينصب لهذه المكوس أحد.

3 ـ المذهب الشَّافعي:

أمَّا الشَّافعيَّة فهم أكثر تشدُّدًا في تحريم المكس:

فقالوا ببطلان الصَّلاة في مواضع المكس، قال الإمام النَّووي في «المجموع» (3/162): الصَّلاة في مأوى الشَّيطان مكروهة بالاتِّفاق، وذلك مثل مواضع الخمر والحانة ومواضع

(15) وانظر «البحر الرَّائق» (5/45) «الدرّ المختار» (2/310) «حاشية ابن عابدين» (2/310) «الفتاوى الهنديَّة» (2/167) «مجمع الأنهار شرح ملتقى الأبحار» (2/372).

المكوس ونحوها من المعاصي الفاحشة والكنائس والبيع والحشوش ونحو ذلك.

واعتبروا أخذ المكس من سفر المعصية الّذي لا يترخّص له، قال أبو بكر الحصني في «كفاية الأخيار» (56/1):

«ويشترط أيضًا أن لا يكون سفره معصية، فإن كان معصية كمن سافر لأخذ المكس أو بعثه ظالم لأخذ الرّشا والبراطيل والمصادرة ونحو ذلك أو كان عليه حقٌّ لآدميٍّ يجب عليه أداؤه إليه فلا يترخّص ثلاثة أيّام».

وجعلوا أخذ المكس من الفسق الّذي تباح غيبته، قال النّووي في «روضة الطّالبين» (34/7): «الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة النّاس وجباية المكوس وتولّي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلاّ بسبب آخر».

واعتبروا استحلال المكس من أنواع الرِّدَّة، قال في «أسنى المطالب» (373/4) في بيان أنواع الرِّدَّة: «قوله: «أو تحريم المجمع عليه... إلخ»، قال البلقيني: ينبغي أن يقول بلا تأويل ليخرج البغاة والخوارج الّذين يستحلّون دماء أهل العدل وأموالهم، ويعتقدون تحريم دمائهم على أهل العدل، «قوله: والزِّنا» أي: وأخذ المكوس».

وقال في «كفاية الأخيار» (495/3):

«وكذا من استحلَّ المكوس ونحو ذلك ممّا هو حرام بالإجماع».

وقالوا بتحريم الاستئجار لجبي المكوس، قال في «كفاية الأخيار» (160/2): «لا يجوز استئجار المغاني، ولا استئجار شخص لحمل خمر ونحوه، ولا لجبي المكوس والرّشا وجميع المحرَّمات، عافانا الله تعالى منها».

4 ـ المذهب الحنبلي:

قال في «مطالب أولي النهى» (612/1): يحرم تعشير أموال المسلمين والكلف الّتي ضربها الملوك على النّاس بغير طريق شرعي إجماعًا.

وقال المرداوي في «الإنصاف» (122/6) في تعريف الغصب: ويدخل فيه ما أخذه الملوك والتطَّاع من أموال النّاس بغير حقٍّ من المكوس وغيرها.

وأمّا ما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ من فرض العشر، فهو غير المكس المذموم، فقد فرض نصف العشر على أهل الذِّمَّة، وفرض العشر على أهل الهدنة، وكان ذلك بمحضر من الصَّحابة، وقد روى مسلم بن سكرة: «أنّه سأل ابن عمر: أعلمت أنَّ عمر أخذ من المسلمين

العشر؟ قال: لا لم أعلمه»[16].

المبحث الثَّالث: أنواع المكس

ذكر الفقهاء وأهل اللُّغة صورًا كثيرة للمكس:

منها: ما كان يفعله أهل الجاهليَّة، وهي دراهم كانت تؤخذ من البائع في الأسواق.

ومنها: دراهم كان يأخذها عامل الزَّكاة لنفسه، بعد أن يأخذ الزَّكاة.

ومن ذلك: دراهم كانت تُؤخذ من التُّجَّار إذا مرُّوا، وكانوا يقدِّرونها على الأحمال أو الرُّؤوس أو نحو ذلك.

ومن ذلك: ما يأخذه الولاة باسم العشر، ويتأوَّلون فيه معنى الزَّكاة والصَّدقات.

ومنها: الضَّرائب الَّتي تؤخذ من التُّجَّار أو من عامَّة النَّاس بغير حقٍّ.

ومنها: الرّشوة الَّتي تُؤخذ في الحكم والشَّهادات والشَّفاعات وغيرها باسم الهديَّة.

وهذه الصُّور كلُّها تدخل في المكس المحرَّم لما في ذلك من أكل أموال النَّاس بالباطل[17].

وأمَّا صورته اليوم المعروفة، وهي ما يفرضه من ينوب عن البلديَّة على التُّجَّار عند دخولهم للأسواق، وما يفرضه على أصحاب المحلاَّت من الأجرة، فلا يدخل في الصُّور المنهيِّ عنها، وإن سمَّاه النَّاس: «مكَّاس»؛ لأنَّ العبرة بحقائق الأشياء ومقاصدها، ولا بأسمائها وألفاظها، ولأن الأسواق والمحلاَّت التَّابعة لها هي ملك للبلديَّة، وقامت البلديَّة بإجارتها للشَّخص الَّذي يتولَّى جمع ما يسمَّى بالمكوس، وقد سُئل العلاَّمة عبد الحميد ابن باديس رحمه الله: هل يجوز كراء الأسواق العامَّة، وأخذ ثمن الدُّخول على أرباب المواشي والسِّلع؟

فأجاب: المعروف أنَّ هذه الأسواق هي ملك للبلديَّة، وإذا قلنا هي ملك البلديَّة، فهي ملك للعامَّة الَّتي تنوب عنها البلديَّة، فللبلديَّة أن تبيع منفعتها بثمن معلوم إلى أجل معلوم، فيجوز

---

(16) رواه القاسم بن سلاَّم في «الأموال» (1634)، ومسلم ابن شكرة، ويقال: مسلم بن يسار بن شكرة، أورده البخاري في «التَّاريخ الكبير» (276/7)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبَّان في «الثقات» (391/5).

(17) انظر «الأموال» لقاسم بن سلاَّم (637) «غريب الحديث» للخطَّابي (219/1)، «المفهم» لأبي العبَّاس القرطبي (99/5)، «الفائق في غريب الحديث» (82/1)، «نيل الأوطار» (283/13 ـ تحقيق حلاَّق)، «المعجم الوسيط» (881).

اكتراؤها منها كذلك، ويجوز للمكتري أن يكري الانتفاع بها كذلك، فيجوز له أن يأخذ على كلِّ داخل لماشيته أو سلعته أجرًا في مقابلة انتفاع ذلك الدَّاخل بالمكان الَّذي يحلُّ فيه، والَّذي هو مملوك المنفعة لصاحب السُّوق، ونظيره من اكترى اصْطِبْلاً ثمَّ يأخذ على أرباب المواشي أجرة بقاء مواشيهم في اصطبله مدَّة محدودة[18].

المبحث الرَّابع: دفع المكس بنيَّة الزَّكاة.

اختلف العلماء في حكم دفع المكس بنية الزكاة، فذهب الجمهور من الحنفيَّة والمالكيَّة والشَّافعيَّة إلى عدم جواز ذلك، ولا يبرأ عن الزكاة، وهو مرويٌّ عن ابن عمر وطاوس ومجاهد والضحَّاك، وهي رواية عن الإمام أحمد، واختاره شيخ الإسلام ابن تيميَّة[19].

وذهب آخرون إلى جواز دفعها بنيَّة الزَّكاة، وهو مرويٌّ عن أنس بن مالك والحسن وأبو جعفر محمَّد بن علي وعطاء وإبراهيم، وبه قال الإمام أحمد في رواية عنه[20].

والصَّحيح الأوَّل؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أمرنا بالصَّبر على أئمَّة الجور، وأن نؤدِّيَ حقَّهم، ونسأل الله تعالى حقَّنا؛ والمكوس، يرون من حقّهم علينا؛ لأنّ الإمام إنّما يأخذ ذلك منهم لمصلحة المجتمع، وذلك في مقابلة قيامه بالخدمات العامة، والنفقات الإجتماعية.

ولأنَّه لا يجوز إخراج الزَّكاة لمصلحة الضَّرائب؛ لأنَّها ليست من الأصناف الثَّمانية الَّذين أمرنا الله ﷻ بإعطائهم الزَّكاة.

ولأنّ المكس محرم كما تقدم، والمال المحرم ليس محلاً للزكاة، لأنّه ليس مالاً متقوّمًا شرعًا.

ولأنّ المكس ما يأخذه العشار ظلمًا، والأصل في مثل هذا المال أنّه لا يجوز أخذه، بل الواجب ردّه إلى صاحبه، وإذا كان كذلك لا يمكن اعتبار هذا المال زكاة.

ولأنّه يشترط في تداخل عملين في عمل واحد أن يكونا من جنس واحد، ولا يكون أحدهما مقصودا لذاته، كما هو مقرّر في «قاعدة التداخل» في الفقه الإسلامي، قال

(18) «آثار عبد الحميد ابن باديس» (256/4).

(19) انظر «الأموال» لابن زَنْجَوَيه (1216/3)، حاشية ابن عابدين» (311/2)، «مواهب الجليل» (189/3)، «فتح العلي المالك» للشيخ عليش (153/1)، «إعانة الطالبين» (164/2)، «الفروع» (436/2)، «الإنصاف» (312/3) للمرداوي.

(20) انظر «الأموال» لابن زنجويه (1217/3)، ومصادر الحنابلة السَّابقة.



العلامة السعدي في منظومته في القواعد:

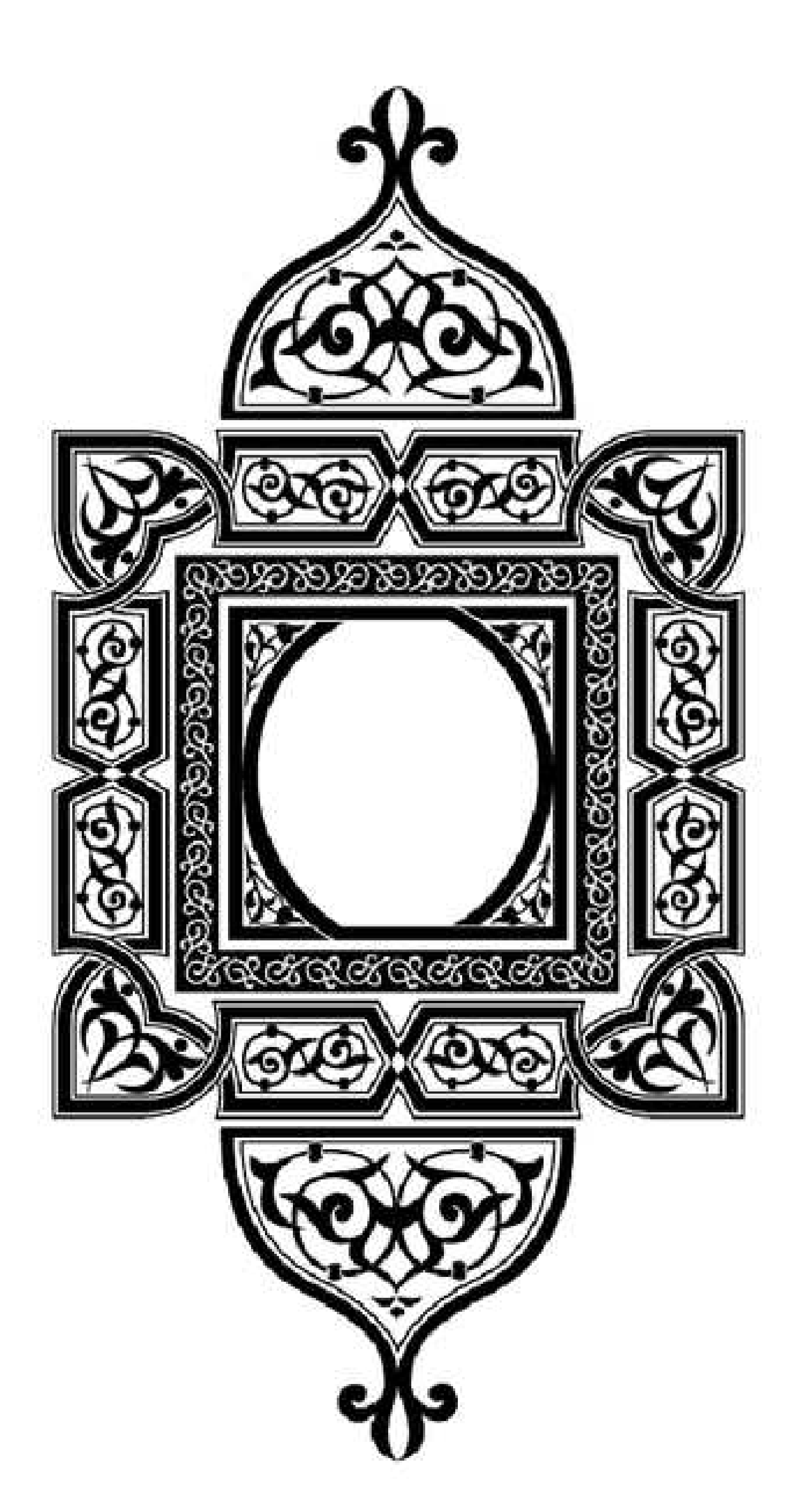
وإن تساوى عملان اجتمعا

وفعلت إحداهما فاستمعا

ولا يخفى أن المكوس ليست من جنس الزكاة؛ وأنّها مقصودة لذاتها قصدا وضعيا، والزكاة مقصودة لذاتها أيضا قصدا شرعيا، فلا يتداخلان.

ولأنّ أحكام الزكاة تختلف عن أحكام الضرائب، فالزكاة تشريع إلاهي، فرضه الله عز وجل، وجعل له شروطا معيّنة ومصارف خاصة؛ أما المكوس والضرائب فهي تشريع وضعي يخضع للتغيّرات من الخفض والرفع والإلغاء، وليست له مصارف خاصة.

هذا، والله أعلم بالصَّواب، وإليه المرجع والمآب، ونسأله جزيل الثَّواب، ونعوذ به من سوء العقاب.



الإِلْمَاعَة في بَيَان مَعْنَى لُزُوم الجَمَاعَة

حسن آيت علجت

إنَّه لا يَخْفَى على مَن اطَّلعَ على مَوَارِدِ الشَّريعةِ ومَصَادِرِهَا، مَدَى أهمِّيَّة لُزُومِ الجَمَاعَة، وحَثِّ الشَّارعِ على هذا الأمْرِ الجَلَلِ، فقد تضافَرَتْ بذلك الآيُ والأخبارُ، والأحاديثُ والآثارُ، ودوَّنَ ذلك الأئمَّةُ في مُصَنَّفَاتِهِم، سيَّمَا ما تعلَّقَ مِنْها بمسَائِلِ الاعْتِقَاد، فلا يَكَادُ يخْلُو كِتَابٌ في العقيدة من تَقْرِيرِ ذلك وبَيَانِه.

بَلْ نُسِبَتِ العقيدَةُ الصَّحيحَةُ الحَقَّةُ إلى مَنْ لَزِمَ الجماعَةَ؛ فَقيلَ: «عقيدَةُ أهْلِ السُّنَّة والجماعة».

من أجْلِ هذا وذاك، تعيَّن بيانُ مفهومِ لُزومِ الجماعَةِ، وتحديدُ معناهُ على ضوْءِ اللُّغة والشَّرْع.

تُطْلَقُ الجماعَةُ لُغَةً على العَدَد الكثيرِ من النَّاس، والشَّجر، والنَّبات، وعلى طَائفَةٍ من النَّاس يجمعُها غَرَضٌ واحِدٌ.

وهي اسْمُ مَصْدَرٍ من اِجْتَمَعَ، يَجْتَمِعُ، اِجْتِمَاعًا[1].

قال الشَّيخُ ابنُ عثيمين في «شرح الواسطية» (1/52): «أَصْلُ كلِمَةِ «الجَمَاعَة» هو بمعنى الاجتماع، فهي اسْمُ مَصْدَرٍ، ثُمَّ نُقِلَتْ مِنْ هذا الأصْلِ إلى القَوْمِ المُجْتَمِعِينَ».

أمَّا فيمَا يخُصُّ المعْنَى الشَّرعيَّ، فقَدْ تعدَّدَتْ تفاسيرُ العُلَمَاءِ لهذه الكلمة، تبعًا لتنوُّعِ النُّصوص الوَارِدَة في شأنها وقد جمعَهَا الإمامُ الشَّاطبي رحمه الله في كتابِهِ المِعْطَارِ «الاعْتِصَام» (1/478 ـ 480) فبلَغَ بهَا خمْسَة تفاسير:

الأول: أنَّها السَّوادُ الأعْظَمُ مِنْ أهل الإسلام، ويدْخُلُ فيهم العُلَمَاءُ المجتهدون مِنْ بَابِ أوْلى.

الثاني: أنَّها جماعَةُ أئمَّةِ العُلَمَاءِ المجْتَهدين.

---

(1) انظر: «المعجم الوسيط» (1/281)، «لسان العرب» (8/53).

الثالث: أنَّها أصْحَابُ رسول الله ﷺ، وهُمْ سادَاتُ العُلَمَاءِ وقُدْوَتُهُم رضي الله عنهم.

الرَّابع: أنَّها جماعَةُ المسلمين إذا اجْتَمعوا على حَاكِمٍ.

الخامس: أنها جماعة أهْلِ الإسْلاَمِ إذا أجْمَعُوا على أمْرٍ، تعيَّن على غيْرهِمْ مِنْ أهْلِ المِلَلِ أنْ يتَّبِعُوهُم فيه.

والتَّحقيقُ في هذه المسْأَلَةِ ـ وبِهِ تجْتَمعُ هذِهِ الأقْوَالُ كُلُّهَا ـ أنَّ الجمَاعةَ تُطْلَقُ على أمرَيْن[2]:

الأوَّل: البِنَاءُ والكِيَانُ.

والثَّاني: المَنْهَجُ والطَّرِيقَةُ.

❖ فعلى الإطْلاَقِ الأوَّلِ وهو «**البِنَاءُ والكِيَانُ**»: يَكونُ المعنى أنَّ المسلمين إذا اجتمعوا تحْتَ حَاكِمٍ صاروا جماعةً يَجِبُ لُزومُها، ويَحْرُمُ مُفارقَتُها، والخُروجُ عليها.

وهذا هو المعْنَى المقصودُ في الحديث الَّذي رواه البخاريُّ (6691) ومسلِمٌ (3523) عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ**»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «**قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ؛ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «**هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ**».

مَوْطِنُ الشَّاهِدِ في هذا الحَدِيثِ هو قوْلُ النَّبيِّ ﷺ: «**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**»؛ حَيْثُ جَعَلَ النَّبيُّ ﷺ المسْلِمِينَ المُجْتَمِعِينَ على حَاكِمٍ، جَمَاعةً يَتعيَّنُ لزومُها، وعَدَمُ الخُرُوجِ عليْها.

وقد نَقل الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح» (37/13) عن ابن بَطَّال أنَّه قال عند كَلاَمِه على هذا الحديث في شرحه لـ«صحيح البخاري»: «فِيهِ حُجَّةٌ لِجَمَاعَةِ الْفُقَهَاء فِي وُجُوب لُزُوم جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْك الْخُرُوج عَلَى أَئِمَّة الْجَوْر» اهـ.

وفي هذا المَعْنَى أيضًا جاءَتْ لفظةُ «الجَمَاعَة» في حديث «الصَّحيحَيْن» عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ رَأَى مِنْ**

(2) انظر: «الغُلُوُّ في الدِّين في حياة المسلمين المعاصرة» رسالة ماجستير لعبد الرَّحمن بن مُعَلاَّ اللّويحق (ص203) ـ ط: مؤسسة الرِّسَالَة.

أَميرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ؛ إلاَّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

ومِنْ بَابَتِهِ أَيْضًا، حديثُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لاَ تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا...» الحديث[3].

ومِمَّا يجْدُرُ التَّنْبيهُ إليْهِ، أنَّ الجماعةَ بهذا الإطْلاَقِ قدْ تتخلَّفُ؛ فلا توجَدُ في زمَنٍ مِنَ الأَزْمَانِ، وهو زَمَنُ الفِتَنِ، بدَليلِ مَا جاءَ في حديثِ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه الآنِفِ الذِّكْرِ، حيْثُ سَأَلَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه رَسُولَ اللّه ﷺ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ فقَالَ ﷺ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا ـ وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ ـ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

❖ أمَّا الإطلاقُ الثَّاني للجماعَةِ فهو «**المَنْهَجُ والطَّرِيقَةُ**»: فيَكُونُ لُزومُ الجماعَةِ مِنْ هذه الحَيْثِيَّةِ، هو لُزومُ جماعَةِ أهْلِ الحَقِّ الَّتي تسيرُ وَفْقَ ما كان عليه النَّبيُّ ﷺ وأصْحَابُه رضي الله عنهم.

وفي هذا المعْنَى جاءَ الحديثُ الَّذي روَاهُ البخاري (6484) ومسلم (1676) عَنْ ابْنِ مسعودٍ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؛ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».

فلفظُ «**الجَمَاعَة**» هنا، وإنْ كانَ المقصودُ بهِ أهْلَ الإسْلامِ على سبيل العُمُوم ـ وهم أهْلُ الحقِّ بالنَّسْبَة إلى غيْرِهِم مِنْ أهْل المِلَلِ الباطلة ـ؛ إلاَّ أنَّ هناك معنًى خاصًّا لِلَفْظِ «الجماعة» ذَكَرَهُ العُلَماءُ، وهو: أهْلُ السُّنَّة والاتِّبَاع؛ إذْ قال الإمامُ النوويُّ رحمه الله في «شرْحِهِ على مسلم» (165/11): «قَالَ الْعُلَمَاء: وَيَتَنَاوَلُ أَيْضًا كُلّ خَارِجٍ عَنْ الْجَمَاعَة بِبِدْعَةٍ، أَوْ بَغْي، أَوْ غَيْرِهِمَا، وَكَذَا الْخَوَارِجَ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» اهـ.

وزاد هذا المعْنَى توْضيحًا الإمامُ أبو العَبَّاسِ القُرْطُبيُّ رحمه الله في «المُفْهِمِ لِمَا أَشْكَلَ من تَلْخِيصِ كتاب مسْلِمٍ» (121/15) فقال عِنْدَ شَرْحِهِ لهذا الحديث: «غَيْرَ أَنَّهُ يَلْحَقُ بهِمْ في هذا الوَصْفِ، كُلُّ مَنْ خَرَجَ عَنْ جَمَاعَة المُسْلِمِينَ ـ وإنْ لم يَكُنْ مُرْتَدًّا ـ كالخوارج، وأهْلِ البِدَعِ ـ إذا منَعُوا أنْفُسَهُم مِنْ إقَامَةِ الحَدِّ عليهم، وقاتلوا عليه ـ وأهْلُ البَغْي، والمُحَارِبُون، ومَنْ أشْبَهَهُمْ؛ فيَتَنَاوَلُهُم لفظُ: «الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» بحُكْمِ العُمُوم»...إلى أنْ قالَ: «وتَحْقيقُهُ: أنَّ كُلَّ مَنْ فارَقَ الجماعَةَ يَصْدُقُ عليه أنَّه بَدَّل دينَهُ؛ غيرَ أنَّ المرتَدَّ بدَّلَ كُلَّ الدِّين، وغيرُه من المُفَارِقِينَ بَدَّل بَعْضَهُ» اهـ.

وأصْرَحُ ما جاء في هذا المعْنَى، ذلك الحَدِيثُ المرويُّ عن عَوْفِ بْنِ مالكٍ الأَشْجَعِيِّ

(3) **صحيح**: أخرجه أحمد (23943)، والبخاري في «الأدب المفرد» (590). انظر: «الصَّحيحة» (542).

رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ؛ وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ؛ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**»؛ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**»[4].

وبالنَّظرِ إلى الاشْتِقَاقِ اللُّغَويِّ للفْظَةِ «الجماعة»، فإنَّه يَكُونُ مَعْنَاها حِينَئِذٍ: القَوْمُ المُجْتَمِعُونَ على الحقِّ.

ولاشكَّ أنَّ أَوْلى النَّاسِ بهذا الوَصْفِ، وأَسْعَدَهُم به، هُم النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأصْحَابُه رضي الله عنهم؛ لهذا جاء تفسيرُ «الجَمَاعَة» في رِواية أُخْرَى لهذا الحديث بأنَّها: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**»[5].

ثُمَّ بعْدَ هَؤلاءِ تَكُونُ الجماعةُ هِيَ أَئِمَّةَ العُلَمَاءِ الَّذينَ سَلَكوا سبيلَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وأصْحَابه البَرَرَةِ رضي الله عنهم، في كُلِّ عَصْرٍ ومِصْرٍ، لأَنَّهم أَعْلَمُ النَّاس بالحَقِّ الَّذي كان عليه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه رضي الله عنهم، وأَشَدُّهُم اجْتِمَاعًا عليه.

ومِنْ تَرَاجِمِ الإمامِ البُخاريِّ في «صحيحه» ـ وفِقْهُ البخاريِّ في تَرَاجِمِه ـ قوْلُهُ: «باب: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، وما أَمَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بلُزومِ الجماعة: وهُم أهْلُ العِلْم»[6].

وقال الإمامُ التِّرمذيُّ في «سننه» (467/4): «وَتَفْسِيرُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمْ: أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ» اهـ.

ومِمَّا يُعَضِّدُ هذا، ما رواه الحافظ أبو نُعَيْمٍ الأَصْبَهانيُّ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاء» (238/9 ـ 239) أنَّ الإمامَ العَلَمَ إسحاقَ بْنَ إبراهيمَ الحنظليَّ المَرْوَزِيَّ ـ المعْروفَ بابْنِ رَاهَوَيْه ـ (ت 238) سُئِلَ عن معْنَى السَّوادِ الأَعْظَمِ الَّذي فُسِّرَتْ به الجماعةُ، فقال: «مُحمَّدُ بنُ أسْلَم، وأصحابُه، ومَنْ تَبِعَهُم»، ثمَّ قال: «سأَلَ رَجُلٌ ابْنَ المبارك: مَنِ السَّوَادُ الأَعْظَمُ؟ قال: أبو حمزة السُّكَّرِيّ[7]».

ثمَّ قال إسحاق: «في ذلك الزَّمانِ (يعني: أبا حمزة)؛ وفي زَمَانِنَا: مُحمَّدُ بنُ أسْلَمَ[8] ومَنْ

(4) **صحيح**: رواه ابن ماجة (3992) وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (63). انظر: «الصَّحيحة» (1492).

(5) **حسن لغيره**: رواه الترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، انظر: «صحيح سنن الترمذي» (2641).

(6) كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، [«فتح»: (316/13)].

(7) محمَّد بن ميمون المروزي، الحافظُ الإمامُ الحُجَّة، سُمِّيَ: السُّكَّرِيَّ، لحلاوة كلامه، روى له الجماعة، توفي سنة (167) على الأصَحِّ. انظر: «سِيَرُ أعْلام النُّبَلاء» للذهبي (385/7).

(8) ابن سالم بن يزيد الطُّوسي، أبو الحسن، الكندي مولاهم الخراساني، الإمام الحافظ الرَّبَّانيُّ، شيخ الإسلام؛ مولده في حدود (180)، ووفاته في (242)، انظر: المصدر السابق (195/12).

تَبِعَهُ»، ثمَّ قال إسحاق: «لوْ سألْتَ الجُهَّالَ عن السَّوَادِ الأعْظَم لقالوا: جماعَةُ النَّاس...! ولا يَعْلَمُونَ أنَّ الجَمَاعَةَ: عَالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بأثرِ النَّبيِّ ﷺ وطَرِيقِه؛ فَمَنْ كان معَه، وتَبِعَهُ فهو الجماعَةُ، ومَنْ خَالَفَهُ فيه تَرَكَ الجَمَاعَةَ».

ثمَّ قال إسحاقُ: «لَمْ أسْمَعْ عالِمًا مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً، كان أشَدَّ تَمَسُّكًا بأثرِ النَّبيِّ ﷺ من محمَّدِ بن أسْلَمَ»[9].

فتَبَيَّنَ بهَذا أنَّ أئمَّةَ السُّنَّةِ ومُقَدَّمِيهَا، قَدْ نَالُوا مِنْ هذا الوَصْفِ حَظًّا وافِرًا؛ فهُمُ الجماعةُ الَّتي يتعيَّنُ لزومُها، والطَّائفةُ الَّتي يُرْجَعُ إلى فُهومِها.

والجمَاعَةُ بهذا الإطلاق لا تتخلَّفُ أبَدًا، فهي باقِيَةٌ إلى قِيَامِ السَّاعَة، كما ثبت في «صحيح مسلمٍ» (1920) عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ**».

وفي البخاري (6881) ومسلم (1921) عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ**».

وقَدْ ترْجَمَ الإمامُ البُخاريُّ رحمه الله لهذا الحديثِ بقَوْلِهِ: «بابُ قوْلِ النَّبيِّ ﷺ: «**لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ**» وهم: أهْلُ العِلْمِ».

قال الحافظ في «الفتح» (293/13): «قَوْلُه: «وَهُمْ أَهْل الْعِلْم» هُوَ مِنْ كَلاَمِ الْمُصَنِّف؛ وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَ الْبَاب، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّد ابْنَ إِسْمَاعِيل ـ هُوَ الْبُخَارِيُّ ـ يَقُول: سَمِعْت عَلِيّ ابْن الْمَدِينِيّ يَقُول: **هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيث**»...

إلى أنْ قال: «وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «عُلُوم الْحَدِيث» بِسَنَدٍ صَحِيح عَنْ أَحْمَد: «إِنْ لَمْ يَكُونُوا **أَهْل الْحَدِيث** فَلاَ أَدْرِي مَنْ هُمْ؟!»، وَمِنْ طَرِيق يَزِيد بْن هَارُون مِثْلَهُ». اهـ

❖ ونستَنْتِجُ من هذا كلِّه ما يلي:

1 ـ أنَّ المعْنى الأوَّلَ لِلُزُومِ الجماعة، هو لُزومُ ما كان عليه رسُولُ اللَّه ﷺ وأصحابُه الكرامُ ﷺ، ولا يَتِمُّ ذلك إلاَّ بلُزُومِ أهْلِ العِلْمِ المُجْتَهِدين مِمَّنْ عُرِفُوا باتِّبَاعِ السُّنَّة وقَفْوِ الأثَرِ.

2 ـ أنَّ المعْنى الآخرَ للزُومِ الجماعة، هو لُزومُ الحاكِم الَّذي اجْتَمَعَ عليه المسلمون، وطاعَتُه في المعروف، وعَدَمُ الخُرُوج عليه؛ وهذا سواءٌ كان تولِّيه بالاخْتِيَارِ، أو بالقَهْرِ والغَلَبَةِ.

3 ـ أنَّ أسْعَدَ النَّاسِ بلُزُوم الجماعة هم

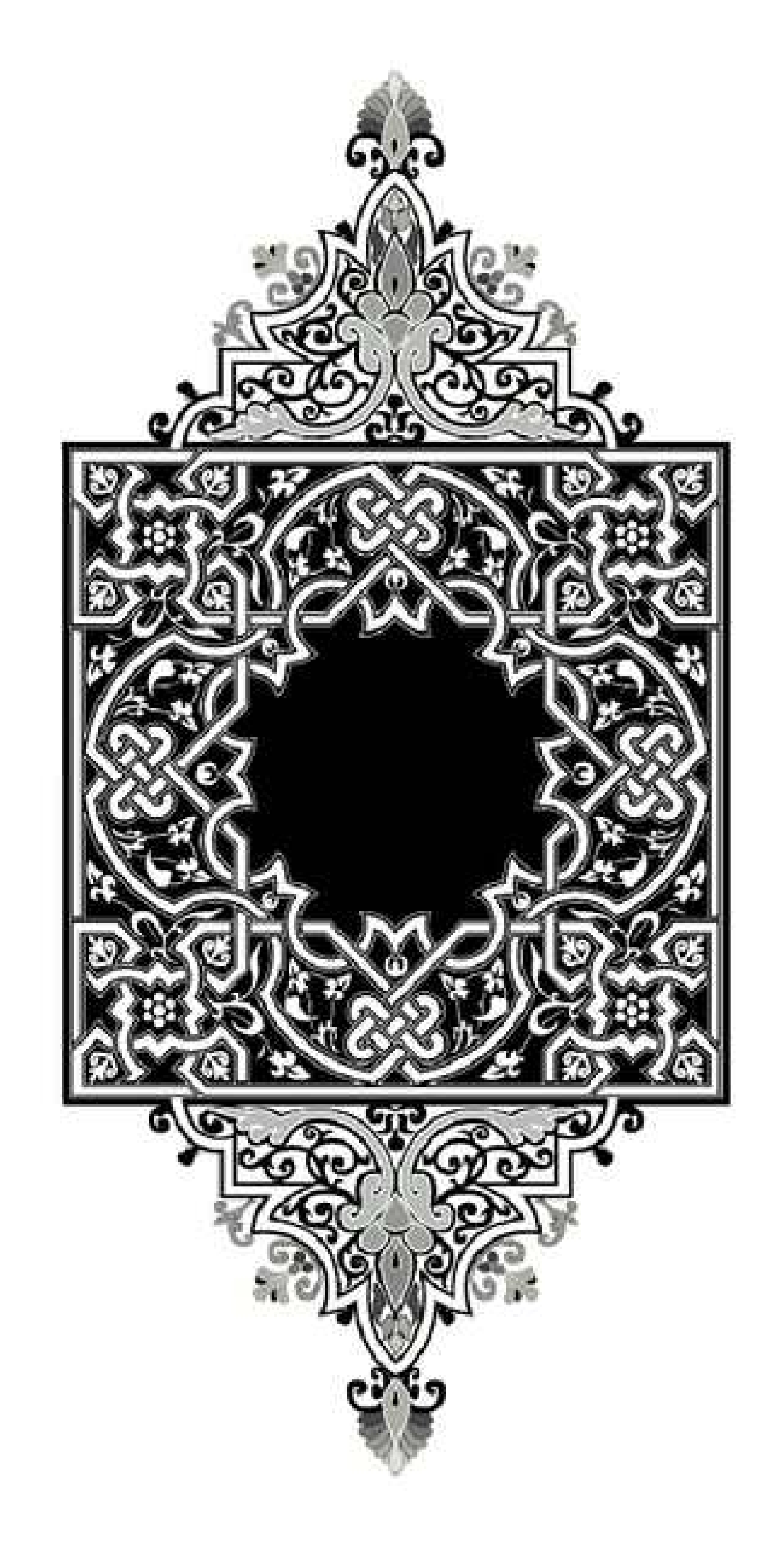
(9) رواه بهذا اللَّفظ الذَّهبيُّ في «السِّيَر» (196/12) بسنده إلى أبي نعيم، وبه ـ أيضًا ـ عزاهُ إلى «الحلية» الشَّاطبيُّ في «الاعتصام» (482/1)؛ ولفظُه في المطبوع من «الحلية»: «لم أسْمَعْ عالمًا منذ خمسين سنةً أعْلَمَ من محمَّد بن أسلم».



المُسْتَقِيمُون على السُّنَّة، والمُلازِمُون لطاعة وُلاَةِ الأُمُور في المعروف.

4 ـ أنَّ أشْأمَ النَّاس وأَبْخَسَهُم حَظًّا مِنْ لُزوم الجماعة، هُمْ أهْلُ البِدَع المُضِلَّة، والأَهْوَاءِ الرَّدِيَّةِ، الَّذين تَنَكَّبُوا مَنْهَجَ النَّبيِّ ﷺ وأصحابِهِ الكِرَام ﷺ في العِلْمِ والعَمَل.

5 ـ أنَّ مِنْ أخصِّ ـ وأخَسِّ ـ أهْلِ البِدَعِ انْحِرَافًا عَنْ هذا المعْنَى هم الخوارجُ؛ لأنَّ خروجَهُم عن الجماعة من جِهَتَيْن:



الأولى: مُخَالَفَتُهم لطريقة النَّبيِّ ﷺ وأصْحَابه الكرام ﷺ، ومَنْ سار على نَهْجِهِم مِن العُلَمَاءِ الرَّبَّانيِّين؛ في الإصْلاحِ والتَّغْيير.

الثَّانية: خُروجُهُم عن الحَاكِمِ الَّذي اجْتَمَعَ عليه المسْلِمُون.

من أجْلِ ذلك وصَفَهم النَّبيُّ ﷺ بأنَّهم: «**شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**»[(10)].

وقَدْ ترْجَمَ الإمامُ النَّوويُّ للباب الَّذي عَقَدَهُ الإمَامُ مُسْلِمٌ في «صحيحه» في ذِكْرِ الخَوَارِجِ بقوْلِه: «بابٌ: الْخَوَارِجُ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

واللَّهُ الهَادِي إلى سَوَاءِ السَّبيل، وهو حَسْبُنا ونِعْمَ الوكيل.

(10) رواه مسلم (1067).

زجر الدهماء عن إراقة الدماء

عبد الغني عوسات

إن المتأمل في سيرة الرسول محمد ﷺ مستقرئا نقولها، ومستقصيا فصولها، مُنْعِما نظره فيها بوجه دقيق، ومُمْعِنا فكره في تتبعها بوجه وثيق، يجدها حافلةً بالدروس والعبر، وحاوية للفوائد والدُّرر، لكلِّ مدَّكر ومعتبر، كيف لا؟! وهي سيرة خير البشر، الذي جعله الله تعالى خير أسوة وقدوة للبشر، وهي حجة ومحجة للناس في كل مصر وعصر، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: 21]، وأن بعثته نعمة من الله عظمى ورسالته حجة على الناس كبرى، وفي توجيهاته العبرة والذكرى لمن أراد الصلاح في الدنيا والفلاح في الأخرى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾﴾ [الأحزاب: 46 ـ 47]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [آل عمران: 164].

فكم كان حرصه على إيصال النفع والخير لأمته، وسعيُه في قطع أوصال الضر والشر عنهم، وكان جهده في ذلك وافرا، وكان سلوكه هذا في حقه ظاهرًا، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: 128]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيه، فأنا آخذ بحجزكم وأنتم تقحَّمون فيه**»، وفي رواية قال: «**فذلكم مثلي**

ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار، هلم عن النار! هلم عن النار! فتغلبوني، تقحمون فيها»[1]، فما أمرهم إلا بما ينفعهم وبقدر استطاعتهم وما نهاهم إلا عن شيء يضرهم، فكانت مواعظه ووصاياه نافعة ماتعة، وخطبه جامعة مانعة، وأوامره ونواهيه قائمة دائمة، وطاعته لازمة، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: 7]، ومسايرته في هديه، ومتابعته في سنته يجد بها العبد محبة ربه ومغفرته، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: 31].

ومن دعوته الأمر بالأخوة والألفة والنهي عن العداوة والفرقة، ومن رسالته الدعوة إلى الرحمة والمودة، والتحذير من العنف والشدة، فكانت سيرته موسومة بالعدل والسماحة وفي منتهى البيان والصراحة.

ومن التأمُّلات التي تستحق، بله تستوقف المسلم مستعملا في ذلك حواسه ومشاعره ـ سمعه وبصره وفؤاده ـ لأخذ العبرة منها والأسوة فيها، ما جاء عنه ﷺ في خطبته الجامعة التي ألقاها في يوم مشهود عظيم ـ وهو يوم عرفة ـ شهدها جمع غفير وعدد كثير من الصحابة، احتشدوا حول الرسول ﷺ في الموقف، في سفوح عرفات، بآذان صاغية، وعقول واعية، ونفوس خاشعة، وقلوب وجلة، لما في تلك الكلمات من العبر والعظات، ويا لها وأروعها من كلمات، كيف لا؟! وهي تبين للمسلمين الحقوق والواجبات، وتعلن عن المبادئ الساميات وتؤكد وجوب تعظيم الحرمات، وكانت خطبة جامعة من حيث التوجيهات والإرشادات ضمنها كوامن وجوامع وجدانه وعبرات محبته لأمته، وعلامات نصحه لها وحسن أدائه لرسالته فكانت شهادة قائمة على أمته ـ سلفا وخلفا ـ ومعاهدة دائمة في دعوته إلى يوم القيامة.

ومما جاء في هذه الخطبة: بيان حرمة الدماء وعظم شأنها في عموم الأرجاء، وإن إراقتها جريمة نكراء وعقوبة منتهكها سوء الجزاء، وشبه النبي ﷺ حرمة دماء المسلمين بحرمة الزمان والمكان، وإليك البيان:

فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: «خطبنا النبي ﷺ يوم النحر، قال: **أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟** قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتَّى ظننَّا أنَّه سيسمِّيه بغير اسمه، قال: **أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟** قلنا: بلى! قال: **أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟** قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننَّا أنَّه سيسميه بغير اسمه، فقال: **أَلَيْسَ ذُو الحِجَّةِ؟** قلنا: بلى، قال: **أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟** قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: **أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ؟** قلنا: بلى! قال: **فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ**

(1) متفق عليه: البخاري (6483)، مسلم (2285).

وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ؟ قالوا: نعم! قال: **اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»[2].

فتأمل أيها المسلم هذه التوجيهات السديدة والتحذيرات الشديدة التي جادت بها هذه القريحة المباركة الرشيدة، فإنها عين السلامة الأكيدة، ومخالفها في ورطات وحسرات ومخارجها بعيدة، وجاءت عنه ﷺ في بيان عظم شأن الدماء - خاصة الدماء المعصومة - أحاديث كثيرة ونصوص غزيرة، وإن العبد المؤمن في فسحات وإصابته دما حراما عين الورطات، ومما جاء في ذلك ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما**» وقال ابن عمر: «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله[3]».

وإن أمر الدماء من أول ما يكون فيه القضاء يوم الحساب والجزاء، وإن وزر منتهكها يتعدى بحسب من أصابها وعدد من اشترك فيها ولو كان ذلك بمثابة أمة جمعاء أو أهل الأرض والسماء.

قال رسول الله ﷺ: «**أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ في الدِّمَاءُ**»[4]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهل الأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لأَكَبَّهُمُ اللهُ فِي النَّارِ**»[5]، وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «**لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ**»[6]، وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا**»[7].

وهذا مما يدل على عظيم حرمة المؤمن وعلو شأنه عند الله، ومما يؤيد ذلك ويؤكده ما رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «**مَا أَطْيَبَكِ، وَمَا أَطْيَبَ رِيحكِ، وما أعظمك، وَمَا أَعْظَمَ حُرْمَتكَ، والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللهِ أَعْظَم حُرْمَة مِنْكِ مَالُهُ وَدَمهُ**»[8].

وإن تحمل دم المسلم من أكبر الحوب وتعمده مما قد لا يُغفر من الذنوب، وذلك لما

(2) رواه البخاري (1741) ومسلم (1679).

(3) رواهما البخاري (6862/6863).

(4) رواه البخاري (6864) ومسلم (1678).

(5) رواه الترمذي (1398) وهو صحيح.

(6) رواه الترمذي (1395) والنسائي (3987)، «صحيح الترغيب والترهيب» (2440).

(7) رواه النسائي (3990)، «صحيح الترغيب والترهيب» (2441).

(8) رواه ابن ماجه (3932)، «صحيح الترغيب والترهيب» (631/2) برقم (2445).

جاء عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ الرَّجُلَ يَمُوتُ كَافِرًا، أَوْ الرَّجُلَ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا**»[9]، وبيَّن المصطفى أن المقتول يحاجج قاتله يوم القيامة ويشكوه لربه تحت عرشه، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عمن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى! فقال ابن عباس: وأنّى له التوبة؟! سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: «...**يا رب! سل هذا فيم قتلني؟** حتى يدنيه من العرش فتلى الآية: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا** ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: 93]».

وكذلك جاءت عنه صلى الله عليه وسلم من النصوص فيها التحذير والتشديد في النكير عن هذا الأمر الخطير والشر المستطير، فجاءت كلماته متكاثرة وبياناته متظافرة: ﴿**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ** ﴿٣٧﴾﴾ [ق: 37]، وقال تعالى: ﴿**إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا** ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: 36]، ومنها ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بِرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلاَ يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلاَ يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ**»[10]، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا**»[11]، وعن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»[12]، وعن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاغْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً**»[13]، وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلاَثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، ومطلب دَم امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيهريق دَمَهُ**»[14].

وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**يخرج عنق من النار يتكلم، يقول: وكلت اليوم بثلاثة: بكلِّ جبار عنيد، ومن جعل مع الله إلهًا آخر، ومن قتل نفسا بغير حق، فينطوي**

(9) رواه النسائي (401) وهو صحيح، وفي رواية أبي الدرداء رضي الله عنه «مشركا» بدل «كافرا».

(10) رواه مسلم في صحيحه (1848).

(11) رواه البخاري (6874) ومسلم (161).

(12) رواه البخاري (248) ومسلم (116).

(13) رواه أبو داود (4270)، «صحيح الترغيب والترهيب» (2450).

قال خالد بن دهقان: «سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله: واغتبط بقتله، قال: الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم، فيرى أنه على هدى لا يستغفر الله - يعني من ذلك -».

(14) رواه البخاري (6488).

عليهم فيقذفهم في غمرات جهنم»[15].

وكذلك بين حرمة دماء الذميين والمعاهدين والمستأمنين وأن إراقتها وإهدارها جريمة نكراء، ومما ذُكر في ذلك من الزَّجر والتهديد والوعيد الشديد ما جاء عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ قَتَلَ نفسا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**»[16]، وعنه ﷺ أنه قال: «**مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الجَنَّةِ وَإِنَ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مسيرة أربعين عَامًا**»[17].

فهذا الذي ذكرنا من الأخبار ونقلنا لك ـ أيها القائ ـ من الآثار غيض من فيض سيرة المختار ﷺ وقليل من كثير من توجيهاته الجديرة بالتأمل والاعتبار، وإن العامل بها ثوابه جنَّة الأبرار، والتارك لها جزاؤه النار وبئس القرار، فاعتبروا يا أولي الأبصار، «وإذا كانت سعادةُ العبدِ في الدَّارين مُعلَّقةً بهدْي النَّبي ﷺ، فيجب على كلٍّ من نَصح نفسَهُ، وأحبَّ نجاتَها وسعادتَها، أن يعرفَ من هَديه وسيرتِه وشأنِه مَا يَخْرُجُ به عن الجاهلين بهِ، ويدخلُ به في عِداد أتباعِه وشيعته وحِزبه، والنَّاس في هذا بين مُستقِلٍّ، ومُستكثِرٍ، ومحرومٍ، والفضلُ بيد الله يُؤتيه من يشاء، والله ذو الفَضل العَظيم»[18].

قال تعالى: ﴿**فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾**﴾ [النور: 63].

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

* * *

(15) رواه أحمد (11372)، «صحيح الترغيب والترهيب» (2451).

(16) رواه البخاري في «صحيحه» (6886).

(17) رواه النسائي (4750)، قال الحافظ في «الفتح» (12/259): «كذا ترجم بالذمي وأورد الخبر في المعاهد، وترجم في الجزية بلفظ: من قتل معاهدا، كما هو ظاهر الخبر، والمراد به من له عهد مع المسلمين سواء كان بعقد جزية أو هدنة من سلطان أو أمان من مسلم».

(18) «زاد المعاد» (1/69).

العبادة
بين الإسرار والإعلان

خالد أوصيف
ليسانس في الشريعة الإسلامية

إن الله ﷻ أمر النَّاس أن يعبدوه فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝٢١﴾ [البقرة: 21].

ولا تقبل العبادة إلاَّ بشرط الإخلاص، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: 5].

بل خصَّ الله به نبيَّه محمَّدًا ﷺ، فقال له: ﴿فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢﴾ [الزمر: 2]، وقد نقل الحافظ ابن القيِّم رحمه الله في كتابه «مدارج السَّالكين»[1] كلام النَّاس في حدِّ الإخلاص، ومرجعه إلى تجريد نيَّة العبادة لله ﷻ وصونها عن جميع الشَّوائب، حتَّى يطرح العبد عن قلبه ملاحظة المخلوقين، وما أحسن قول أبي عثمان سعيد بن إسماعيل رحمه الله: «صدق الإخلاص نسيان رؤية الخلق لدوام النَّظر إلى الخالق» رواه البيهقي في «شعب الإيمان»[2].

فالمخلص هو الَّذي جمع همَّته لإرضاء الله ﷻ، فلا يطلب على عمله شاهدًا إلاَّ الله، ولا مجازيًا عليه سواه، وكلَّما بعد العبد بعمله عن أعين النَّاس وأسماعهم، كلَّما كان أحفظ لدينه، يقول الله ﷻ في شأن الصَّدقة: ﴿وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ۝٢٧١﴾ [البقرة: 271]، قال الطَّبري رحمه الله: «وإن تستروها فلم تعلنوها، وتؤدُّوها للفقراء يعني وتعطوها الفقراء في السِّرِّ فهو خير لكم، ويقول: فإخفاؤكم إيَّاها خيرٌ لكم من إعلانها»[3].

وندب النَّبيُّ ﷺ إلى إخفاء الصَّدقة، فقد أخرج الطَّبراني عن معاوية بن حيدة مرفوعًا،

(1) (91/2).

(2) (348/5).

(3) «تفسير الطبري» (92/3).

قال: «**صَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ**»[4].

ولمَّا ذكر النَّبيُّ ﷺ السَّبعة الَّذين يظلُّهم الله في ظلِّه يوم القيامة، قال: «**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**» متَّفق عليه[5]، وهذا على سبيل المبالغة في الإخفاء، قال ابن حجر: «فهو على هذا من مجاز التَّشبيه، ويؤيِّده رواية حمَّاد بن زيد عند الجوزقي: تصدَّق بصدقة كأنَّما أخفى يمينه من شماله»[6].

ومن السَّلف من اتُّهِمَ بالبخل؛ لأنَّ صدقته لم تكن ظاهرة للنَّاس، كما روى ابن أبي عاصم عن محمَّد بن إسحاق أنَّه قال: «كان النَّاس من أهل المدينة يعيشون، لا يدرون من أين كان معاشهم، فلمَّا مات عليّ بن الحسين فقدوا ذلك الَّذي كانوا يؤتون باللَّيل»[7].

قال الذَّهبي معلِّقًا: «قلت: لهذا كان يُبَخَّل، فإنَّه ينفق سرًّا ويظنُّ أهله أنَّه يجمع الدَّراهم، وقال بعضهم: ما فقدنا صدقة السِّرِّ حتَّى توفِّي عليٌّ»[8].

ومن السَّبعة الَّذين يظلُّهم الله يوم القيامة: «**رَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**»، وتأمَّل هذه الكلمة «خَالِيًا»؛ لتدرك أنَّه قصد بعمله وجه الله، إذ لم يشهده أحد من المخلوقين، وقريب من هذا ما رواه أبو داود عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ عَلَى رَأْسِ شظية بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلاَةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الجَنَّةَ**»[9].

فالمخلص يقدِّم العمل في الخلوات عند غفلة النَّاس عنه كما جعل النَّبيُّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ جوف اللَّيل الآخر أفضل ساعات اليوم، فقد روى أحمد عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه أنَّه قال للنَّبيِّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ أيُّ السَّاعات أفضل؟ قال: «**جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ**»[10].

وقصد النَّبيُّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ معنى

(4) «المعجم الكبير» (421/19)، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، ضعفه البخاري وغيره، وللحديث شواهد بها يصحح، انظر: «صحيح الجامع» (3759).

(5) «صحيح البخاري» (620)، «صحيح مسلم» (1712)، روياه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(6) «فتح الباري» (147/2)، وانظر: «الثمر المستطاب» (629/2).

(7) «الزهد» (166/1)، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (136/3).

(8) «سير أعلام النبلاء» (393/4).

(9) «سنن أبي داود» (1017)، ورواه النسائي (660)، وأحمد (157/4)، وهو صحيح، انظر: «صحيح الجامع» (8102).

(10) «المسند» (335/4)، وفي إسناده شهر بن حوشب، ورواه ابن ماجه (1241) بلفظ: «هل من ساعة أحب إلى الله من أخرى»، هو صحيح بمجموع طرقه، انظر: «صحيح الجامع» (1106).

إخفاء العبادة في هذا الوقت كما في حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه عند التِّرمذي: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلاَمٍ**»[11]، وأوضح منه حديث الطَّبراني عن صهيب بن النُّعمان رضي الله عنه يرفعه: «**فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلاَتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ**»[12].

ومن آداب الدُّعاء إخفاؤه كما قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: 55]، لذلك أثنى الله على نبيِّه زكرياء بقوله: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: 3].

وقد ذكر ابن تيميَّة فوائد متعدِّدة لإخفاء الدُّعاء؛ منها: أنَّه أبلغ في الإخلاص[13]، ومثله يقال في الذِّكر؛ لقول الله تعالى: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: 205].

والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، بل غزيرة تدلُّ كلُّها على أنَّ إخفاء العبادة عن مشاهدة النَّاس مقصد شرعيٌّ، وهو مقرَّر عند الصَّحابة رضي الله عنهم، فقد روى هناد بن السري عن الزُّبير بن العوَّام رضي الله عنه أنَّه قال: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَبِيءٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ»[14].

ولَمَّا كان بعض النَّاس يجتهدون في إخفاء سيِّئاتهم ما لا يجتهدون في إخفاء حسناتهم تسلَّل العُجْبُ إلى قلوبهم، كما قال أبو حازم سلمة ابن دينار: «أخف حسنتك كما تخفي سيِّئتك ولا تكونَّن مُعجبًا بعملك فلا تدري أشقيٌّ أنت أم سعيد؟» رواه عنه البيهقيُّ في «شعب الإيمان»[15].

والله عز وجل يجزي على إخفاء العبادة ما لا يجزي على غيره، فخصَّ الصَّوم بميزة ليست فيما سواه من أعمال البرِّ كلِّها، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النَّبيِّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ فيما يرويه عن ربِّه: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**» متَّفق عليه[16]،

(11) «جامع الترمذي» (2409)، ورواه البيهقي في «الكبرى» (202/2)، والدارمي في «سننه» (405/1)، وهو صحيح، انظر: «صحيح الجامع» (7865).

(12) «المعجم الكبير» (46/8)، وإسناده حسن لأجل محمد ابن مصعب القرقسائي، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه أحمد، انظر: «صحيح الجامع» (4217).

(13) «مجموع الفتاوى» (16/15).

(14) «الزهد» (444/2)، ورواه ابن المبارك في «الزهد» (392/1).

(15) (352/5)، ورواه ابن عساكر في «تأريخ دمشق» (68/22)، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (240/3) بلفظ: «اكتم حسنتك».

(16) «صحيح البخاري» (1771)، و«صحيح مسلم» (1942)، من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

قال أبو عبيد القاسم بن سلاَّم: «إنَّما خصَّ الصِّيام؛ لأنَّه ليس يظهر من ابن آدم بفعله، وإنَّما هو شيء في القلب... وذلك لأنَّ الأعمال لا تكون إلاَّ بالحركات، إلاَّ الصَّوم فإنَّما هو بالنِّيَّة الَّتي تخفى عن النَّاس، وهذا وجه الحديث عندي»[17]، فانظر كيف أرجع المعنى إلى خفاء الصِّيام عن النَّاس، وهذا تعليل ذكره ابن الجوزي وارتضاه المازري والقرطبي ونقله ابن حجر، ثمَّ قال: «وقد حاول بعض الأئمَّة إلحاق شيء من العبادات البدنيَّة بالصَّوم، فقال: إنَّ الذِّكر بـ«لا إله إلاَّ الله» يمكن أن لا يدخله الرِّياء؛ لأنَّه بحركة اللِّسان خاصَّة دون غيره من أعضاء الفم، فيمكن للذَّاكر أن يقولها بحضرة النَّاس، ولا يشعرون منه بذلك»[18].

وتأمَّل ـ يا رعاك الله ـ صنيع السَّلف، فإنَّهم كانوا يكرهون أن يظهر الرَّجل أحسن ما عنده، كما حكاه عنهم إبراهيم النَّخعي رحمه الله[19]، وأخرج الطَّبري عن الحسن البصري أنَّه قال: «ولقد أدركنا أقوامًا ما كان على الأرض من عمل يقدرون على أن يعملوه في السِّرِّ فيكون علانية أبدًا»[20]، وبلغ بأحدهم الإخلاص فأخفى عبادته عن أهل بيته كما ذكر الذَّهبي عن الفلاس أنَّه قال: «قال الخريبي: كانوا يستحبُّون أن يكون للرَّجل خبيئة من عمل صالح لا تعلم به زوجته ولا غيرها»[21]، وقال الذَّهبي: «قال الفلاس: سمعت ابن أبي عدي يقول: صام داود بن أبي هند أربعين سنة، لا يعلم به أهله، كان خزازًا يحمل معه غداءه فيتصدَّق به في الطَّريق»[22]، هؤلاء القوم خلعوا من قلوبهم حبَّ الشُّهرة والحظوة حتَّى التزموا التَّورية عند المضايق، قال الذَّهبي: «روى سليمان بن حرب عن حمَّاد قال: كان أيُّوب في مجلس، فجاءته عبرة فجعل يتمخَّط ويقول: ما أشدَّ الزُّكام»[23]، وكان بعضهم أشدّ إخفاء لعبادته من بعض، قال الذَّهبي: «قال ابن وهب: ما رأيت أحدًا أشدّ استخفاءً بعمله من حيوة»[24].

وعمد بعض أهل العلم السَّابقين إلى إخفاء كتبهم العلميَّة، ولم تظهر إلاَّ بعد وفاتهم

(17) «غريب الحديث» (195/2)، وانظر معه «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (8/4)، و«مفتاح دار السعادة» (323/2).

(18) «فتح الباري» (108/4).

(19) رواه هناد في «الزهد» (445/2)، وأبو خيثمة في «العلم» (13/1).

(20) «تفسير الطبري» (206/8).

(21) «سير أعلام النبلاء» (378/6).

(22) «سير أعلام النبلاء» (20/6).

(23) «سير أعلام النبلاء» (405/6).

(24) «سير أعلام النبلاء» (406/6).

كتب أبي الحسن الماوردي، كما ذكره ابن خلكّان في «وفيات الأعيان»[25].

وفوائد الإخلاص كثيرة وعوائده جليلة عظيمة، وإن لم يكن في الإخلاص وإخفاء العبادة عن النَّاس سوى حبِّ الله لكفى به فضلاً وشرفًا، روى مسلم عن سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه مرفوعًا: «**إنَّ اللهَ يُحِبُّ العَبْدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ**»[26]، وثبت شرعًا وقدرًا أنَّ الجزاء من جنس العمل، فكما أخفى العبد عمله عن النَّاس في الدُّنيا، أخفى الله له ثوابه جزاءً وِفَاقًا، قال تعالى: ﴿ **فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ** ﴿١٧﴾ ﴾ [السجدة: 17].

أخرج الطَّبري عن الحسن قال: «أَخْفَوْا عَمَلاً فِي الدُّنْيَا فَأَثَابَهُمُ اللهُ بِأَعْمَالِهِمْ»[27].

ثمَّ اعلم ـ رحمني الله وإيَّاك ـ أنَّ قصد مشاهدة النَّاس لعملك مذموم كلّه إلاَّ إن قصد بالمشاهدة مصلحة شرعيَّة، ومثَّل له ابن القيِّم بالرَّجل يتصدَّق جهرًا ليستحثَّ النَّاس على الصَّدقة والعطيَّة، ثمَّ قال رحمه الله: «هذه مراءاة محمودة حيث لم يكن الباعث عليها قصد التَّعظيم والثَّناء، وصاحبها جديرٌ بأن يحصل له أجور أولئك المعطين»[28]، فأرجع الأمر إلى كون العمل يتعدَّى نفعه إن شاهده النَّاس، ومن هذا قول الله تعالى: ﴿ **لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍۭ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَآءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء: 144]، فَنَفَى الخيرَ عن كثير ممَّا يتناجى النَّاس به إلاَّ في الأمر بالمعروف، وخصَّ من أفراده الصَّدقة والإصلاح بين النَّاس لعموم نفعها، ذكره ابن رجب ثمَّ قال: «بخلاف من صلَّى وصام وذكر الله يقصد بذلك عرض الدُّنيا؛ فإنَّه لا خير له فيه بالكليَّة؛ لأنَّه لا يتعدَّى نفعه إلى أحد، اللَّهمَّ إلاَّ أن يحصل لأحدٍ اقتداءٌ في ذلك»[29].

وتمام الإخلاص تنقية العمل من جميع الشَّوائب، فإن عرض قصد المشاهدة أثناء العمل وجب طرده، ولا ينبغي ترك العمل إذ ذاك كما قال الفضيل رحمه الله: «ترك العمل من أجل النَّاس رياء، والعمل من أجل النَّاس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما»[30].

والله أعلم، وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(25) «وفيات الأعيان» (228/3).

(26) «صحيح مسلم» (5266).

(27) «تفسير الطبري» (106/21).

(28) «مدارج السالكين» (85/2).

(29) «جامع العلوم والحكم» (12/1).

(30) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (347/5)، وأبو نعيم في «الحلية» (95/8).

فتاوى شرعية

أ. د. محمد علي فركوس

أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

في شبهة إلحاق المسلم بالكافر في التَّعامل بالكسب الحرام

السُّؤال:

اطَّلع بعض الطَّلبة على فتواكم المعنونة بـ: «في قبول هديَّة من اختلط ماله بالحرام» وأبدى عليها اعتراضًا مفاده: أنَّ مِنَ العلماء من أجاز قبول هديَّة من كان كسبه من حرام، وكذا إجابة دعوته وأكل طعامه، مستدلِّين بما يلي:

- أَكْلُ النَّبيِّ ﷺ طعامَ اليهود مع أنَّ الله ﷻ وصفهم بـ: ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ [المائدة: 42] و﴿وَأَخۡذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدۡ نُهُواْ عَنۡهُ وَأَكۡلِهِمۡ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِۚ﴾ [النساء: 161].

- وبما أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ بَريرة تصدِّق عليها بلحم، فقيل للنَّبيِّ ﷺ: هذا تُصُدِّقَ على بَريرةَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ»، والصَّدقة محرَّمة على النَّبيِّ ﷺ.

- وبما ثبت عن ابن مسعود أنَّه سُئل عمَّن له جار يأكل الرِّبا علانيَّة ولا يتحرَّج من مال خبيث يأخذه يدعوه إلى طعام قال: «أَجِيبُوهُ فَإِنَّمَا المهْنَأُ لَكُمْ وَالوِزْرُ عَلَيْهِ».

فنرجو من شيخنا ـ حفظه الله ـ بيان حَال هذه الأدلَّة من حيث قوَّتُها أو ضعفُها.

الجواب:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على مَنْ أرسله اللهُ رحمةً للعالمين، وعلى آله وصَحْبِهِ وإخوانِه إلى يوم الدِّين، أمَّا بعد:

فتقريرًا لما يتضمَّنه السُّؤال، فقد تعامل النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه ـ أيضًا ـ قبلَ الهجرة مع أهلِ مَكَّةَ من طوائفِ الكُفَّار والمشركين، ولَمَّا هاجر النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه إلى المدينة تعاملوا مع

اليهود من أهل المدينة، ومِمَّن حولهم من الأعراب، فضلاً عن وقوع تعامل الرَّسول ﷺ مع وفود المدينة من الأعراب الباقين على الشِّرك، فهؤلاء جميعًا كانوا يستحلُّون كثيرًا من المحرَّمات، وغالبُ ما في أيديهم مأخوذٌ بطُرُقِ الظُّلم والقَسْرِ، والغَصْبِ والسُّحْتِ، وربا الجاهليَّة، ولم يُعلَم على كثرة المعاملة وطول مُدَّتها أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن التَّعامل مع الكفَّار والمشركين؛ لأنَّ مكاسبَهم محرَّمة، وإذا جازت معاملة الكفَّار الَّذين لا تخلو أموالُهم من الكَسْبِ المحرَّم، فَلِمَ لا يجوز معاملةُ المسلمين الَّذين اختلط بأموالهم شيءٌ من المحرَّمات سواء أكان الحرام غالبًا أو الحلال هو الغالب؟!

فالجواب عن هذا التَّقرير الَّذي نقول بموجبه ـ وهو الكفر ـ فإنَّ مقتضى هذه الأدلَّة جواز التَّعامل مع الكفَّار بما لَهُ من مالٍ مكتسَب عن طريق الحرام، لكنَّه خارجٌ عن محلِّ النِّزاع الَّذي هو تعاملُ المسلم مع المسلم المكتسِب للحلال والحرام من الأموال، وإلحاقُ المسلم بالكافر قياسٌ مع ظهور الفارق وَوُرود المنع كسؤالين قادحين للقياس.

فقد نفى اللهُ هذه المساواة بين أهل الإيمان وأهل الكفر في غير ما آية، فقال سبحانه: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٦﴾ [القلم: 35 ـ 36]، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ۝٢٨﴾ [ص: 28].

كما يظهر الفارق والاختلاف بينهما في المعيار الشَّرعي، فالمال المكتسَب من بيع الخمر والقِمار وما يُؤخذ من ربويات ـ عند الكفَّار ـ حلالٌ؛ لأنَّ الميزان المصحِّح لأقوال الكافر وأفعاله وسائر تصرُّفاته إنَّما هو تأوُّله ذلك وَفق أحكام مُعتقده وما يمليه عليه دِينه وشرعُه، لذلك تجوز معاملتُه في ماله الوارد بالطُّرق المحرَّمة لعدم حرمته، بل هو مشروع في اعتقاده ومِلَّته، بخلافِ المسلم فإنَّ المعيار الشَّرعي المصحِّح من جهة الأحكام إنَّما هو الوصف الشَّرعي فافترقا، فالمالُ المأخوذ عن طريق الخمر والرِّبا والقمار لا يدخل تحت ملكه، واعتقاد حِلِّه يقع باطلاً لقوله ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[1]، والإسلام قد نهى عن كُلِّ وسيلةٍ يرد منها كَسْبٌ غيرُ مشروع ويبطلها، وأباح ـ بالمقابل ـ كلَّ وسيلةٍ يأتي منها الكسب الحلالُ ويجيزها، ومن هنا تظهر عدم استقامة قياسِ غيرِ المسلم على المسلم من جهة وسيلةِ الكسب، فعدم مشروعيَّة طريق اكتساب المال عند المسلم لا يلزم مثلُه عند الكافر لافتراق الميزان المصحِّح بينهما.

(1) أخرجه مسلم (4493)، وأحمد (25870)، والدارقطني (4593)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

واتَّفق الشَّيخان على إخراجه بلفظ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

ويمكن أن يقال: إنَّ شأن الكافر في هذه الصُّورة كشأن المسلم الَّذي يعتقد الجواز في معاملةٍ اخْتَلَفَ في حكمها العلماءُ وظهر له الجواز باجتهادٍ أو بسؤال مجتهدٍ فيما إذا لم يخالِف نصًّا صريحًا أو إجماعًا ونحو ذلك من المستثنيات، ثمَّ قبض المالَ بهذه الطَّريق، فلغيره من المسلمين التَّعامل معه في ذلك المال لاعتقاد حلِيَّة طريق كسبه، وضمن هذا المعنى يقول ابن تيمية رحمه الله في الأصل الثَّاني من أحكام المال الحرام ما نصُّه: «إنَّ المسلم إذا عامل معاملةً يعتقد هو جوازها وقبض المالَ، جاز لغيره من المسلمين أن يعامله في مثل ذلك المال، وإن لم يعتقد جواز تلك المعاملة، فإنَّه قد ثبت أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفع إليه أنَّ بعض عُمَّاله يأخذ خمرًا من أهل الذِّمَّة عن الجزية، فقال: قاتَلَ الله فلانًا، أَمَا علِم أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا وَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا**»[2]، ثُمَّ قال عمر: ولُّوهم بيعها، وخذوا منهم أثمانها[3]، فأمر عمر أن يأخذوا من أهل الذِّمَّة الدَّراهمَ الَّتي باعوا بها الخمر؛ لأنَّهم يعتقدون جوازَ ذلك في دينهم،

ولهذا قال العلماء: إنَّ الكفَّار إذا تعاملوا بينهم بمعاملات يعتقدون جوازها، وتقابضوا الأموال ثمَّ أسلموا كانت تلك الأموال لهم حلالاً، وإن تحاكموا إلينا أقررناها في أيديهم، سواء تحاكموا قبل الإسلام أو بعده، وقد قال تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨**﴾ [البقرة: 278]، فأمرهم بترك ما بقي في الذِّمَم من الرِّبا، ولم يأمرهم بردِّ ما قبضوه؛ لأنَّهم كانوا يستحلُّون ذلك.

والمسلمُ إذا عامل معاملاتٍ يعتقد جوازَها كالحيل الرِّبوية الَّتي يفتي بها من يفتي من أصحاب أبي حنيفة، وأخذ ثمنه، أو زارع على أنَّ البذر للعامل، أو أكرى الأرض بجزء من الخارج منها، ونحو ذلك، وقبض المال جاز لغيره من المسلمين أن يعامله في ذلك المال، وإن لم يعتقد جواز تلك المعاملة بطريق الأَوْلى والأحرى، ولو أنَّه تبيَّن له بعد رُجحان التَّحريم لم يكن عليه إخراج المال الَّذي كسبه بتأويل سائغٍ، فإنَّ هذا أَوْلى بالعفو والعُذر من الكافر المتأوِّل، ولما ضيَّق بعض الفقهاء هذا على بعض أهل الورع ألجأه إلى أن يعامل الكفَّار ويترك معاملة المسلمين، **ومعلوم أنَّ الله ورسوله لا يأمر المسلم أن يأكل من أموال الكفَّار ويَدَعَ أموالَ المسلمين، بل المسلمون أَوْلَى بكلِّ خيرٍ، والكفَّار أَوْلَى بكلِّ شرٍّ**»[4].

---

(2) أخرجه البخاري (2110)، ومسلم (4050)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(3) أخرجه عبد الرزَّاق في «المصنف» (23/6)، وعزاه الزيلعي في «نصب الراية» (73/4): لأبي عبيد في «الأموال»، وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (265/29): «وهذا ثابت عن عمر».

(4) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (29/318 ـ 320).

هذا، وإذا تقرَّر أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأصحابَه تعاملوا مع اليهود والمشركين فلا يستطيع أحدٌ أن يقطع بأنَّ المعاملة كانت في عين المال المحرَّمِ يعلم حرمته، وهذا لا يجوز اعتقاده، بل الواجب اعتقاد تحريمه والمنع منه لقوله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ ثَمَنَهُ**»[5]، وإنَّما وقعت المعاملة معهم بمالٍ شائعٍ يحتمل أنَّه خالطه مالٌ حرامٌ، ويحتمل انتفاء المال الحرام عنه، ولا يعني وجود الكفر وجود الكسب المحرَّم، ومجرَّد الشَّكِّ في وجود الحرام لا يلزم أن يكون التَّحريم كحكمٍ شرعيٍّ مثبتًا، والأصل - إذن - براءة الذِّمَّة إلاَّ أن نُثبت خلافَه، ولذلك لم يَرِدْ عن أحدٍ القولُ بأنَّ مال الكفَّار مالٌ حرامٌ؛ لأنَّه يلزم منه لوازم باطلة، منها عدم استحقاق الجزية والعشور وغيرها من الأموال الواجبة الدَّفع للدَّولة الإسلاميَّة، كما يلزم منه عدم جواز استحقاق الغنائم من الكفَّار المحاربين، فاللاَّزم باطل والملزوم مثله.

والجدير بالتَّنبيه: أنَّه انطلاقًا من قوله تعالى: ﴿**وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**﴾ [المائدة: 5]، فإنَّ معاملة اليهود والنَّصارى إنَّما تكون في حدودِ عدم العلم بطريق عين كسبه، والمسلم غيرُ مُطالَبٍ بمعرفة أصل كسبه، وعن كيفية ذبحه؛ لأنَّ الشَّرع لم يأمر بالسُّؤال والتَّحرِّي عن مصدر أموال الكفَّار، وإنَّما يُعامله بأنَّه اكتسبه بملكٍ شائعٍ ومصدرٍ حلالٍ، لذلك قَبِلَ النَّبيُّ ﷺ هدايا من أهدى إليه من ملوك العَجَم والقِبط وغيرهم، بخلاف ما إذا حصل له العلمُ في الطَّعام المقدَّم له أنه لحمُ خِنْزيرٍ أو لحمُ موقوذٍ أو مخنوقٍ ونحو ذلك من أنواع الميتة، فلا يجوز تناوله أو التَّعاملُ معهم في عين المحرَّم في شرعنا، ولا يقاس عليه المال الَّذي بين أيديهم منه إن باعوه وأخذوا أثمانه فإنَّه يجوز التَّعامل معهم بالأموال المكتسبة لما يعتقدونه جائزًا في شرعهم.

وأمَّا حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: «**هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ**»[6]، فلا دليل فيه على المطلوب؛ لأنَّ الصَّدقة غير محرَّمة على بريرة رضي الله عنها، والصَّدقة بعد تحوُّلها إلى هديَّة لم تَعُدْ صدقةً محرَّمةً على النَّبيِّ ﷺ.

وإنَّما يُستَدلُّ بالحديث على جواز الأكل من الصَّدقة إذا أُهدِيَتْ من فقيرٍ أو قُدِّمَتْ في ضيافةٍ ونحو ذلك، وقد بَوَّب لها البخاري: «باب إذا تحوَّلت الصَّدقة»[7]، وكما يجوز لغنيٍّ أن ينتفع بصدقةِ غيره فله أن يشتري صدقتَه إن لم

(5) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (4938)، وأحمد (2673)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
والحديث صحَّحه أحمد شاكر في «تحقيقه لمسند أحمد» (236/4)، والألباني في «غاية المرام» (318).

(6) أخرجه البخاري (1424)، ومسلم (2485)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(7) «صحيح البخاري» (356/3).

تكن منه، ويؤيِّده قوله ﷺ: «**لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلاَّ لِخَمْسَةٍ، لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ مِسْكِينٍ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ، فَأَهْدَى مِنْهَا لِغَنِيٍّ**»[8].

أمَّا حديثُ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه عندما سأله رجلٌ عن جاره يأكل الرِّبا ولا يزال يدعوه، فقال: «**مَهْنَؤُهُ لَكَ وَإِثْمُهُ عَلَيْهِ**»[9]، والحديث وإن صحَّحه الإمام أحمد؛ لكنَّه عارضه عارضٌ بما رُوي عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّه قال: «**الإِثْمُ حَزَّازُ القُلُوبِ**»[10]، وقال: «**إِيَّاكُمْ وَحَزَّازَ القُلُوبِ، وَمَا حَزَّ فِي قَلْبِكَ فَدَعْهُ**»، وقال ـ أيضًا ـ: «**إِنَّ الإِثْمَ حَوَّازُ القُلُوبِ، فَمَا حَزَّ فِي قَلْبِ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ فَلْيَدَعْهُ**»[11].

والمعارض يُرجِّحه ما رواه مسلمٌ عن النَّوَّاس رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**»[12]، وفي حديث وابصة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ**»[13].

وإذا سُلِّمَ رُجحان قولِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه ـ المعترض به ـ فإنَّ مرادَه بالأكل من ماله إذا اختلط مالُه الحلال بالحرام على وجه يغلب الحلالُ الحرامَ، أو يجوز ذلك مع الكراهة على قولٍ لمكان الاشتباه، أمَّا عين المحرَّم فلا يجوز أكلُه، وقد حكى ابنُ عبد البرِّ وغيره الإجماع على أنَّه متى عُلِمَ أنَّ عين الشَّيء حرامٌ أخذ بوجه محرَّم فإنَّه يُحرَم تناولُه[14]، ولهذا قال سفيان الثَّوري عَقِب روايته لحديث ابن مسعود رضي الله عنه: «إِنْ عَرَفْتَهُ بِعَيْنِهِ فَلاَ تَأْكُلْهُ»[15].

والعلمُ عند اللهِ تعالى.

(8) أخرجه أبو داود (1635)، وابن ماجه (1841)، والحاكم في «المستدرك» (1480)، وأحمد (11298)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (13440)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والحديث صحَّحه الألباني في «الإرواء» (870).

(9) أخرجه عبد الرَّزَّاق في «المصنَّف» (177/8).

(10) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (149/9)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (4/ 367)، والحديث صحيح موقوفًا، انظر «السِّلسلة الصَّحيحة» للألباني (221/6).

(11) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (149/9)، وقال الألباني في «السِّلسلة الصَّحيحة» (221/6): «وهذا إسناد صحيح أيضًا».

(12) أخرجه مسلم (6517)، والترمذي (2389)، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(13) أخرجه الدارمي (2438)، وأحمد (17545)، من حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه، والحديث حسَّنه النَّووي في «الأذكار» (947/1)، والألباني في «صحيح التَّرغيب والتَّرهيب» (151/2).

(14) «جامع العلوم الحكم» لابن رجب (67).

(15) «المحلَّى» لابن حزم (156/9)، «الفروع» لابن مفلح (503/2).

في عدم فاعلية السَّبب الوضعي بنفسه

السُّؤال:

في صفحة (39) من «الفتح المأمول» في تعريف السَّبب قلتم: «...علامة مؤثِّرة في وجود الحكم لا بذاتها»، هذا القيد إن أريد به أنَّها مؤثِّرة في وجود الحكم بجعل الله كذلك كان هذا القيد تكرارًا، فإن أريد بها أنَّها لا تؤثِّر في وجود الحكم إلاَّ إذا توفَّرت الشُّروط وانتفت الموانع فكلُّ الأسباب كذلك: الشَّرعيَّة والقدريَّة، فلا تحتاج إلى هذا القيد، وإن أريد بها شيء آخر فهو يحتاج إلى توضيح.

الجواب:

السَّببُ الشَّرعيُّ: هو الوصف الظَّاهرُ المنضبطُ الَّذي دَلَّ السَّمع على كونه مُعَرِّفًا للحكم الشَّرعي.

وبيانه: أنَّ لله سبحانه في الزَّاني - مثلاً - حُكمين:

أحدهما تكليفي، وهو وجوب الحدِّ عليه.

والثَّاني: وضعي، وهو جعل الزِّنا سببًا لوجوب الحدِّ؛ لأنَّ الزِّنا لا يوجب الحدَّ بعينه وذاته، بل يجعل الله له سببًا، لأنَّ وضعه علامة على الحكم التَّكليفي، والتَّكليف من الله تعالى الَّذي يكلِّف عبده بالحكم، ويضع السَّببَ الَّذي يرتبط به الحكم.

وهذه الأسباب ليست مؤثِّرة بذاتها في وجود الأحكام، بل هي معرِّفة للمسبَّبات وعلامةٌ عليها.

إذ المعلوم أنَّ الممكنات مستندة إلى الله تعالى ابتداءً عند أهل الحقِّ؛ وبين المعرِّف هو السَّبب، وبين الحكم الَّذي نيطَ به ارتباط ظاهر.

ووجهه: أنَّ الشَّارع ربط وجودَ الحكم بوجود السَّبب، وجعل وجود السَّبب علامةً على وجود مُسبَّبه وهو الحكم، كما ربط عدمَ الحكم بعدم السَّبب، فجعل تخلُّفَ السَّببِ وانتفاءَه علامةً على تخلُّف الحكم.

قال الشَّاطبي رحمه الله: «إنَّ السَّبب غيرُ فاعلٍ بنفسه، وإنَّما وقع المسبَّب عنده لا به»[16].

وذِكر عبارة: «...لا بذاته» لا يلزم منه التَّكرار، وإنَّما يحصل به الاحتراز ممَّا تعتقده المعتزلة من أنَّ السَّبب مؤثِّر في الأحكام بذاته، بواسطة قُوَّة أودعها الله فيه، وهذا مبنيٌّ على أصلهم في مسألة التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين،

(16) «الموافقات» للشَّاطبي (1/196)، وانظر: «المستصفى» للغزالي (1/94)، و«الإحكام» للآمدي (1/118)، «البحر المحيط» للزركشي (1/308)، «تشنيف المسامع» للزركشي (1/175)، «شرح الكوكب المنير» للفتوحي (1/447)، «إرشاد الفحول» للشوكاني (6).

قال ابن بدران رحمه الله في «العلل الشَّرعيَّة»: «إنَّها لا توجب الحكمَ بذاتها بل بإيجاب الله تعالى، ألا يرى أنَّ الإيجاب في الخمر والكيل في البُرِّ ونحوه كان موجودًا قبل الشَّرع ولم يوجد التَّحريم والرِّبا، فلو كانت هذه الأشياء موجبة لحكمها بذاتها لما تخلَّفت عنها أحكامها في وقت ما مع زوال مانعها من التَّأثير، بخلاف العِلل العقليَّة فإنَّها موجبة لوجود معلولها كالكسر للانكسار، وسائر الأفعال مع الانفعالات، فإنَّه متى وجد الفعل القابل وانتفى المانع وجد الانفعال، بخلاف الأسباب فإنَّه لا يلزم من وجودها وجود مسبَّباتها، فَبَانَ بهذا أنَّ تأثير العلل الشَّرعيَّة وضعيٌّ لا ذاتيٌّ»[17]، والعلمُ عند اللهِ تعالى.

في تقويم الاستدلال بشكِّ الحواريِّين في العذر بالجهل في أصول الإيمان

السُّؤال:

فضيلة الشَّيخ، ذكرتم في حديث القدرة أنَّ ظاهر الحديث غيرُ مرادٍ، وأنَّه قضيَّة عين جزئيَّة لا تنتهض في نقض الكُلِّيَّات الَّتي تقضي بعدم العذر بالجهل في مسائل أصول الإيمان والتَّوحيد، غير أنَّه قد أشكل عليَّ شكُّ الحواريِّين في قُدرة الله تعالى في إنزال مائدة من السَّماء، وشكُّهم في صدق رسالة عيسى ابن مريم عليه السلام، حيث قال الله تعالى مبيِّنًا حوار الحواريِّين مع نبيِّهم: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۝ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ۝﴾ [المائدة: 112 ـ 113]، فالرَّجاء التَّفضُّل بإيضاح هذه المسألة المستشكلة عليَّ؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب:

فيما أخبر الله تعالى عن الحواريِّين في قوله: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ فإنَّ ما عليه الجمهور من المفسِّرين أنَّ الحواريِّين لم يحدث لهم شكٌّ في قدرة الله تعالى، حتَّى يُعذَروا، وإنَّما هو تلطُّف في العبارة والسُّؤال، وأدب مع الله تعالى، ووجه تقدير سؤالهم على حالتين:

الحالة الأولى: على قراءة عليٍّ وعائشة وابن عبَّاس ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم، وجماعة من التَّابعين كمجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم: «**هل تستطيع**» بالتَّاء، «**ربَّك**» بنصب الباء، فيكون المعنى: هل تستطيع أن تدعو ربَّك وتسألَه أن يُنَزِّل مائدةً من السَّماء، وهي قراءة الكسائي، فلم يكن الحواريُّون شاكِّين أنَّ الله تعالى قادر أن يُنَزِّل عليهم ذلك، وإنَّما قالوا

(17) «نزهة الخاطر العاطر» لابن بدران (1/162).

ذلك لعيسى ابن مريم عليه الصَّلاة والسَّلام[18].

الحالة الثَّانية: وعلى قراءة الباقين: «هل يستطيع ربُّك»، فإنَّ تقدير معنى السُّؤال الفِعل والإجابة، وهذا مشهورٌ في كلام العرب، وهذا مثل قول الرَّجل لغيره، هل يستطيع فلان أن يأتي أو يساعدني، وقد علمت أنَّه يستطيع، فيكون المعنى: هل يفعل ذلك؟ وهل يجيبني إلى ذلك؟[19]، وذكر ابن تيميَّة في معرض بيان الاستطاعة الكونيَّة القدريَّة والمقارنة للفعل الَّتي هي مناط القضاء والقدر، حيث قال: «وكذلك قول الحواريِّين»: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ إنَّما استفهموا عن هذه القدرة، وكذلك ظنَّ يونس أن لن نقدر عليه، أي: فسّر بالقدرة، كما يقال للرَّجل: هل تقدر أن تفعل كذا؟ أي: هل تفعله؟ وهو مشهور في كلام النَّاس»[20].

أمَّا المقصود من العلم في قوله تعالى مخبرًا عنهم: ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ [المائدة: 113]، فلم يشكوا في صدق رسالة نبيِّهم ﷺ، وإنَّما حصل لهم علم اليقين بالدَّليل والخبر فأرادوا علم معاينة ونظر في آية حسيَّة تطمئنُّ قلوبهم بمشاهدتها ويزدادون إيمانًا ويقينًا بالمعاينة الَّتي لا يدخلها ريب ولا شبهة، فأرادوا الانتقال من علم اليقين إلى عين اليقين، على مثال ما سأل إبراهيم عليه السلام ربَّه، قال تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: 260]، والمعلوم أنَّ العرب تضع الرُّؤية مكان العلم، والعلم مكان الرُّؤية[21].

فعلى مذهب الجمهور ـ إذن ـ أنَّ الحواريِّين لم يشكُّوا في قُدرة الله تعالى ولا في صدق نُبوَّة رسولهم ﷺ وإنَّما سألوا آية حِسيَّةً تقوِّي إيمانهم، ويزدادون بها يقينًا وصدقًا خالصًا من شوائب الخواطر والهواجس النَّفسيَّة.

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى ترجيح الشَّكّ في قدرة الله تعالى، والشَّكّ في صدق رسالة نبيِّهم عليه الصلاة والسلام، وذلك في أوَّل معرفتهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله تعالى، وفي شكِّهم في قدرة الله على إنزال مائدة من السَّماء كُفر، لذلك استتابهم ودعاهم إلى الإيمان به وبرسوله حيث قال:

(18) انظر: «تفسير الطبري» (129/7)، «تفسير البغوي» (77/2)، «تفسير القرطبي» (264/6)، «تفسير ابن كثير» (112/6)، «فتح القدير» للشوكاني (92/2).

(19) المصادر التفسيرية السابقة.

(20) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (374/8).

(21) العرب تضع العلم مكان الرؤية، مثل قوله تعالى في تحويل القبلة: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: 143]، معنى لنعلم: لنرى، وتضع الرؤية مكان العلم كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ١﴾ [الفيل: 1]، بمعنى: ألم تعلم، [انظر: «تفسير القرطبي» (156/2)].

﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝﴾ [المائدة: 112]، وهو الَّذي رجَّحه الطَّبري وقوَّاه[22].

قلت: وإن كان الصَّحيح من التَّفسيرين المذهب الأوَّل؛ لأنَّ السُّؤال عن استطاعته ينافي ما حكوه عن أنفسهم بقولهم: ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ۝﴾ [المائدة: 111]، إلاَّ أنَّه ليس في كِلا التَّفسيرين السَّابقين أدنى مسكة في الاحتجاج بالآية في العذر بالجهل والشَّكِّ في مسائل التَّوحيد وأصول الإيمان؛ لأنَّ الجمهور على عدم الشَّكِّ، وغيرهم على الاستتابة وعدم الإعذار به.

والعلمُ عند اللهِ تعالى.

في وقت بداية المساء ونهايته

السُّؤال:

جاء في «صحيح البخاري» عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى، قَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ لِي» قَالَ: «لَوِ انْتَظَرْتَ حَتَّى تُمْسِيَ» قَالَ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ لِي، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»[23]، فهل يصحُّ الاستدلال بقوله: «لَوِ انْتَظَرْتَ حَتَّى تُمْسِيَ» على أنَّ المساء شرعًا يَبْدَأ حين يُفْطر الصَّائِم أي: بعد المغرب، وبالتَّالي فيُجعل هذا الوقت وقتًا لأذكار المساء؟ وهل يصحُّ استخلاصُ الأحكامِ والفوائدِ الظَّاهرة من الأحاديث النَّبويَّة من غير أن نقف على من قال بها من السَّلف؟ وجزاكم الله خيرا.

الجواب:

الحديث إنَّما ورد بيانًا لوقت فطر الصَّائم، واستحباب تعجيله في الفطر، اكتفاءً بتحقيق الغروب، وذلك بمغيب قرص الشَّمس وإن بقي ضوء الشَّمس ساطعًا، فكان فيه أنَّ الأمر الشَّرعي أبلغ وأولى من الأمر الحسِّي، وأنَّ العقل لا يقضي على الشَّرع، بل الحكم للشَّرع ولا ينافيه العقل.

والقول بأنَّ في الحديث المذكور دليلاً على أنَّ المساء شرعًا يبدأ بعد المغرب حين يفطر الصَّائم مردودٌ، ويظهر بطلانه على الوجه التَّالي:

- لم يرد من نصوص العلماء ولا من أقوال أئمَّة اللُّغة القول بأنَّ مبدأ المساء من الغروب إطلاقًا، وإنَّما المساء يطلق - لغة - على ما بعد وقت الظُّهر إلى اللَّيل، قال ابن منظور: «المساء بعد الظُّهر إلى صلاة المغرب، وقال بعضهم: إلى نصف الليل»[24] وهو ما عليه مصادر اللُّغة[25].

(22) «تفسير الطبري» (7/130).

(23) أخرجه البخاري (1857)، ومسلم (2559)، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(24) «لسان العرب» لابن منظور (15/280).

ويؤيِّد هذا المعنى حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بمنى فَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: لاَ حَرَجَ**»(26).

ويفسِّر ابن حجر معنى المساء بقوله:

«أي: بعد دخول المساء، وهو يطلق على ما بعد الزَّوال إلى أن يشتدَّ الظَّلام، فلم يتعيَّن لكون الرَّمي المذكور كان باللَّيل»(27).

ونقل ابن عبد البرِّ وغيره إجماع العلماء على أنَّ من رمى جمرة العقبة بعد طلوع الشَّمس إلى زوالها فقد رماها في وقتها، ولا خلاف في أنَّ وقت الضُّحى هو الأحسن لرميها، وإن رماها قبل المغيب فقد رماها في وقتٍ لها وإن لم يكن مستحبًّا(28).

فالإجماع دلَّ بوضوح على أنَّ من أوقات رمي جمرة العقبة الإمساء، وهو من الزَّوال إلى المغيب، فتبيَّن أنَّ بدء المساء إنَّما هو بعد الزَّوال لا المغيب، ويبقى المساء إلى آخر النَّهار.

وقد عيَّنت رواية البخاري اليوم الَّذي قال فيه السَّائل: «**رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ**» وهو يوم النَّحر بمنى، فدلَّ على أنَّ السُّؤال وقع في النَّهار، والرَّمي بعد الإمساء ووقع في النَّهار؛ لأنَّ المساء يطلق على ما بعد وقت الظُّهر إلى اللَّيل كما قرَّره أهل العلم(29).

وحديث الصِّيام لا يخرج عن هذا المعنى، فإنَّ قول الرَّاوي: «**فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى**» أي دخل المساء وهو يطلق على ما بعد الزَّوال حتَّى آخر النَّهار على مذهب الجمهور أو منه إلى منتصف اللَّيل ـ كما تقدَّم ـ فقوله: «**لَو انْتَظَرْتَ حَتَّى تُمْسِيَ**» أي: حتَّى يشتدَّ الظَّلام، وهو آخر المساء وهذا ظنٌّ من الصَّحابي أنَّ الفطر لا يحلُّ إلاَّ بعد ذلك، لما رأى ضوء الشَّمس ساطعًا، وإن كان جرمها غائبًا ويؤيِّده قوله: «**إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا**»(30) وهو معنى «**لَوْ أَمْسَيْتَ**» في رواية أحمد، أي تأخَّرت حتَّى يشتدَّ المساء وهو آخر النَّهار.

وهذا الحديث مطابق لمعنى الآية في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ**﴾ [البقرة: 187] إذ المعلوم أنَّ «إلى» ابتداؤها ـ في اللُّغة ـ داخل في المغيّا، أمَّا انتهاؤها فلا يدخل فيه، مثل ما لو قال: «له من درهم إلى عشرة» لزمه تسعة على الصَّحيح، لدخول الأوَّل وعدم دخول العاشر، فظهر أنَّ اللَّيل لا يدخل في الصِّيام كما أنَّ المساء يمتدُّ إلى آخر النَّهار.

(25) «العين» للفراهيدي (7/323)، «المصباح المنير» للفيومي (2/547)، «المغرب» للمطرزي (2/268).

(26) أخرجه البخاري (1636)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(27) «فتح الباري» لابن حجر (3/569).

(28) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (7/263)، «بداية المجتهد» لابن رشد (1/350)، «المغني» لابن قدامة (3/428 ـ 429).

(29) انظر: «أضواء البيان» للشنقيطي (5/283).

(30) أخرجه البخاري (1854)، ومسلم (2560)، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

فتحقَّق ـ والنَّتيجة هذه ـ بطلان قول بدء المساء من بعد المغرب وشذوذه لمخالفته للنَّصِّ والإجماع واللُّغة.

هذا، وينبغي لمن أراد أن يستخلص الأحكام ويجتهد في المسائل أن يتمتَّع بأهليَّة النَّظر والإحاطة بمدارك الأحكام وبأصول الحديث والفقه واللِّسان، ويبذل وسعه قدر المستطاع من غير تقصير في البحث والنَّظر مصحوبًا بتقوى الله، قال الشَّافعيُّ: «وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده، والإنصاف من نفسه، حتَّى يعرف من أين قال ما يقول، وترك ما يترك»[31] فإن كانت المسألة المنظور فيها سبق الاختلاف فيها عند السَّلف على قولين، فلا يجوز له إحداث قول ثالث، وعليه أن يقف حيث وقفوا، أمَّا إذا كانت النَّازلة لم يسبق وقوعها وليس لها نظير أو مثيل عند السَّلف فلا يقال: إنَّه لا يحفظ هذا القول عن السَّلف، أو ليس له سلف، وتقريرًا لهذا المنظور يقول ابن القيِّم رحمه الله: «وينبغي أن يعلم أنَّ القول الَّذي لا سلف به الَّذي يجب إنكاره أنَّ المسألة وقعت في زمن السَّلف فأفتوا فيها بقول أو أكثر من قول، فجاء بعض الخلف فأفتى فيها بقول لم يقله فيها أحد منهم فهذا هو المنكر، فأمَّا إذا لم تكن الحادثة قد وقعت بينهم وإنَّما وقعت بعدهم فإذا أفتى المتأخِّرون فيها بقول لا يحفظ عن السَّلف لم يقل إنَّه لا سلف لكم في المسألة، اللَّهمَّ إلاَّ أن يفتوا في نظيرها سواء بخلاف ما أفتى به المتأخِّرون فيقال ـ حينئذ ـ إنَّه لا سلف لكم بهذه الفتوى»[32].

والعلمُ عند اللهِ تعالى، وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وإخوانِه إلى يوم الدِّين، وسلَّم تسليمًا.

(31) «الرسالة» للشافعي (511).

(32) «بدائع الفوائد» لابن القيم (3/267).

البطل الغيور

الشَّيخ محمَّد السَّعيد الزّمُّوشي الصَّائغي

(1904م ـ 1960م)

سمير سمراد
إمام أستاذ ـ الجزائر

◆ نشأته وتعلُّمه:

«ولد في 4 مارس 1904م في عين البيضاء من ولاية قسنطينة سابقًا وأم البواقي حاليًّا» [من عائلة الصياغ الشَّهيرة بعين البيضاء ومسْكْيانة][1]، «من أبٍ تاجر وفلاَّح في آن واحد.

أخذ العلم عن أبيه وخاصَّة جدّه عبد الحميد الصَّائغي، حفظ القرآن وعمره 13 سنة»[2]، «وأخذ مبادئ العلوم على علماء [و] فقهاء البلد، فطلمحت نفسه إلى الاستزادة في العلم فهاجر إلى تونس [و]انضمَّ إلى«الجامعة الزَّيتونيَّة» فكان فيها مثال الطَّالب المجتهد، وأخذ ينهل من مناهل العلم الصَّافية على أساتذة أجلاَّء من علوم الزَّيتونة عبر سنوات تدرَّع فيها بالصَّبر والمواظبة إلى أن تحصَّل على «شهادة التَّطويع»»[3].

و«عاد إلى الجزائر وهو يحمل زادًا وافرًا من العلم والمعارف»[4].

لم أجد من ذكر السَّنة الَّتي رحل فيها إلى تونس، ولا السَّنة الَّتي تخرَّج فيها من الكليَّة الزَّيتونيَّة ـ فيما وقفت عليه ـ لكنِّي وجدت ما يفيد أن تخرُّجه كان في سنة (1928م)، وإليك النَّقل التَّالي، قال محرِّر جريدة «النَّجاح» [العدد: (622)، 19 صفر 1347هـ/ 5 أوت 1928م، ص2] تحت عنوان: «**احتفال علميّ**»: «بمناسبة إحراز الألمعي العالم الشَّيخ محمَّد السَّعيد الصَّائغي من العائلة الصَّائغيَّة الماجدة في عين البيضاء ـ على رتبة التَّطويع بالجامع الأعظم بتونس **في هذه السَّنة** فقد عمد إلى إكرام

(1) «صراع بين السنة والبدعة» لأحمد حماني (2/ 288).

(2) «تأسيس و نشاط جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في عمالة وهران (1931 ـ 1935)» لمحمد القورصو (ص48 ـ 49).

(3) «من أعلام الإصلاح في الجزائر» للحسن فضلاء (1/ 135).

(4) المصدر السابق.

العلماء وجمع شملهم بإقامة احتفال بداره فكان ذلك يوم الخميس الأسبق فوقع استدعاء العلماء الأزهريِّين الزَّيتونيِّين ودونك أسماءهم (وذكرهم)... احتشد الجمع بالأساتذة الغرر وبعد صلاة المغرب من يوم الاحتفال استدعى الجميع إلى تناول مأدبة العشاء في دار المحتفل به فقدِّمت الموائد وازدانت المجالس بمذاكرات علميَّة شائعة وبعد ذلك توجَّه الجميع إلى المسجد لصلاة العشاء، وبعدها ألقى الشَّيخ عبد الحميد ابن باديس درسًا في (ألمص) ثمَّ انصرف الجميع إلى محلِّ الاجتماع ودارت مساجلة علميَّة ومسائل إصلاحيَّة إلى ما بعد شطر الليل، لقد استنَّ لنا حضرة الشَّيخ محمَّد السَّعيد أوَّل طريقة لجمع شتات العلماء وأظهر إكرامًا للعلم وذويه بهذا الاجتماع الكثير الفوائد الغزير العوائد، وبهذا تزداد الرَّابطة العلميَّة متانة وإحكامًا فحبَّذا الفكرة» اهـ.

«درَّس مدَّةً بمسقط رأسه، ثمَّ التحق بناءً على طلب من الشَّيخ ابن باديس نفسه بالجامع الأخضر بقسنطينة»[5].

كان هذا في آخر سنة (1931م)، وقد كتب أحد كبار تلاميذ الشَّيخ ابن باديس، ممَّن كان يساعده في التَّعليم، وهو (الشَّيخ بلقاسم الزغداني)، كتب كلمةً ضافيةً عن الشَّيخ السَّعيد، وعن الاختيار الموفَّق الَّذي وقع عليه، لمساعدة الشَّيخ ابن باديس، نُشر بجريدة «النَّجاح» [العدد: (1230)، 29 جمادى الثَّاني 1350هـ/ 11 نوفمبر 1931م، ص2].

وأنا أنقله - إلاَّ قليلاً - على طوله، يقول تحت عنوان: «جمعيَّة التَّربية والتَّعليم القسنطينية»:

«هذه الجمعيَّة منذ أسِّست، وهي تبرهن لنا بأنَّها جمعيَّة سديدة الرَّأي دائبة وراء تربيَّة أبناء المسلمين وبناتهم، وتعليمهم التَّعليم الصَّحيح المثمر..

وكيف لا تنتظم جمعيَّة على رأسها الأستاذ الشَّيخ عبد الحميد بن باديس.. استجدَّت هذه الجمعيَّة في هذه السَّنة أستاذًا من خيرة خرِّيجي جامع الزَّيتونة - عمره الله - ليعينها في مهمَّتها وما تَصْبُو إليه في مستقبل الأيَّام ولو كانت ميزانيَّتها متَّسعة لاستجدت أساتذة وأساتذة، هذا الأستاذ هو **الشَّيخ السَّعيد الزَّمُّوشي الصَّائغي البيضاوي**، كان - سلَّمه الله - مرشدًا ومدرِّسًا ببلدته عين البيضاء منذ حاز شهادة التَّطويع دائبًا في تحبيب العلم لقومه وإيصاله إلى عقولهم في تواضع كبير، فعانى في أثناء ذلك عناءً كبيرًا وتلقَّى منهم صدودًا وأي صدود والقوم هم هم في جمود الرَّأي وبلادة الذِّهن سيما وهم حديثو عهد بالعلم إزاء هذا الصُّدود والشَّيخ السَّعيد لم يثنه عن إرشاده وغايته شيء داعيًا بقوله: [حكايةً عن نبيٍّ صدَّه قومه

(5) «تأسيس و نشاط جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في عمالة وهران (1931 - 1935) لمحمد القورصو (ص49).

وآذوه:[(6) «اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ»، وبالجملة لا يعرف الفضل إلاَّ ذووه، فلمَّا انتدبته جمعيَّة التَّربية والتعليم، أجابها حينًا وهو اليوم من مدرِّسيها النَّاشطين، فحقَّ لجمعيَّة التَّربية والتَّعليم أن تفاخر بحسن اختيارها وتنق بأصالة رأيها، فنحن أعرف النَّاس بهذا الأستاذ الجليل وإن انتخبته فقد انتخبت فيه معلومات صحيحة وأخلاقًا طيِّبة وسلوكًا محمودًا وفكرًا معتدلاً..

أم البواقي ـ بلقاسم زغداني»

ومن تلاميذ الشَّيخ السَّعيد؛ الَّذين درسوا عليه في الجامع الأخضر: الشَّيخ أحمد حمَّاني الميلي، يقول: «في أوَّل السَّنة الدِّراسيَّة 1931 كنَّا ضمن طلبة «الجامع الأخضر وسيدي قموش»، وفي هذه السَّنة تأسَّست «جمعيَّة العلماء» وتضاعف عدد الطَّلبة، وكان مع الشَّيخ في التَّدريس الشَّيخ سعيد الزموشي.. [وعنه] أخذنا النَّحو والصَّرف والفقه والتَّوحيد..»(7).

◆ تأسيس جمعيَّة العلماء، ورحلات رئيسها الشَّيخ ابن باديس في جهات الوطن:

بعد الاجتماع التَّأسيسي لجمعيَّة العلماء في (الخامس من ماي سنة 1931م)، وانتخاب الشَّيخ ابن باديس رئيسًا لها، قام على إثر ذلك برحلتين استطلاعيتين في نواحي الوطن (ومنها الجهة الغربية أو: عمالة وهران)، مبشِّرًا بهذه الجمعيَّة، وداعيًا إلى تأييدها والالتفاف حولها وحول مبادئها والعمل لتحقيق غاياتها، وعند شروع العلماء في تطبيق برنامج جمعيَّتهم، حصل الاصطدام بينهم وبين الطُّرقيِّين؛ لأنَّ الآفات الَّتي تحاربها الجمعيَّة، مصدرها من هذه الطُّرق ومن شيوخها.

أمَّا بخصوص (عمالة وهران) والجهة الغربيَّة من الوطن، فإنَّ الأوضاع الدِّينيَّة فيها كانت تتميَّز (بكثرة انتشار الطُّرق وتحالف شيوخها مع الإدارة الاستعمارية)، ومن مدن الغرب الَّتي زارها الشَّيخ ابن باديس: مدينة «معسكر»، الَّتي: «لم يرتح لها الشَّيخ ابن باديس لكثرة زواياها وشدَّة ارتباط السُّكَّان بها»(8)، ولـ«مكانة الزَّوايا في هذه المدينة والتفاف المواطنين الرِّيفيِّين على الأخصِّ ـ حول شيوخ الطُّرقيِّين ـ فاعتبرت قلعة لهؤلاء، فقدَّر الشَّيخ ابن باديس المخاطر الَّتي تلحق بجمعيَّة العلماء في الغرب إذا لم تثبت فيها أسس إصلاحيَّة متينة»(9)، فعيَّن الشَّيخ السَّعيد «على مدينة معسكر لنشر مبادئ الإصلاح، ولهذه المدينة تاريخ مجيد في المقاومة الوطنيَّة أيَّام الأمير عبد القادر»(10)، «اختاره رئيس جمعيَّة العلماء لنشر

(6) زيادة منِّي.

(7) «صراع بين السنة والبدعة» لأحمد حماني (2/288).

(8) «تأسيس ونشاط جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في عمالة وهران (1931 ـ 1935) لمحمد القورصو (ص34).

(9) المصدر السابق (ص48).

(10) المصدر السابق (ص48).

الدَّعوة في معسكر لشخصيَّته القويَّة والصَّبورة، وتأصُّل الطُّرق في الأوساط الجماهيريَّة بهذه المدينة.. ألم يعد الشَّيخ ابن باديس من استقبله إثر زيارته الأولى (سنة 1931) بأنَّه سوف يبعث إليهم بمن هو أصلب موقفًا من سكَّان معسكر؟»[11].

◆ مغادرة الشَّيخ السَّعيد لمدينة قسنطينة إلى معسكر:

نشرت «النَّجاح» [العدد: (1383)، الجمعة، 19 رجب 1351هـ/ 18 نفامبر 1932م، ص2] كلمةً عن: «حفلة تكريم ووداع الأستاذ محمَّد السَّعيد الصَّائغي بمكتب الرِّئاسة بقسنطينة»: «يوم الأحد عشيَّة وقعت حفلة أدبيَّة لطيفة بمكتب الرِّئاسة بقسنطينة، حضرها نخبة من أدباء البلدة ورجال العلم تكريمًا للأستاذ محمَّد السَّعيد الصَّائغي أستاذ مدرسة التَّربية والتَّعليم الَّذي عيِّن مدرِّسًا بمدرسة معسكر الحرَّة، وقد ألقيت الخطب الارتجاليَّة النَّفيسة **في خدمة العلم ووجوب تحمُّل الأتعاب والاغتراب في بثِّه ونشره**، وختمت الحفلة بخطاب الأستاذ باديس الَّذي قال: **لولا أنَّ معسكر بلدة تمسُّك بالدِّين والعلم ما كانت قسنطينة لتسخو بأستاذ مدرستها والمعين النفاع لطلبة الجامع الأخضر**.. وفي السَّاعة السَّادسة من صباح الاثنين ودَّع الطَّلبة والأدباء الأستاذ الصَّائغي لسيَّارة الجزائر في طريقه إلى معسكر، صاحبته السَّلامة ووفَّقه الله لخدمة العلم المستمرة حتَّى ينتفع به أهالي تلك البلاد الكريمة».

◆ شخصيَّة الشَّيخ السَّعيد الزّمُّوشي:

«..كان كثير الذَّكاء يتمتَّع بذاكرة قويَّة، يقبل المناقشة ومعاند عند الحاجة قريب من تلاميذه، يعرف كيف ينزل إلى مكانتهم ويسمو بهم بعد ذلك إلى أعماق العلم، قوي الحجَّة، واسع الصَّدر كان مطَّلعًا على ما ينتظره في هذه المدينة، فبقيت حاشيته لا تتعدَّى الأنصار الأوَّلين للحركة من بين الَّذين استقبلوا الشَّيخ ابن باديس إثر زيارته الأولى لهذه المدينة.

◆ أثره في مدينة معسكر:

درس الشَّيخ زمُّوشي في «حي بابا علي» وسكن بيتًا تابعًا للمدرسة ـ تمكَّن بفضل إمكانيَّاته الشَّخصية وصبره من جلب أتباع الطُّرق وبالأخصِّ أتباع الشَّيخ شنتوف من الدّرقاويِّين، فعندما عظم صيته وعمَّت شهرته المنطقة بحيث وصلت ضواحي وهران زوَّجه أهل المدينة من بنت أحد أنصار الإصلاح وذلك خشية أن يغادر مدينتهم نحو وهران، الَّتي حاول مصلحوها جلبه إليها، فبقي الشَّيخ زمُّوشي في مدينة معسكر ولازمها حتَّى الحرب العالميَّة الثَّانية، أمَّا عن نشاطه في صفوف جمعيَّة العلماء.. فكغيره من أنصارها باشر التَّدريس، وكان يدعو النَّاس ناشرًا مبادئ الإصلاح عن

(11) المصدر السابق (ص49).

طريق اتّصالاته الشّخصيّة والخطب الّتي كان يلقيها في مناسبات معيّنة، وكان له الفضل في إرسال وفود من الطّلّاب إلى تونس وحثّ أولياء التّلاميذ على أن يرسلوا أولادهم إلى المدارس وتعليمهم اللّغة العربيّة، فتصفه التّقارير الرّسميّة للإدارة الاستعمارية بالعبارات التالية.. «**تأكّد أنّ هذا المفكّر المسلم، عامل ومُكد، وخليفة شديد الحماس لزعماء حركة تحرير الأهالي من كافّة الوصايات الممارسة ضدهم..**» [محفوظات ولاية وهران، تقرير رقم (6230) مؤرّخ في 1934/10/5]»[12].

ويقول «الأستاذ فضلاء» عن أثره في هذه المدينة، والتّحول الّذي حصل بها منذ قدومه إليها: «..كان المحل الوحيد الّذي يستقبل مئات من التّلاميذ والشّباب والكهول هو «نادي الشّباب»، وفضل هذا النّادي كبير، إذ كان مهدًا للحركة الإصلاحيّة الّتي أخذت في التّوسُّع والانتشار، وأصبح لها أنصار ومؤيّدون كثيرون، وبعد عام واحد عن هذه الحركة النّاشئة ظهرت النّتائج بادية للعيان واجتمع النّاس حولها وقرّروا أن يشيدوا مسجدًا ومدرسة، ..حفر المشروع وهو عبارة عن قاعة كبيرة تؤدّى فيها الصّلوات الخمس وتقام فيها دروس الوعظ والإرشاد، وبجانبها قسمان مؤثثان ومعدّات لاستقبال التّلامذة... «وشعرت الإدارة الاستعمارية بالخطر».. والإدارة الفرنسيّة لم يرق لها هذا التّطوُّر المفاجئ، ... ولذلك وبدون أخذ ورد ومساومة ومشاورة ضربت ضربتها القاضية وأصدرت قرارًا عاجلاً يقضي بإيقاف دروس العربيّة في القسمين، وفصل التّلاميذ عنهما، ولم يكن من الحقّ أن تستقبلهم إلاّ المدرسة الفرنسيّة وحدها، ونُفي الشّيخ الزّمُّوشي إلى الحرّاش بالجزائر العاصمة، أين فرضت عليه الإقامة الجبرية فلا يبرحها، ويعلن عن وجوده فيها صباح كلّ يوم بتوقيعه لدى مركز الشُّرطة، لكن هذه الإقامة لم تستمر طويلاً بفضل المساعي الحميدة الّتي قام بها مصلحو معسكر من جهة، ومساعي جمعيّة العلماء من جهة أخرى، سمح باستئناف التّعليم في مدرسة معسكر من جديد إلاّ أنّ الشّيخ الزّمُّوشي لم يسمح بعودته إليها، وبعد قضاء أكثر من شهرين في منفاه سمح له أن يستقرّ في وهران»[13].

◆ الزّمُّوشي معتمد «جمعية العلماء» في وهران:

«في سنة (1944م) حلّ بوهران الشّيخ السّعيد الزّمُّوشي، كمعتمد لجمعية العلماء بوهران وكمدير لمدرسة الفلاح واتجهت الأنظار إلى بناء مسجد حرّ تجتمع فيه النّاس لأداء الصّلاة وإلقاء الدُّروس، والوعظ والإرشاد،

(12) المصدر السابق (ص49 ـ 50).

(13) «من أعلام الإصلاح في الجزائر» للحسن فضلاء (1/136 ـ 137).

فتعاون النَّاس وتظافرت جهودهم، ففي خلال ثلاث سنوات تمَّ إنجاز مسجد الفلاح في أكبر شارع من شوارع المدينة الجديدة «جوزيف أندريو» في الطَّابق الأوَّل، على أن الطَّابق الأرضي قد خُصِّص لبناء أقسام المدرسة، أقيم آنذاك حفل بافتتاح المسجد في سنة (1947م)

وحضر مراسيم الافتتاح الشَّيخ البشير الإبراهيمي الَّذي تدخَّل حاثًّا على مواصلة العمل الجدِّي لإكمال بناء المدرسة الجديدة... وفي آخر مرحلة، اكتمل المشروع بعد سنوات وافتتحت دار الفلاح الجديدة نهائيًّا في 10 أوت 1952م...

وحضر أيضًا افتتاح هذه المدرسة الشَّيخ العربي التَّبسِّي... ثمَّ أحيلت الكلمة للشَّيخ السَّعيد الزّمُّوشي بصوت حماسي وتوعية الحاضرين وتبرُّع بالمال، بعد ذلك أمطرت المئات والآلاف من الفرنكات لصالح الجمعية..»[14].

وبعد تأسيس مدرسة الفلاح، وبصفته (ممثل الجمعية) في «وهران والمدن التَّابعة لها في التَّقسيم الإداري آنذاك = عمالة وهران»، «أسس مدرسة التَّربية والتَّعليم بالحمري، ومدرسة الحياة بقمبيطة، ومدرسة المجد بسيدي الهواري، ومدرسة [الإرشاد] بحي المديوني، [ومدرسة التَّوحيد بالمرسى الكبير]، وأصبح ينادى به في كلِّ مكان لإلقاء دروسه الحيَّة وخطبه النَّيِّرة الحماسيَّة الَّتي كانت باعثًا قويًّا في نشر الحركة والنَّهضة القوميَّة، فتأسَّست المدارس في الغرب الجزائري عبر مدنه وقراه حتَّى بلغ مجموعها قرابة الخمسين مدرسة، ونحو العشرين جامعًا حرًّا، وناديًا، وقد حضر في أغلب احتفالات افتتاحها»[15].

وهذا عرضٌ لأبرز أحداث تلكم الأيَّام المشهودة[16]:

◆ وفد جمعية العلماء في «بريقو»[17]:

تحت هذا العنوان كتب الشَّيخ السَّعيد نفسه، مقالةً يصف فيها رحلة «وفد جمعية العلماء إلى النَّاحية الغربية من القطر الجزائري»؛ «يتكوَّن هذا الوفد من الشَّيخين محمَّد خير الدِّين أمين مال الجمعية وسعيد الزّمُّوشي رئيس مكتبها العمالي بوهران وكان فيما قصد من المدن مدينة بريقو... وفي منتصف اللَّيل ليقول الشَّيخ السَّعيد:] خرجنا في وفد لنودِّع الشَّيخ محمَّد خير الدِّين قاصدًا مدينة الجزائر بأمر من الرَّئيس [الإبراهيمي] فودعه القوم.. وبأمر من الرَّئيس أيضًا بتُّ تلك اللَّيلة في بريقو لأتوجَّه إلى معسكر، فاغتنمت فرصة

(14) «قعدة فوق حصاير، على رجال وهران» لتشيكو بوحسون (ص36 ـ 38).

(15) «من أعلام الإصلاح في الجزائر» للحسن فضلاء (1/137 ـ 138).

(16) العناوين الآتية هي: عناوين المقالات والمكاتبات الواردة في «البصائر»، والتي انتقيتُ المقصودَ منها.

(17) «البصائر»، العدد (43)، (ص2).



فاستنهضت القوم وكان من آثار هذه الرِّحلة خير إذ أسَّسوا في اليوم الثَّاني جمعيَّة وجمعوا مالاً لشراء أرض والحمد لله،..

وهران ـ السّعيد الزّمُوشي»

◆ الشَّيخ سعيد الزّمُوشي في «سبدو» و«بني هذيل»[18]:

«في **بني هذيل:** ..لم يكن الجامع ليتَّسع للاجتماع، ممَّا اضطرَّ الأستاذ السَّعيد إلى إلقاء درسه في حديقة من الزَّيتون والبرتقال... وكان الدَّرس في الوعظ والحثِّ على أعمال الخير والاستحثاث على الإسراع في إتمام بناء المدرسة... وأعطى الأستاذ الموضوع حقَّه بما عهد فيه من رسوخ واتِّزان وأسلوب جذَّاب ممَّا ترك الألسنة تلهج بالثَّناء العاطر على جمعيَّة العلماء ورجالها العاملين، وطلبوا من الأستاذ بكلِّ إلحاح أن لا يبخل عنهم بمثل هذه اللَّفتات المنيرة للطَّريق.. في **سبدو:** ..افتتح الشَّيخ درسه في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: 120]، فكان آية في حسن التَّعبير والتَّبيين، وآية في ضرب الأمثال وصوغ العبر بأسلوب واضح وروح عالية ولسان صريح...

سبدو ـ الأخضر المسعدي».

(18) «البصائر»، العدد (160)،(ص5).

◆ مندوب جمعيَّة العلماء بجامع الغزوات[19]:

يصف الشَّيخ محمَّد القباطي؛ وهو من رجال الجمعيَّة الأفذاذ، الَّذين كان لهم أثر عظيم في النَّاحية الغربية، زيارةَ الشَّيخ السَّعيد لبلدة الغزوات، فيقول: «**في هذه الأيَّام أوفدت جمعية العلماء حضرة الأستاذ الكبير، والدَّاعية الخبير، الشَّيخ سعيد الزمُوشي إلى عمالة وهران، ليتصل بشُعَبها، ويتفقد أعمالها، وليتصل بالأمَّة أيضا؛ فأسدت لأمَّتها خيرًا كثيرًا، بإيفادها لهذا البطل الغيور، الَّذي نعرف إيمانه وإخلاصه، وما أوتي من حجَّة في القول، وبسطة في العلم، وقوَّة في الذَّكاء، وصراحة في الحقِّ**.. وشرع في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [التوبة: 38 ـ 39]، فاستغرق في شرحها ساعتين أتى فيهما بما سحر الألباب من تطبيق النُّكت البلاغيَّة، وضرب الأمثال، والاستدلال بعبر التَّاريخ، وأشعار العرب؛ ثمَّ ختم درسه بأدعيَّة من القرآن الكريم... وفي مساء هذا اليوم ذهب الأستاذ برفقة الجمعيَّة أيضًا إلى قرية «أولاد زيري» تلبية لرغبات أهلها؛ و هنالك ـ بجامع القرية ـ ألقى الأستاذ درسًا بليغًا في قوله ﷺ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ...» الحديث، فأتى فيه بما لا يقلُّ عن درسه بجامع

(19) «البصائر»، العدد (158)، (ص7).

الغزوات من بلاغة التَّعبير وسحر البيان..».

◆ مدرسة عائشة بتلمسان:[20]

«تأسَّست مدرسة عائشة ملاصقة لمدرسة دار الحديث، وهي خاصة بالبنت المسلمة، وكان يوم افتتاحها الأحد 11 ماي [1952م] [افتتحها الرَّئيس الثَّاني لجمعية العلماء الشيخ التبسي، الَّذي وفد على تلمسان يوم السبت].. ألقى **الشَّيخ الجليل** السَّعيد الزموشي درسًا في الاحتفال الخاص بالنِّساء ذلك المساء وكان موضوع الدَّرس قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمۡ عِندَنَا زُلۡفَىٰٓ﴾ [سبأ: 37]، وقد جال في الموضوع وأطال، وبعده ألقى الأستاذ التبسي موعظة حسنة على النساء... وبعد انقضاء حفلة النساء ألقى الشيخ الزموشي درسًا على الرِّجال في قوله تعالى: ﴿مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِۚ﴾...» (حمزة بوكوشة).

وهذه إحدى المعلِّمات كتبت عن هذه الحفلة[21]، فقالت: «اعتلى المنصَّة الشيخ السعيد الزموشي الخطيب المصقع، ومثل الشيخ السعيد لا يحتاج إلى تعريف بدروسه وما تحمله من حكم ونصائح نادرة، وقد طال خطابه ساعتين كاملتين عالج فيهما حالة المرأة في أطوار مضت وأخرى ستأتي، ولم تلق نفوس الحاضرات كَلَلاً ولا مَلَلاً، بل اشتياقًا وندما عمَّا فاتها...».

◆ الاحتفال بافتتاح مدرسة «البيض»:[22]

«ليلة الأحد تاسع عشر من شهر ربيع الأول [1372هـ موافق ديسمبر 1952م] [بدأت الوفود] تتوافد على بلدة البيض «جريفيل» [حيث وصلوا] في ساعة متأخِّرة من مساء يوم السَّبت فقد آواهم آل حميتو الكرام في منزلهم الفخم.. ولقد بات هذا المنزل غاصًّا بالضيوف زاهرًا بما كان ينثره العالمان الكبيران عبد الوهَّاب بن منصور والشيخ السعيد الزموشي من حكم الإسلام وعيون الأدب وغرر التاريخ، وجاء الغد [وبعد خطاب الأستاذ عبد الوهاب] تقدم الشيخ السعيد الزموشي فألقى خطابًا بليغًا تحدَّث فيه عن جهاد جمعية العلماء وعمَّا تسديه لهذا الشَّعب من أعمال جبَّارة لا يوفيها حقَّها إلا رجال صدقوا ما عاهدوا اللَّه عليه..».

(عبد اللَّه قريـ. المعلم بمدرسة غليزان).

◆ «بريقو» تلتحق بركب العرفان:[23]

«كانت بلدة بريقو.. [قد] خيم على ربوعها الكسل والخمول.. غير أنَّ عناية اللَّه لم تتركها هملا ولم تبخسها حقَّها من الاستيقاظ فتوجَّهت إليها عناية رجال «جمعية العلماء» وبالخصوص

(20) «البصائر»، العدد (191)، (ص8).

(21) «البصائر»، العدد (192)، (ص7).

(22) «البصائر» العدد (212)، (ص2).

(23) «البصائر» السلسلة الثانية، العدد (215)، (ص8).

الشيخ السعيد الزموشي فتكرَّرت إليها رحلاتهم المباركة التي كان لها أثرها الميمون ممَّا أنبت الإحساس والشُّعور بالواجب وفي الصَّائفة المنصرمة [1953م] [وجه الأستاذ التبسي كاتب هذه السطور إلى هذه البلدة للقيام بدروس الوعظ والإرشاد]، ولم يمض نحو شهر إلا والمدرسة مفتَّحة الأبواب في وجوه تلاميذ «بريقو» وتلميذاتها... **ثمَّ زارنا الشَّيخ العظيم والمربي الحكيم السعيد الزموشي متفقدا ومرشدًا وألقى درسًا وأيُّ درس؟** في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة: 132]، فضرب بأسلوبه الجذاب على الأوتار الحساسة فاقتلع من النفوس جذر الشك والجبن والتخاذل والنفاق وأصبحت لا تسمع في مجتمعات «بريقو» إلا ذكرًا عاطرًا لجمعية العلماء ورجالها المخلصين...»

(الأخضر المسعدي).

◆ **احتفال «سبدو» بافتتاح مدرستها**[24]

«..يوم الأحد 18 محرم عام 1373 ـ موافق 27 سبتمبر 1953... [ولما توافد الناس إلى المدرسة] قد كان سبق الجميع الرجل العالم العامل الأستاذ السعيد الزموشي رئيس المكتب العمالي لجمعية العلماء لعمالة وهران فكان يستقبل بباب المدرسة وفود الزائرين صحبة الهيئة المحلية **بلطفه وبشره المعهودين**... ثمَّ تكلم الأستاذ الزموشي... [وقدم نبذة عن تاريخ الحركة الإصلاحية بسبدو...»

(شاهد عيان).

◆ **«معسكر» تحتفل بتدشين مدرسة الأمير عبد القادر**[25]

«في أمسية السبت (53/10/17) بدأت إرهاصات الاحتفال، فصلَّى النَّاس صلاة المغرب في فناء المدرسة، ثمَّ ألقى الشيخ السعيد الزموشي درسًا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: 125]، [وفي يوم الاحتفال (الأحد)، وبعد خطاب الأستاذ توفيق المدني] شرع الشيخ السعيد الزموشي في توزيع القائمين بجمع التبرعات...».

◆ **في «وادي ارهيو»: بيت من بيوت الله يشاد**[26]

«..كان اليوم المقرَّر للتَّدشين هو يوم الأحد فاتح نوفمبر [1953م] ولكن وجود النَّاس في المسجد أجبر الشَّيخ السعيد الزمُّوشي ممثِّل جمعية العلماء في عمالة وهران على إلقاء درس في تفسير قول الله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ الآية [التوبة: 18]، مساء السبت بعد صلاة المغرب...».

(24) «البصائر» السلسلة الثانية، العدد (245)، (ص8).

(25) «البصائر» السلسلة الثانية، العدد (245)، (ص3و6).

(26) «البصائر» السلسلة الثانية، العدد (248)، (ص4و8).

◆ **يوم ندرومة الأغر:**[27]

«الأحد12شوال 1373 موافق 13 جوان 1954.. كانت بداية الاحتفالات يوم الجمعة عاشر شوال، إذ في ذلك اليوم وصل المسؤول العمالي الشيخ السعيد الزموشي، فألقى بمسجد المدرسة الجديدة درسًا قرآنيًّا حافلاً، وفي صباح السَّبت وقع اجتماع نسوي عظيم تحدث فيه الشَّيخ السَّعيد أيضًا وجمعت فيه تبرُّعات طائلة وبعد صلاة العصر كان الحديث موجَّهًا إلى الشُّبَّان خاصة، [حضر الأستاذ التبسي] وألقى خطابًا في يوم الاحتفال.. [ثمَّ] جاء دور التَّبرُّعات فتكلَّم الشيخ سعيد حاثًّا الإخوان على البذل و العطاء..»

(شاهد عيان)

◆ **حاكم «المشرية» العسكري يهين الشيخ السعيد:**

جاء في: [العدد (196)، 29 شوال 1371هـ/ 21 يوليو 1952م، ص 1] «احتجاج وفتوى: حاكم ندرومة يمنع المسلمين من صلاة العيد خلف العلماء الأحرار بقلم العربي بن بلقاسم التبسي»، يقول فيه: «..وليس حاكم ندرومة بالمنفرد بإهانة الإسلام وعلماء المسلمين الأحرار، ففي هذه المدَّة القريبة منَّا جرت حادثتان **لشخصيتين كبيرتين من أعضاء إدارة جمعية العلماء:** أوَّلاهما للأستاذ عبد الوهَّاب ابن منصور، وحادثته هي، هذا بعض أطرافها وأدوارها، **وثانيتهما للأستاذ السعيد الزموشي المدرس الواعظ الشهير، أهانه حاكم المشرية وأذله وأذاقه لباس الجوع والخوف، وفرَّق الناس عنه وأخافهم، وسلك معه مسلكًا لا يسلك مع شرِّ خلق الله من الملاحدة واللُّصوص والمجرمين المستحلين للكبائر**... العربي التبسي».

وأختم هذا العرض بكلمات لأحد معلمي مدارس الجمعية: «الشيخ محمد بن فطيمة مدير مدرسة الفلاح ـ وهران»، تحت عنوان: **«مدرسة الفلاح وليدة أعمال»**[28]، قال بعد أن ذكر «عظمة هذه المدرسة»: «ولأجل أن لا أكثر من الاستطراد فإنِّي أرجع بك أخي القارئ إلى صميم الموضوع لتشاركني في إكبار أعمال معتمد الجمعية العلامة الشيخ السعيد الزموشي الذي كان له اليد الطولى فيما قام به الشعب الوهراني من التأسيس الذي يُعد بارقة أمل تبشر بقرب بروز نهضة إصلاحية عامة **تندك أمامها مغاور الطرقيين عندنا و حتى لا يبقى لها أثر يذكر و ينتصر الإصلاح** كما انتصر أخوه الحق على الباطل من قبل».

◆ **أثناء الثورة التحريرية:**

«وهكذا كان يناضل ويكافح في سبيل العربية والإسلام وفي رفع كيان الأمة الجزائرية

(27) «البصائر» السلسلة الثانية، العدد (279)، (ص7و8).

(28) «البصائر»، العدد (216)، (ص7).

إلى أن اندلعت الثورة التحريرية، فكان من السبّاقين إليها، بحثّ أبنائه وتلامذته وجمهوره على الالتحاق بركبها... واعتقل في سنة 1956م وسجن وعذب، وسلط عليه أقصى العذاب ودام تحته ثلاثة أشهر في أماكن مجهولة تحت سياط زبانية الجيش الاستعماري، وأخيرًا ظهر في سجن وهران المركزي، فما أطلق سراحه حتى فقد أكثر من 30 كيلو من وزنه، ولما خرج من السجن وأطلق سبيله، أمره مسؤولو الجبهة بأن يستعد للرحيل عن وهران حتى لا تقضي عليه «اليد الحمراء» التي كانت ترقب خطواته، وتتحيَّن فرص الانقضاض للفتك به، فهو لا يستحقُّ في نظرها إلاَّ الإعدام، فارق وهران بواسطة جيش التحرير إلى «وجدة»...

[أمَّا تلميذه: الشَّيخ أحمد حمَّاني رحمه الله فيقول: «كان الشيخ سعيد من كبار رجال جمعية العلماء الوطنيين سجن عام 1956م **ثم «هرب» من السجن**، وهاجر إلى المغرب بطريق الجيش..»[29]].. حيث أقام فيها مع أهله الذين التحقوا به بعد ثلاثة أشهر من رحيله، ولكن صحته كانت متدهورة تنهار يوما بعد يوم، وشهرا بعد شهر، ورغم ذلك فهو لم يتوقف عن النشاط الذي أسند إليه مع الجيش والجبهة إلى أن وافاه الأجل في يوم 19/12/1960م.

(29) «صراع بين السنة والبدعة» لأحمد حماني (2/288).

ودفن في مقبرة من مقابر «وجدة»، **[وكان من حاملي نعشه رئيس الجمهورية الحالي السيد عبد العزيز بوتفليقة، وأحمد مدغري]**[30]، وكان قد أوصى رحمه الله أن ينقل جثمانه أو على الأقل رفاته إلى أرض الجزائر إن هو مات في المغرب، واستقلت الجزائر وانتقلت العائلة في 4 يوليو 1962 عائدة إلى وهران، مقر إقامتها، وفي 5 يوليو 1964 حققت عائلة الزموشي وصية فقيدهم العظيم ونقلوا رفاته من وجدة إلى وهران»[31] «عبر القطار، عند وصوله وضع التابوت في مدرسة الفلاح التي أسسها وعمل فيها، فاجتمع جمهور غفير من الرجال والنساء الذين كانوا يكنّون للفقيد الاحترام والتقدير، ويسمعون عن خصاله وبطولته وكفاحه.. وبعد ذلك نقل التابوت إلى مقبرة عين البيضاء بوهران..»[32].

(30) «قعدة فوق حصاير، على رجال وهران» لتشيكو بوحسون (ص47).

(31) «من أعلام الإصلاح في الجزائر» للحسن فضلاء (1/137 ـ 138).

(32) «قعدة فوق حصاير، على رجال وهران» لتشيكو بوحسون (ص47 ـ 48).

فصل في بيان اعتقاد أهل الإيمان

تأليف: الشيخ الإمام أبي طاهر إبراهيم بن أحمد بن يوسف القرشي

قرأه وقدم له: عمار تمالت

باحث بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض

الحمد لله، وسلامٌ على عباده الَّذين اصطفى.

أمَّا بعد؛ فإنَّ عقيدةَ المسلم أغلى كنزٍ يملكُه، وأجلُّ نعمةٍ يفخرُ بها، فهي أساسُ أعماله تجاه ربِّه ﷻ، وبها يتميَّزُ عن غيره ممَّن خلا قلبُه عن الإيمان ولم يصدِّقْ إلاَّ بما يراه ويلمسُه من المادَّة الزَّائلة.

وقد هدى اللهُ نبيَّه ﷺ والمؤمنين من أتباعه إلى عقيدةٍ وسطٍ لا غلوَّ فيها ولا جفاء، تتميَّزُ بالإيمان الجازم بجميع ما أخبر به الله ﷻ في كتابه الكريم وورد وصحَّ عن رسول الله ﷺ في سنَّته المطهَّرة، من علوم الغيب الَّتي لا يُدركُها العبد، سواءً ما تعلَّق منها بذات الله ﷻ، أو بأحكامه في خَلْقِه، مع التَّسليمِ لتلك الأخبار، وعدمِ التَّعرُّض لها بتحكيمِ العقل القاصر النَّاقص عليها.

ولمَّا بعُد بعضُ النَّاس عن كتاب الله الكريم وما صحَّ في سنَّة نبيِّه الأمين من تلكم العقائد الواضحة، وأخلدوا إلى عقولهم القاصرةِ وما تُمليه عليهم أفكارُهم الَّتي تأثَّرت بالفلسفات القديمة، أخذوا يحيدون عن الاعتقاد الصَّحيح الوسط يمينًا وشمالاً، فهنالك تفرَّقوا فرقًا، وتشتَّتوا أحزابًا ونِحَلاً، والحقُّ واحدٌ، والصِّراطُ مستقيمٌ لا اعوجاج فيه، فلم يُكلِّفْنا خالقُنا من الإيمانِ إلاَّ بما بلَّغه إيَّانا في شريعته المتمثِّلة في الكتاب الكريم والسُّنَّة الصَّحيحة المطهَّرة.

ولقد كان عصرُ النَّبيِّ ﷺ والقرنان من بعده ـ قرن الصَّحابة رضوان الله تعالى عليهم، وقرن التَّابعين ـ عصرًا صافيًا نقيًّا، مبدؤه الإيمانُ والتَّسليمُ بما أخبر الله به، اتَّفق فيه أهلُه وأطبقوا على عقيدة واحدةٍ سنِّيَّةٍ، لا اختلاف بينهم فيها ولا تشتُّت.

فلمَّا انقضى ذلك العصرُ الذَّهبي وتفتَّحَ النَّاسُ على قراءة ومعرفة ما عند غيرهم من الأمم من علومٍ ومعارف، انفتحت عقولُهم على تساؤلاتٍ واستشكالاتٍ تُجاه بعض الغيبيَّات

الّتي أمروا بالإيمان بها، فخاضوا فيها بالبحث والتَّحليل، فتفرَّقوا نِحَلاً على حسب تفرُّق واختلاف أفكارهم.

فلمَّا وقع الاختلافُ في الأمَّة في أبواب العقائد، لجأ بعضُ علماء السلف - ممَّن ثبت على السُّنَّة والحقِّ - إلى وضع كتبٍ في العقائد، بيَّنوا فيها للنَّاس العقيدةَ الصَّحيحةَ الَّتي كان عليها نبيُّهم ﷺ وأتباعُه، تبرئةً للذِّمَّة، ونصحًا للأمَّة.

واختلفت تلك المصنَّفات ما بين مطوَّلاتٍ ومختصراتٍ، وما بين مصنَّفاتٍ مسندةٍ وأخرى مجرَّدة؛ وبعضُها مطبوعٌ متداولٌ ولله الحمد، ويسَّر الله ظهورَ بعض ما فُقد منها.

وبين يديك أخي القارئَ الحريصَ على اتِّباع السُّنَّة عقيدةٌ مختصرةٌ، ألَّفها شيخٌ عالمٌ من علماء السَّلف، بيَّن فيها أصولَ الاعتقاد الصَّحيح، بعباراتٍ موجزةٍ أصيلةٍ؛ ابتدأها بذكر بعض أسماء الله ﷻ وصفاته، وما ينبغي أن يُنفى عنه ممَّا لا يليقُ بجلاله، ثمَّ ذكر الاعتقادَ الصَّحيحَ في القرآن الكريم وأنَّه كلامُ الله على الحقيقة، ثمَّ وضع المنهجَ الشَّرعيَّ المتَّبَع في الإيمان بصفات الله ﷻ، ثمَّ بيَّنَ حقيقةَ الإيمان والإسلام، ثمَّ كيفيَّةَ الإيمان بالقضاء والقدر، وبعد ذلك ذكر المصنِّف عقيدةَ أهل السُّنَّة في صحابة النَّبيِّ ﷺ، وفي الأخير أشار لبعض أحكام اليوم الآخر الَّتي يجب اعتقادها والجزم بها؛ فقد جمع المصنِّف رحمه الله في هذا الفصل الموجز مجملَ اعتقاد السَّلف وأصَّلَ لقواعده، فجزاه الله عن الإسلام خيرًا.

ومصنِّفُ هذه العقيدة - الَّذي لم نعثر على ترجمةٍ وافيةٍ له - هو:

شيخُ الإسلام أبو طاهر إبراهيم بن أحمد بن يوسف القرشي، وهو من أهل القرن الخامس الهجري حتمًا، وله أخٌ عالمٌ زاهدٌ محدِّثٌ معروفةٌ ترجمتُه وهو: شيخ الإسلام أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف السُّفياني القُرَشِي الهَكَّاري[1]، المتوفَّى سنة 486هـ[2]، وقد نسبه مترجموه إلى الصَّحابيِّ الجليل أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه، فمن هذه التَّرجمة نحصل على بعض ما يتعلَّقُ بصاحبنا أبي طاهر.

ولصاحبنا أبي طاهر رسالةٌ أخرى لها صلةٌ بالاعتقاد، توجدُ في «المجموع» المتضمِّنِ هذا الفصلَ الَّذي نقدِّمُ له، وهي: «فصلٌ في امتحان أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه مع أمير المؤمنين وقد سأله عن القرآن أهو مخلوقٌ أم منزَّل»، تبدأ من الورقة (157) من المجموع، وتنتهي إلى الورقة (161).

---

(1) نسبةً إلى هكَّاريَّة، وهي قبيلة من الأكراد تعيش في بعض قرى الموصل.

(2) له ترجمة في: «الأنساب» للسَّمعاني (645/5)، و«سير أعلام النُّبلاء» (67/1 - 69).

هذا ما نستطيع أن نذكره عن المصنِّف أبي طاهر القُرشي.

أمَّا عن الفصل الاعتقادي الَّذي نقدِّمُ له، فهو ـ كما ذُكر في النُّسخة ـ:

منقولٌ من كتاب «**الهداية والإرشاد**» للمصنِّفِ نفسِه، ويظهرُ أنَّه كتابٌ واسعٌ في الاعتقاد على طريقة السَّلف.

ونسختُه الخطِّيَّةُ محفوظةٌ ضمنَ مجموع نفيسٍ يحوي عدَّةَ مؤلَّفات في الاعتقاد، وهو معروفٌ عند طلبة العلم، وقد حُقِّقَتْ كثيرٌ من رسائله.



والمجموع محفوظ بمكتبة شهيد علي باشا الملحقة بالمكتبة السّليمانيَّة بإستانبول، ورقمُه هناك: (2763)؛ ويشغلُ الفصلُ المذكورُ فيه الورقتين: (82 ـ 83).



والنُّسخةُ مكتوبةٌ ـ كسائر رسائل «المجموع» ـ بخطٍّ نسخيٍّ متقَن على يد يوسف ابن محمد ابن يوسف الهكَّاري، وعليها سماعٌ للنَّاسخِ نفسِه مؤرَّخٌ سنة 669 هـ، ثمَّ سماعٌ سنة 679 هـ، ثمَّ آخر سنة 700 هـ.

وهذا نصُّ الفصل المذكور:

فصلٌ في بيان اعتقادِ أهل الإيمان

من كتاب «الهداية والإرشاد»

تأليف:

الشَّيخ الإمام شيخ الإسلام أبي طاهر إبراهيم ابن أحمد بن يوسف القرشي رحمه الله

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله

❖ يجبُ على كلِّ مكلَّف أن يعتقد:

ـ أنَّ اللَّه:

واحدٌ أحدٌ، فردٌ صمدٌ، ليس بوالدٍ ولا وَلَدٍ، ولا اثنان ولا عددٍ.

ولا شريك له ولا نظيرَ، ولا مُعينَ ولا مُشيرَ، ولا حدَّ[3] ولا تقديرَ.

سميعٌ بصيرٌ، عالمٌ قديرٌ.

(3) معناه أنَّ ذات اللَّه ـ جلَّ وعلا ـ وصفاتِه لا يستطيعُ العبادُ أن يحدُّوها بحدٍّ أو يقدِّروها بقدر ولا يبلغون أن يصفوا ذلك، وهذا لا ينافي أنَّ اللَّه تعالى في نفسه له حدٌّ يعلمه هو لا يعلمه غيره، وبهذا يجمع بين الاختلاف الواقع في كلام بعض علماء السَّلف في إثبات الحدِّ للَّه ونفيه عنه.

انظر: «بيان تلبيس الجهميَّة» (2/628 ـ 629) وغيره من مؤلَّفات شيخ الإسلام.

متكلِّمٌ من غير أداة[4]، عالٍ على جميع الجهات، قديمٌ بجميع الصِّفات، خالقٌ لسائر المُحدَثات.

مستوٍ على عرشه بائنٌ من كلِّ المخلوقات.

رحيمٌ غفورٌ، حفيظٌ شكورٌ، عليمٌ بما تُخفيه الضَّمائرُ والصدورُ.

ـ وأنَّ القرآنَ:

كلامُه، ووحيُه، وتنزيلُه، متلوًّا ومقروءًا ومحفوظًا ومكتوبًا.

ليس بخالقٍ ولا مخلوقٍ، ولا عبارةٍ عن المنطوق[5]، بل صفةٌ من صفاته على التَّحقيق، ومعجزةٌ على التَّصديق.

ـ وأنَّ جميع صفاتِه المذكورةِ في كتابه والمرويَّةِ عن رسول اللَّه ﷺ في تضاعيفِ خطابه:

هي كما ذُكِرَتْ، تُمَرُّ كما جاءتْ، على ما وردتْ، من غير تأويلٍ، ولا تعطيلٍ، ولا تحويل، بل يجبُ الإيمانُ بظاهرها، ولا يجوزُ السُّؤالُ عن كشف غامرِها[6].

ـ وأنَّ الإيمانَ:

قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، يزيدُ بالطَّاعة وينقصُ بالمعصية، والإسلامُ خصلةٌ من خصاله، ينقصُ

(4) هذا من العبارات الَّتي زادها بعضُ علماء السَّلف للتَّوضيح.

(5) إشارةٌ من المصنِّف إلى المذهب الباطل القائل بأنَّ القرآن عبارةٌ عن كلام اللَّه تعالى.

(6) أي: لا يجوز السُّؤال عن كيفيَّتها.

عن تمامه وكماله.

- وأنَّ الخيرَ والشرَّ من الله تعالى،

الخيرُ بقضائه وقدَرِه وحُكْمه، وإرادته ومشيئته، ورضائه ومحبَّته،

والشرُّ بقضائه وقدَرِه وحُكْمه، وإرادته ومشيئته، ليس بأمره[7] ولا برضائه ولا محبَّته[8]،

وما أصابَ العبدَ من ذلك لم يُخطِئْهُ، وما أخطَأَه لم يُصِبْه.

- وأنَّ خيرَ النَّاس بعد رسول الله ﷺ:

أبو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ علي، رضي الله عنهم أجمعين.

- وحبُّ الصَّحابة ومُوالاةُ القرابة:

من واجباتِ السُّنَّة والفرائضِ المتعيِّنة، لم يتقدَّمْ من تقدَّمَ منهم ظلمًا وابتداعًا، بل كان رأيًا وإجماعًا، سلكوا سبيلَ الصَّادقين، وقاموا بأمره حتَّى أتاهم اليقينُ[9].

فمَثَلُهم كمَثَل النُّجومِ في السَّماء، بأيِّهم اقتدى المرءُ اهتدى[10].

- وأنَّ الله سبحانه يكشفُ عن وجهه يومَ القيامة، فيراه المؤمنون عيانًا، ويُحجبُ عنه الجاحدون حِرْمانًا.

- وأنَّ الله سبحانه خلق الجنَّةَ والنَّارَ بحِكْمته، فجعل الجنَّةَ ثوابًا لأهل طاعته، وجعل النَّارَ عقابًا لأهل معصيته.

- وأنَّ الحوضَ المُكَرَّمَ به نبيُّنا ﷺ، والشَّفاعةَ لأهل الكبائر في القيامة حقٌّ.

- وسُؤالُ مُنْكَرٍ ونكيرٍ للعبد في القبر صِدْقٌ.

- والسَّاعةُ آتيةٌ لا رَيْبَ فيها.

- ويبعثُ الله أهلَ القبورِ على الحالةِ الَّتي ماتوا عليها[11].

فهذا بيانُ الأخبارِ المذكورةِ، والحكاياتِ المسطورةِ.

وهو اعتقادُ الصَّحابة والتَّابعين والعلماءِ المتقدِّمين، الَّذين فسَّروا غامضَ التَّنزيل، ونقلوا شريعةَ الرَّسول.

فمن تمسَّكَ به اهتدى، ومن حادَ عنه ضلَّ وارْتَدى[12].

---

(7) أي: أمره الدِّيني الشَّرعي.

(8) لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: 7].

(9) يعني: الموت، لقوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: 99].

(10) إشارة إلى الحديث المرويِّ: «**أصْحَابي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ**»، وهو حديث موضوع مكذوب، ومعناه باطل، انظر: «السِّلسلة الضَّعيفة» (1/151 - 152).

(11) لحديث جابر مرفوعًا: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ**» رواه مسلم (2878).

(12) كتب النَّاسخ بعد ذلك: تمَّ بحمد الله ومنِّه، وصلواته على محمَّد وآله.

الجزائر.. بلد السُّنَّة

عبد الكريم لخذاري

إمام أستاذ . قسنطينة

يَا مَنْ يُسَائِلُ عَنْ بِلاَدِيَ أو يَرَى … أَنَّ الجزَائِرَ مَوْطِنَ الحَيْرَانِ

أوْ أنَّهَا لِلْجَاهِلِيينَ مَنَارَةٌ … أو قِبْلَةٌ لِلشِّرْكِ وَالأَوْثَانِ

أو أنَّ أهْلَكِ يَا جَزَائِرُ قَدْ غَوَوا … دِينَ الشَّقِيِّ الكَافِرِ النَّصْرَانِي

هَذِي السِّهَامُ إلى الجَزَائِرِ أصْبَحَتْ … كَسِهَامِ خَيْبَرَ مِنْ بَئِيسٍ جَانِ

مَا بَالُهُمْ تَرَكُوا بِلادًا وانْبَرَوْا … يَرْمُونَ أُمًّا كَالجَزَائِرِ حَانِ

مَا بَالُهم رَسَمُوا حِكَايَةَ مُرْجِفٍ … لاَ يَخْلُدونَ لِرَاحَةِ الأَجْفَانِ

بَلْ يَفْزَعُونَ إذا رَأَوْكِ هَنِيَّةً … وَقَوِيَّةً وَشَدِيدَةَ البُنيَانِ

كَمْ مِنْ مَجَامِعَ للجَزَائرِ نَصْبُهَا … مِنْ كَائِدٍ أوْ مُفْسِدٍ فَتَّانِ

طَعَنوا الجَزَائِرَ بالعَظَائِمِ لَمْ يَرَوْا … إلاَّكِ يَا جَبَلاً مِنَ الإحْسَانِ

جَاسُوا عَلَيْنَا بالسِّلاَحِ وَخَيلُهُمْ … وَرِجَالُهُمْ تَدْعُو إلى الإذعَانِ

قَتلوا الرِّجَالَ كذَا النِّسَا لمْ يَرْحَمُوا … حَتَّى الصَّبِيَّ بدَمْعَةِ العَيْنَانِ

خَنَقوا الجَزَائرَ يَبْتغُونَ هَلاكَهَا … حَصَدوا البَهَائم كَيفَ بالإنْسَان

هَذا التَّعَصُّبُ قَدْ عَمَى أبصَارَهمْ … لَمْ يَرْغَبُوا فِي التِّبْرِ والجُمَّان

بَلْ دينُ أحمَدَ غَيْضُهُمْ، وكَنيسُهمْ … يُحْمِي طُبُولَ الكُفْرِ والشَّيْطَان

جَثموا عَلَى صَدْرِ الجَزائرِ اثنَةً … وَثلاثَةً بَلْ قَارَفوا المِئَتَان

سَقَوْا الجَزَائرَ عَلقمًا بَلْ مَنْشَمًا … مَا أفسَدوا رَاعٍ مِنَ الهُمْيَان

هَذي الحِرَاثة فِي البُحور وَحَصْدُها … ثَمْرٌ لَدَى الوندَال وَالرُّومَان

بَلْ زُلزلَتْ زلزالُهَا برجَالنَا … أثقَالُهُمْ عَفَنٌ بلا أكْفَان

جَارُوا عَلَيْنَا والدِّمَاءُ لَطيبُنَا … أكْرِم بقَوْمٍ يَعْشَقونَ القَاني

هَـذي القَنَابـل صَوتُهمْ وَحَديثُهمْ   (اللّه أكبرُ) صَولَةُ الشُّجْعَان
جَالوا عَلينَا بالصَّليبِ ألمْ يَروا   أنَّ الصَّليبَ عَلامَةُ الخذْلان
بثلاثةٍ شركيَّةٍ أو ستةٍ   هُزمَتْ بجُنـد الوَاحدِ الدَّيَان
طَفَلَ الجنَاةُ قَبَائحًا وعقائدا   شركيَّة أقبحْ بشرْك زَان
وَلدوا الطَّوافَ على القُبور وحجُّهم   أنَّ الصَّلاحَ بذا الرَّميمِ الفان
بَنَوُا المَقابرَ للمَزَارِ وَزيَّنوا   هَذي القبَابَ بزينَة البُنْيَان
أحجَارةٌ تُكسَى! فأيْنَ عقُولكمْ؟   أإلهُكُمْ أضحَى كَمَا العُرْيَان
يَا سَاقيَ الأصْنَام إنَّكَ جَاهلٌ   أو مُعطيَ الأمْوَال للسُّدَّان
أينَ البَصَائرُ يَا رجَالُ أمَالُكُمْ   يَرقى لفأسٍ منْ أبي الضِّيفان
نَحَرَ الضَّحيَّةَ للإلـه وأنتمْ   نَحْرُ الفَضيحَةِ لَيْسَ للدَّيَان
بَلْ تذبَحونَ لذي الحجَارةِ إنَّكمْ   أشْبَاهُ فارسَ سُجَّدُ النِّيرَان
مَا نَال رَبًّا لِلُحومِ فهَلْ ترَى   أصنَامُكمْ شَبْعى منَ اللُّحمَان
أإلهُكُمْ يَأبَى الإجَابَةَ للدُّعَا   وَكَذا العَطَاءَ بحُجَّة الجَوْعَان
أإلهُكُمْ يَدري الغُيوبَ أمْ أنتمُ   أهلٌ لعَهْدِ المُبدئ الرَّحمَان
أمْ أنتمُ السُّقيَا لأرْض أقفَرتْ   أمْ هَلْ تُراكمْ آيةُ الولدَان
أمْ تَقْسمُونَ عَلى العبَاد نَصيبَهمْ   أمْ رزْقُهمْ أضْحَى لدَى العُمْيَان
هَلْ مَيِّتٌ يَدري المَوَات لحَيِّكمْ   لَحيَاتُكمْ أشقى منَ الحيَوَان
نَشَروا الفُسُوقَ بذي المَعَابدِ فتنةٌ   رَقصٌ وخَمْرٌ والنِّسَاءُ غَواني
أبَتِ الجَزَائرُ وَالجَزَائرُ حُرَّةٌ   تَرَكُوا الفُسُوقَ إلى الفُسُوقِ الثَّاني
نَشَرُوا التَّعَصُّبَ وَالخُرُوجَ بأرْضنَا   نَسَبُوا أئمَّتَنا إلى الكُفْرَان
بَلْ كفَّرُوكِ أيَا جَزَائرُ غيْظَةً   ذبَحُوا الرِّجَال بصَوْمَةِ الرَّمَضَان
خَلَّدُوا الجَزَائرَ بالجَحيمِ ولَوْ رَأوْا   أنَّ الجَزَائرَ صَلَّتِ البُرْدَان
مَا يَصنَعونَ بـ(لاإلـه) سوَى الذي   عَبَدَتْهُ أمَّتُنَا بكلٍّ تفَاني
مَا يَصنَعُونَ إذا أتَتْ بشَهَادَةٍ   تَشْكُو الإلَه جَرَائمَ المُرْدَان
كمْ قاعدًا يَبْغي الصِّرَاطَ وَرَأسُه   بيَديه بَيْنَ البَطْنِ والثَّدْيَان
«يَا رَبِّ سَلْهُ» عَجيبَةٌ وَجَوَابُهَا   أنَّ الجَحيمَ هَديَّةُ الغيلان
كَمْ منْ عَجُوزٍ قَدْ رَأتْ أبْنَاءَهَا   سُحْقًى بلا رَأسٍ وَلا عَيْنَان

كَمْ مِنْ وَلِيدٍ يتَّمُوه وَمَا رَأى ... عِزَّ الحَنَانِ لفقدِهِ الأَبَوان

دَمَعَتْ عيونُك يَا أُخَيَّ وحقُّها ... دَمْعٌ لفَقدِ الأمِّ وَالإخوَان

زَالتْ عَشَائرُ وانْمَحَت ألقابُهَا ... وَقُرىً بأكْمَلِهَا إلى النِّسْيَان

أتُرَاكُمُ ترْجُونَ رحْمَةَ ربِّنَا ... لمْ تَرْحَمُوا حتَّى المَرِيضَ العَاني

هَذا المِدَادُ مَعَ السّلاحِ خَصِيمُكُمْ ... علمَاؤنَا خَصْمٌ لِكُلِّ جبَان

هَذي النُّصُوصُ لنَا فأيْنَ فُصُوصُكُمْ ... هَذا الحَدِيثُ لنَا مَعَ الفُرْقان

وَلَدَتْ جَزَائِرُ وَالرِّجَالُ ثمارُهَا ... متَمَسِّكون بِسُنَّة وَبَيَان

جُلْ بالبَصيرَة يَا أُخَيَّ فلا ترَى ... إلا الشَّبَابَ بزينَةِ البُلْدَان

عَمِلُوا بسُنَّةِ أحْمَد مَا قَصَّرُوا ... في حِفْظِ آيِّ الذكرِ والقرْآن

أخْلاقُهُمْ آدابُهُمْ وحَديثُهُمْ ... واللّهِ زَهْرٌ مِنْ رُبَى الإيمَان

بصَلاتِهِمْ وصِيَامِهِمْ وبحَجِّهِمْ ... هُمْ نَسْلُ أحْمَدَ سَيِّدُ الثَّقلان

بَلْ هُمْ غِرَاسٌ مِنْ غِرَاس إلَهِنَا ... تَوْحيدُهمْ للوَاحِدِ المَنَّان

هَجَرُوا التَّبَدُّعَ وَالفسوقَ وأعْلنُوا ... حَرْبًا عَليْهَا ليْسَ فيهَا توَاني

وَنِسَاؤهمْ هُمْ سَيِّدَاتُ زمَانِنَا ... سِتْرٌ حَيَاءٌ خِيرَةُ النِّسْوَان

هُمْ عَائشٌ بَلْ فَاطمٌ وَخَديجَة ... أكْرِمْ بمَرْيَمَ ابنَة العِمْرَان

حَفِظُوا عَلى أهل الجَزَائر عرْضَهمْ ... برَزَانِهِمْ أحْسِنْ لكلِّ حَصَانِ

زَانَتْ جَزَائرُ بالحَديثِ وأهْلِه ... وَأنَامِلُ الحُسَّاد في أكَلاَن

أكلُوا أنَامِلَهُمْ وَقَاؤوا غَيْظَهُمْ ... وَشَوَتْ قلوبَهُمُ لظَى الهَذيَان

يَا زَاعِمًا أنَّ الجَزَائر بدْعَةٌ ... وَطَرِيقَةٌ حَادَتْ إلى المَيَلان

إنَّ الجَزَائر سُنَّةٌ أبَديَّةٌ ... نَصَرَتْ محَمَّد مُذْ قديم زَمَان

قَوْمٌ أحَبُّوا مُحمَّدًا ولِدينِه ... حَارَتْ لحبِّهِمُ صَدَى الأكوَان

هُمْ سُنَّةٌ في قوْلِهمْ أوْ فِعْلِهمْ ... وَدَلِيلُهُمْ في القلْبِ وَالأرْكَان

عَضُّوا عَليهَا بالنَّواجِذِ لا ترَى ... أمْثالَهُمْ مِنْ جِنٍّ أوْ إنْسَان

إعلام الشبان

بأنَّ طلب الرزق والبحث عن السَّعادة ليس في بلاد الصُّلبان

لخضر أبو عبد المهيمن
ليسانس في العلوم الإسلامية

إنَّ النَّاسَ في هذه البلاد قد ضرَّهم وأبكاهم ما حدث ويحدث في كثير من سواحل الجزائر الَّتي أصبحت طريقًا إلى بلاد الكفَّار، فيجمع الشَّبابُ بل ـ حتَّى بعض الكبارِ والنِّساءِ ـ أموالاً بأيِّ وسيلة ثمَّ يشترون قوارب ويشقُّون بذلك البحر ظانِّين أنَّهم سيخرجون من أرض الشَّقاء والفقر إلى أرض السَّعادة والغِنَى، فتواجههم الحقيقة وهي الغرق في تلك البحار الهائجة المائجة، أو يبقون أيَّامًا تائهين، يعانون الجوع والخوف، ومن وصل منهم عانى الذُّلَّ والهوان.

مِن أجلِ هذا أردتُ أن أَقومَ بوَاجبِ النَّصيحةِ امتثالاً لِلتَّوجيهاتِ النَّبويَّة: فعن تَميمِ بنِ أوسٍ الدَّاريِّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: **«الدِّينُ النَّصيحةُ، قلنا: لِمَن؟ قال: للهِ ولكتابهِ ولرسولهِ ولأئمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهم»**[1]، وعن جَريرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي الله عنه قال: «**بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاة، والنُّصحِ لكلِّ مُسلم**»[2].

فأَتوَجَّهُ بالنُّصحِ إلى إخواني مُبيِّنًا ما في امتطاءِ هذه القواربِ مِن:

1 ـ **الإلقاءِ بالنَّفسِ إلى التَّهلكةِ**، وقد حرَّمَ اللهُ ذلك فقالَ سبحانه: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195]، قالَ العلاَّمة ابنُ عثيمين رحمه الله: و«التهلكة»: مِن الهلاكِ؛ والمعنى لا تُلقُوها إلى ما يُهلِكُكم، ويشملُ الهلاكَ الحسيَّ والمعنويَّ، فالمعنويُّ مثل أن يدعَ الجهادَ في سبيلِ اللهِ، أو الإنفاقَ فيه؛ والحسيُّ أن يُعرِّضَ نفسَه للمخاطرِ، مثل أن يُلقِي نفسَه في نارٍ، أو في **ماءٍ يُغرِقُه**، أو ينامَ تَحتَ جِدارٍ مائلٍ للسقوطِ، أو ما أشبه ذلك» اهـ[3].

(1) رواه مسلم (55).

(2) رواه البخاري (57) ومسلم (56).

(3) «تفسير سورة البقرة» (2/389). ـ دار ابن الجوزي.

2 ـ أكل المال بالباطل وقتل النَّفس وهذا حرامٌ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩)﴾ [النساء: 29]، قال العلاَّمةُ السَّعدي رحمه الله: «يَنهى تعالى عِبادَهُ المؤمنينَ أن يَأكُلُوا أموالَهُم بينهم بالباطلِ، وهذا يشملُ أكلَها بالغُصوبِ والسَّرِقاتِ، وأَخذَها بالقمارِ والمكاسبِ الرَّديئة» اهـ.

فشِراءُ هذه القَوارِبِ وبَيعُها وأخذُ المالِ على إعَانَةِ هؤلاءِ المغامرينَ مِن المكاسبِ الَّتي حَرَّمَ اللَّهُ تعالى.

وقالَ ـ رحمه اللَّهُ تعالى ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، أي: لا يقتلُ بعضُكم بعضًا، ولا يقتل الإنسانُ نفسَه، ويَدخلُ في ذلك **الإلقاءُ بالنَّفسِ إلى التَّهلكةِ، وفعلُ الأخطارِ المُفضيةِ إلى التَّلفِ والهلاك**...

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أي: أكلُ الأموالِ بالباطلِ وقَتلُ النفوس ﴿عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ أي: لا جهلاً ونسيانًا ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ أي: عظيمةً كما يُفيدُهُ التَّنكيرُ ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (١٩)﴾[4].

(4) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (ص177) ـ دار ابن الجوزي.

3 ـ عُقوقِ الوالدين وذلك بالسَّفرِ بدون إذنِهما أو تركِهما وهما في حاجةٍ ماسَّةٍ إليه، فقد قال سبحانه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: 23]؛ قال الإمامُ ابنُ باديسَ رحمه الله[5]: «وتقديرُ نظمِ الآيةِ هكذا: «وقَضى ربُّكَ أن لا تَعبدُوا إلا إيَّاه، وبأن تُحسنوا للوالدينِ إحسانًا»، فحذفَ أن تُحسِنوا لوجودِ ما يدلُّ عليه وهو «إحسانًا»، وفي تنكيرِه إفادةٌ للتَّعظيمِ فهو إحسانٌ عظيمٌ في القولِ والفعلِ والحالِ، وتقولُ: «أَحسَنتُ إليه»، و«أحسنتُ به»، و«أحسنتُ به» أَبلَغُ، لتضمُّنِ «أحسنتُ» معنى «لَطَفتُ»، ولما في الباءِ من معنى اللُّصوقِ، ولهذا عُدِّيَ في الآية بالباء ليفيدَ الأمرَ باللُّطف في الإحسان والمبالغةَ في تمام اتِّصالِه بهما، فلا يَرَيَانِ ولا يَسمعان ولا يَجدان مِن وَلدِهما إلاَّ إحسانًا، ولا يَشعرانِ في قُلُوبِهما منه إلاَّ الإحسان» اهـ.

وقال النَّبيُّ ﷺ: «**لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَاقٌّ ولاَ مُدْمِن خَمْرٍ ولاَ مُكَذِّبٌ بقَدَرٍ**»[6].

وقال الإمام ابنُ باديسَ[7]: «ومن حُقوقِهما عليه ـ أن لا يخرجَ إلى ما فيه خوفٌ ومخاطرةٌ

(5) «مجالس التذكير» عند تفسير هذه الآية ـ دار الكتب العلمية (ص67).

(6) رواه الإمام أحمد (27524)، وحسَّنه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (675).

(7) «مجالس التذكير» (ص69).

بالنَّفسِ إلاَّ بإذنهما، بدليلِ ما جاء في «سننِ أبي داودَ»[8]: عن أبي سعيدٍ الخُدري أنَّ رجلاً هاجرَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ من اليمنِ فقال: «**هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِاليَمَنِ؟**» فقالَ: أَبَوَاي، فقالَ: «**أَذِنَا لَكَ؟**» قال: لا، قال: «**ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ وَ إِلاَّ فَبُرَّهُمَا**» اهـ.

وقد منعَ النبيُّ ﷺ آخرَ فقال له: «**فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**»[9].

ومن العقوقِ إدخالُ الحزنِ عليهما وإبكاؤهما فقد جاء عند أبي داودَ[10]: عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ اللَّه ﷺ فقال: جئتُ أُبايعُك على الهجرةِ، وتركتُ أَبَوَيَّ يبكيان قال: **ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أبكَيْتَهُمَا**».

4 ـ السُّكنى بين ظَهرانَي الكفَّارِ من غيرِ ضرورةٍ وهذا محرَّمٌ؛ لقولِه تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (97) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (98) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا (99)**﴾ [النساء: 97 ـ 99]، قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رحمه الله: «فنزلت **هذه الآيةُ الكريمةُ عامَّةً في كلِّ من أقامَ بين ظَهرانَي المشركينَ وهو قادرٌ على الهجرةِ**، وليس متمكِّنًا من إقامةِ الدِّينِ، فهو ظالمٌ لنفسِه مُرتكبٌ **حرامًا بالإجماعِ**» اهـ، فانظر ـ يَا رَعَاكَ الله ـ هذا في الَّذي يعيشُ بينهم ولم يُهَاجِر وهو قادرٌ على ذلك فكيف بمن يريدُ السَّفرَ من أجلِ العيشِ بينهم والرَّسولُ ﷺ قالَ: «**مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ**[11] **وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُه**»[12] وقال ﷺ: «**أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ، قَالوا: يا رسولَ اللَّهِ لم؟ قال: لاَ تَرَاءَى نَارَاهُمَا**»[13].

ونقل العلامةُ أحمدُ بنُ يحيى الونشريسي التِّلمساني المالكي [ت: 914هـ] **الإجماعَ على حرمةِ مساكنةِ المشركين** إجابةً عن سؤالٍ، ونقله كذلك عن ابنِ رشدٍ الجدِّ، فقال: قال زعيمُ الفقهاءِ القاضي أبو الوليدِ بنِ رشد رحمه الله[14]:

«فإذا وجبَ بالكتابِ وإجماعِ الأمَّةِ على مَنْ أسلمَ بدارِ الحربِ أَنْ يَهْجُرَهُ ويلحقَ بدارِ المسلمينَ ولا يَثْوِي[15] بين المشركينَ ويُقيمَ بين أظهرِهم لئلا تجري عليه أحكامُهم، فكيف

(8) أخرجه أبو داود (2530)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(9) رواه البخاري (3004) ومسلم (6668).

(10) أخرجه أبو داود (2528)، صحَّحه الشَّيخ الألباني.

(11) اِجْتَمَعَ مَعَهُ وَوَافَقَهُ، انظر: «عون المعبود» (242/6).

(12) أخرجه أبو داود (2787)، وصحَّحه الألباني.

(13) رواه أبو داود (2645) والترمذي (1604)، وقال الألباني صحيح.

(14) في أوَّل كتاب التجارة إلى أرض الحرب من مقدماته.

(15) الثواء: هو طول المقام، ويقال: ثوى بالمكان: نزل به، انظر: «لسان اللسان» تهذيب لسان العرب (ص157).

يباحُ حيث تجري عليه أحكامُهم في تجارةٍ أوغيرِها؟ وقد كره مالكٌ رحمه الله أنْ يسكنَ أحدٌ ببلدٍ يُسبُّ فيه السَّلفُ فكيف **ببلدٍ يُكفرُ فيه بالرَّحمن؟ وتُعبدُ فيه من دونِه الأوثانُ؟** لا تستقرُّ نفسُ أحدٍ على هذا **إلاَّ مسلمٍ مريضِ الإيمان**»[16] اهـ.

واعلموا - رحمكُم اللهُ - أنَّه لم يحرِّمِ العزيزُ الحكيمُ - سبحانه وتعالى - ولم ينْه الرَّسولُ الكريمُ ﷺ عن شيءٍ إلا وعظمت أضراره، وتعدَّدت مفاسدُه، والعبرةُ بالأخطارِ والأضرارِ الدِّينيَّةِ الَّتي يَغْفُلُ عنها جُلُّ المغتربين في ديارِ الكفرِ، حيث غرضُهم الأوَّلُ والأخيرُ المصالحُ الدُّنيويَّة، والرَّاحةُ الجسديَّة، والمُتَعُ الزَّائلة، والأوهامُ المسيطرةُ على أفهامِ وعقولِ كثيرٍ منهم على الرُّغمِ من أنَّ **مخاطرَ الهجرةِ**[17] إلى بلادِ الكفَّارِ والسُّكنى بين ظهرانيهم **كثيرةٌ فمنها:**

أ - الفتنةُ في الدِّينِ على النَّفسِ، والأولادِ، والنِّساءِ، والأحفادِ.

ب - موالاتُهم ومحبَّتُهم، واللهُ - جلَّ وعلا - يقول: ﴿لَّا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨)﴾ [آل عمران: 28].

ت - عدمُ التَّمكُّنِ من إظهارِ الشَّعائرِ التَّعبُّديَّةِ.

ث - التَّشبُّهُ بالكفَّارِ والتَّخلُّقُ بأخلاقهم.

جـ - مشاهدةُ المنكراتِ ومؤالفتها.

حـ - فقدُ الولايةِ على الزَّوجةِ والأولادِ.

خـ - تعلُّقُ النِّساءِ والأولادِ بالدُّنيا يجعلُ من العسيرِ على الأبِ إذا عزمَ على الرُّجوعِ أنْ يُطاوِعُوهُ على ذلكَ، فإمَّا أنْ يطاوعَهم ويبقى معهم، وإمَّا أن يتخلَّى عنهم.

د - تركُ اللِّسانِ العربي.

5 - **استبطاءِ الرِّزقِ**، وقد جاء في الحديث عن حُذيفةَ رضي الله عنه قال: قام النَّبيُّ ﷺ فدَعَا النَّاسَ فقال: **هَلُمُّوا إِلَيَّ**، فأقبلوا إليه، فجلسوا فقال: «**هَذَا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ نَفَثَ**[18] **فِي رُوعِي**[19] **أَنَّهُ لاَ تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلاَ يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلاَّ بِطَاعَتِهِ**»[20]، وعن جابرٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لاَ تَسْتَبْطِئُوا الرِّزْقَ فَإِنَّهُ لَمْ**

---

(16) «المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب» (2/124).

(17) هذا بالمفهوم اللُّغوي، وإلاَّ فإنَّ أصل الهجرة: هجران بلد الشِّرك والانتقال منه إلى دار الإسلام، انظر: «إيقاظ الهمم» (ص36) لسليم الهلالي - دار ابن الجوزي.

(18) أي: أوْحَى وألْقَى؛ من النَّفْث بالفَم، وهو شَبيه بالنَّفْخ، وهو أقَلُّ من التَّفْل؛ لأن التَّفْل لا يكون إلاَّ ومعه شيءٌ من الرِّيق، انظر: «النهاية» لابن الأثير (ص929) - دار ابن الجوزي.

(19) أي في نَفْسي وخَلَدي. [«النهاية في غريب الحديث»].

(20) رواه البزار (2914)، وصححه الإمام الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (1702).

يَكُنْ عَبْدٌ لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ رِزْقٍ هُوَ لَهُ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ أَخْذُ الحَلاَلِ وَتَرْكُ الحَرَامِ»[21].

إذنْ - فيا أخي - **دَرءُ المفاسدِ مقدَّمٌ على جَلبِ المنافعِ،** فما يستفيدُه المسلمُ من إقامته في تلك البلادِ من المصالحِ الدُّنيويَّةِ ، لا يساوي الأضرارَ المشاهدةَ، وما يعرفُه المقيمونَ هناك أضعاف أضعاف ما نعرفُه نحن من المفاسدِ.

أخي الحبيب هل لا زلت مُصرًّا على المخاطرةِ بنفسِك ومساكنةِ الكفَّارِ بعد كلِّ هذا؟

لعلَّك تقول: لا ، ولكنْ كيف الطَّريقُ إلى تحصيلِ الرِّزقِ والوصولِ إلى السَّعادةِ؟

أُجيبكَ مخاطبًا إيمانَك: عليك - يا أخي العزيزُ - بما يلي:

1 - **التَّقوى:** لقولِه تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: 2 - 3]، وقولِه سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤﴾ [الطلاق: 4].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «أي ومن يَتَّقِ اللَّهَ فيما أمرَه به، وترك ما نهاه عنه، يَجعلْ له من أمرِه مخرجًا ، ويرزُقْه من حيث لا يحتسب، أي: من جهةٍ لا تَخطرُ ببالِه»[22].

وقال[23] عن الآية الثَّانية: «أي يُسهل له أمرَه ويُيَسِره عليه ويجعل له فرجًا قريبًا ومخرجًا عاجلاً».

2 - **الدُّعاءِ** فهو أنفعُ الأدويةِ، وهو عدُوُّ البلاءِ، يدافِعُه ويعالجُه، ويمنعُ نزولَه، ويرفعُه، أو يخففُه إذا نزل[24]، فعليك - يا أخي - بالإكثارِ مِن الدُّعاءِ كأن تقولَ كلَّ صباحٍ: «اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ علمًا نافعًا ورزقًا طيِّبًا وعملاً مُتقبَّلاً»[25]، وعليك بأدعيةِ قضاءِ الدَّينِ ودفعِ الهَمِّ والكربِ، وذلك بالرُّجوعِ إلى كتبِ الأدعيةِ المحقَّقةِ، وإيَّاك والكتب المشتملة على الأدعية الشِّركيَّة والأوراد المبتدعة[26].

3 - **التَّوكُّلِ على اللَّهِ - جلَّ وعلا -** لأنَّ اللَّهَ قال: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ

(21) رواه ابن حبان في «صحيحه» (2339) والحاكم، وقال: صحيح على شرطهم، ووافقه الذَّهبي، قال الشيخ الألباني: «هو كما قالا»، انظر: «السلسلة الصحيحة» (2607).

(22) «تفسير القرآن العظيم» (562/4) - دار الإمام مالك/ الجزائر.

(23) المصدر السَّابق (561/4).

(24) «الداء والدواء» لابن القيم (ص10) - دار ابن الجوزي.

(25) رواه ابن ماجة (925)، وصحَّحه الألباني.

(26) ككتاب «دلائل الخيرات» لمحمد بن سليمان الجزولي، فقد جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة» برقم (2392): «...أمَّا كتاب «دلائل الخيرات» فننصحك بتركه؛ لما يشتمل عليه من الأمور المبتدعة والشركيَّة، وفي الوارد في القرآن والسُّنَّة غنية عنه».

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝٣﴾ [الطلاق: 3]، قال الإمامُ الطَّبري رحمه الله: «يقولُ تعالى ذكرُه: ومَنْ يَتَّقِ اللَّهَ في أمورِه، ويُفَوِّضْهَا إليه فهو كَافِيه»[27].

وقال العلامةُ السعدي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾: أي في أمرِ دينِه ودنياه، بأنْ يعتمدَ على اللَّهِ في جلبِ ما ينفعُه ودفعِ ما يضرُّه، ويثقَ به في تسهيلِ ذلك ﴿فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ أي: كافيه الأمرَ الَّذي توكَّلَ عليه فيه، وإذا كان الأمرُ في كفالةِ الغنيِّ القويِّ العزيزِ الرَّحيمِ، فهو أقربُ إلى العبدِ من كلِّ شيءٍ، ولكنْ ربَّما أنَّ الحكمةَ الإلهيَّةَ اقتضتْ تأخيرَه إلى الوقتِ المناسبِ له؛ فلهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾، أي: لا بدَّ من نُفوذِ قضائِه وقدرِه، ولكنَّه ﴿قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝٣﴾، أي: وقتًا ومقدارًا، لا يتعدَّاهُ ولا يَقصرُ عنه»[28].

وجاء عند التِّرمذي[29] عن عمرَ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «**لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**»، أي تخرج صباحًا جائعة ليس في بطونها شيء وترجع في آخر النَّهار ممتلئة البطون من رزق اللَّه.

(27) «تفسير الطبري» (23/448). مؤسسة الرسالة.

(28) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (ص1033).

(29) «سنن الترمذي» (2344)، وقال: حديث حسن صحيح، وقال الألباني: صحيح.

4 - التَّكسُّب بالطُّرقِ المباحةِ وفعلِ الأسبابِ الصَّحيحةِ من التَّبكيرِ لقولِه صلى الله عليه وسلم: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**»[30] والانتقالِ في طلبِ الرِّزقِ في بلدِك أو في **بلدٍ إسلامي آخر.**

فأمَّا السَّعادةُ، فاعلم - يا أخي - أنَّها ليستْ في جمعِ الأموالِ وبناءِ القصورِ والإقامة في بلادِ الكفَّارِ، فقد يتمكَّن المرء من كلِّ هذا ولا يحصل السَّعادة، وإنَّما سببها الحقيقي في:

أ - الإيمانِ باللَّهِ وعملِ الصَّالحاتِ؛ لقولِه تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٩٧﴾ [النحل: 97]، قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رحمه الله: هذا وعدٌ من اللَّهِ تعالى لمنْ عملَ صالحًا - وهو العملُ المُتابعُ لكتابِ اللَّهِ تعالى وسنَّةِ نبيِّه صلى الله عليه وسلم - مِن ذكرٍ أو أنثى من بني آدمَ، وقلبُه مؤمنٌ باللَّهِ ورسولِه، وإنَّ هذا العملَ المأمورَ به مشروعٌ من عندِ اللَّهِ: بأنْ يُحْيِيَهُ اللَّهُ حياةً طيبةً في الدُّنيا وأنْ يَجْزِيَهُ بأحسنِ ما عملَه في الدَّارِ الآخرةِ.

والحياةُ الطَّيِّبةُ تَشمُلُ وجوهَ الرَّاحةِ من أيِّ جهةٍ كانت، وقد روي عن ابنِ عباسٍ وجماعةٍ أنَّهم فسَّرُوها بالرِّزقِ الحلالِ الطَّيِّبِ، وعن عليٍّ

(30) رواه أبو داود (2606) والترمذي (1212) وابن ماجة (2236)، وقال الألباني: صحيح.

﴿ أنَّه فسَّرَها بالقناعةِ، وقالَ عليُ بنُ أبي طلحةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّها السَّعادةُ، وقال الضَّحاكُ: هي الرِّزقُ الحلالُ والعبادةُ في الدُّنيا، وقالَ أيضًا: هي العملُ بالطَّاعةِ والانشراحُ بها.

والصَّحيحُ أنَّ الحياةَ الطَّيِّبةَ تشملُ هذاكلَّهُ كما جاءَ في الحديثِ الَّذي رواه مسلم (1054): عن عبدِ اللَّهِ بنِ عَمرٍو أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ**»[31].

ب ـ الاستجابةِ للَّهِ ـ سبحانه ـ ولرسوله ﷺ

لقولِه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: 24]، قال الإمامُ ابنُ القيِّمِ رحمه الله: «فأخبرَ ـ سبحانه وتعالى ـ أنَّ حياتَنا إنَّما هي باستجابتِنا لما يدعونا إليه اللَّهُ والرسولُ من العلمِ والإيمانِ فعُلِمَ أنَّ موتَ القلبِ وهلاكَه بفَقْدِ ذلك، وشبَّه ـ سبحانه ـ مَن لا يستجيبُ لرسولِهِ بأصحابِ القبورِ، وهذا من أحسنِ التَّشبيهِ، فإنَّ أبدانَهم قبورٌ لقلوبِهم، فقدْ ماتتْ قلوبُهم وقُبِرَتْ في أبدانِهم فقالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: 22] ولقد أحسن القائلُ:

وفي الجهلِ قبلَ الموتِ موتٌ لأهلِهِ
وأجسامُهم قبلَ القبورِ قبورُ
وأرواحُهم في وحشةٍ من جسومِهم
وليس لهم حتَّى النشورِ نشورُ»[32].

وسبحانكَ اللَّهُمَ وبحمدكَ أشهدُ أنْ لا إله إلاَّ أنتَ أستغفرُكَ وأتوبُ إليك.

◆ ◆ ◆

(31) انظر: «تفسير القرآن العظيم» (ص862) بشيء من التَّصرُّف.

(32) «إغاثة اللهفان» (ص65). دار ابن الجوزي.



الأنصار.. بالأمس؛ والأنصار.. اليوم!

سليم مجوبي

طالب في مرحلة الماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

الأنصار..؛ ما أجملها من كلمة! إنَّها تحمل معاني شريفةً جليلة، اتَّصف بها قومٌ ضُرِب بهم المثل في الكمال الإنساني، إنَّها عَلَمٌ على قوم آزروا رسول الله ﷺ وعزَّروه ونصروه، وآووه هو ومن معه من المهاجرين، قوم قال الله تعالى فيهم: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: 9]، وقال عنهم وعن إخوانهم: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ [الأنفال: 74]، وقال لهم رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»، [«صحيح مسلم» (2508)]، وقال عنهم: «إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وعَيْبَتِي[1]»[2]، وقال ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ» [«صحيح مسلم» (2506)].

ولو ذهبتَ تستعرض فضائلهم أفرادًا وجماعات؛ لما وسعتك هذه المجلَّة ولا غيرها! هؤلاء هم أنصار الأمس.

لقد مُسخت معاني هذه الكلمة اليوم، وأُطلقت على قوم هم منها براء، وظُلمت هذه الكلمة ظلمًا، لو رآه الإبراهيميُّ لأدرجها في مقاله: «كلمات مظلومة»[3].

أنصار الأمس نصروا رسول الله ورفعوا راية التَّوحيد..

وأنصار اليوم نصروا الفريق العتيد ورفعوا لواء اللهو الجديد.

---

(1) أي بطانتي وخاصَّتي، وعيبتي: موضع سرِّي وأمانتي.

(2) «صحيح مسلم» (2510).

(3) «آثار الإبراهيمي» (3/505).

أنصار الأمس جاهدوا في سبيل الله حقَّ جهاده وبذلوا النَّفس والنَّفيس..

وأنصار اليوم قاتلوا في سبيل فريقهم ودفعوا الغالي والرَّخيص.

أنصار الأمس أنفقوا ما عندهم لله..

وأنصار اليوم صرفوا أموالهم ليصدُّوا عن سبيل الله.

أنصار الأمس إذا خرج رسول الله ﷺ للغزو تركوا ديارهم وأهليهم..

وأنصار اليوم إذا سافر فريقهم للَّعب فعلوا كذلك، فجمعوا بين شرف الهجرة وشرف النّصرة!

أنصار الأمس إذا وصلوا إلى ساحة القتال والْتَحَم الجيشان؛ ذكروا الله..

وأنصار اليوم إذا دخلوا ملعب المعركة والتقى الفريقان؛ سبُّوا الله.

أنصار الأمس إذا انتصروا حمدوا الله وشكروا..

وأنصار اليوم إذا فازوا خرجوا إلى الطُّرقات فصاحوا ورقصوا.

أنصار الأمس إذا هُزموا رجعوا إلى الله واعترفوا بالتَّقصير..

وأنصار اليوم إذا خسروا عادوا على الممتلكات بالتَّخريب والتَّكسير، وربَّما تقابلوا في الخارج مع أعدائهم، فأخذوا حِذرهم ولم يغفلوا عن أسلحتهم وأمتعتهم، ومالوا عليهم ميلة واحدة، وقد يكون في صفوفهم جرحى وموتى.

أنصار الأمس يوالون المؤمنين ولا يوادُّون من حادَّ اللَّهَ ورسوله ولو كانوا أولي قربى..

وأنصار اليوم يوالون من والى فريقهم ويعادون من عاداه ولو كانوا آباءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم.

أنصار الأمس يأكلون من الكسب الحلال الطيِّبات..

وأنصار اليوم يشربون المسكرات والمخدِّرات.

وليت شعري؛ إنَّ هذه المقارنة ليست بين أولئك القوم وهؤلاء، بل بين لفظ الأنصار ولفظ الأنصار.

أَلَمْ تَـرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقصُ قَدْرُهُ
إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ العَصَا

فيا أيُّها الكُتَّاب والصّحفيُّون والإعلاميُّون، سمُّوا هؤلاء مشجعين أو مهرِّجين أو ما شئتم، ولا تسمُّوهم أنصارًا، فإنَّهم لا يستحقُّون أن يكونوا شعارًا ولا دِثارًا[4].

---

(4) أخرج البخاري في «صحيحه» (1574) ومسلم (738)، واللَّفظ له، من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم ـ في قصَّة قسمة غنائم حنين ـ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعبَهُمْ**».

قال النَّووي: قال أهل اللغة: الشّعار: الثَّوب الذي يلي الجسد، والدّثار: فوقه، ومعنى الحديث: الأنصار هم البطانة والخاصة والأصفياء، وألصق بي من سائر النَّاس.

هؤلاء هم أنصار اليوم، وأولئك هم أنصار الأمس، وشتَّان بين الثَّرَى والثُّرَيَّا.

وبين هؤلاء وهؤلاء صنف ثالث، هم في ظاهرهم بأنصار الأمس أشبه، ولكنَّهم في أفعالهم إلى أنصار اليوم أقرب.

قومٌ لبسوا ثياب الاستقامة وتزيَّوا بزيِّها، ولكنَّهم لم يرعوا لها حرمتها، واسأل أيَّام الكؤوس والبطولات؛ تُنْبِئك عن أصحاب القمص والسّبلات(5).

فمنهم من يتخلَّف عن الصَّلاة إذا تعارض وقتها مع وقت المباراة، - والجمع في هذا الموضع غير صحيح، بل لابدَّ من التَّرجيح -، ومنهم من إذا سلَّم الإمام قام ينقر ما فاته من الأولى ليدرك ما فاته من الثَّانية، وأحسنهم حالا من إذا أدرك الإمام كاد يسبقه بالسَّلام؛ ليلحق الحَكَم قبل صافرة الختام، فإن قيل له: سبِّح، قال: إذا خرجتُ حتَّى يشهد لي الطَّريق، فإن قيل: والنَّوافل؟ قال: في البيت أفضل!

فإذا قضيت الصَّلاة على غير موعد مباراة؛ تعالت في المسجد الأصوات، لعلَّك تحسبها بالتَّكبير والتَّهليل، كلاَّ؛ بل باللَّغَطِ وَالعَوِيلِ، يستذكرون أحداث المقابلات، ويتحسَّرون على ما ضاع من الأهداف واللَّقطات، ويذمُّون المُتَسَبِّب في السَّقَطَات، تسمع كلَّ ذلك بالتَّفصيل حتَّى كأنَّك قد حضرت اللّقاءات، وليس الخبر كالعيان إلاَّ في هذا المكان!

وإن كنت على موعد مع أحدهم - ديني أو دنيوي - وافق زمن المقابلة، فربَّما وفَّى عرقوب(6) ولم يفِ صاحبك.

وأمَّا أخبار اللاَّعبين وأسماؤهم وأعمارهم وأعمالهم وأموالهم وسيرهم وتراجمهم؛ فشيء عجيب، كأنَّك تقرأ في «التَّهذيب» أو «التَّقريب»(7)، ولو حلفتَ أنَّ أكثرَهم لا يعرف أسماء أمَّهات المؤمنين لكنتَ بارًّا غير حانث، إلاَّ من رحم اللهُ.

---

(5) جمع سَبَلَة: قيل هي ما على الشَّارب من الشَّعر، وقيل: طَرَفه، وقيل: هي مُجْتَمَع الشَّارِبَين، وقيل: هو ما على الذَّقَن إلى طَرَف اللّحية، وقيل: هو مُقَدَّم اللّحية خاصَّةً، وقيل: هي اللّحية كلُّها بأسْرِها. [«لسان العرب»: مادة (سبل)].

(6) قال أبو عبيد: هو رجل من العَمَاليق أتاه أخٌ له يسأله، فَقَالَ له عرقوب: إذا أطْلَعَتْ هذه النَّخلة فلك طَلْعها، فلمَّا أطلعت أتاه للعِدَةِ، فَقَالَ: دَعْها حتَّى تصير بَلَحًا، فلمَّا أبْلَحَتْ قَالَ: دَعْها حتَّى تصيرَ زَهْوًا، فلمَّا زَهَت قَالَ: دَعْها حتَّى تصير رُطَبًا، فلمَّا أرْطَبَتْ قَالَ: دَعْها حتَّى تصير تمرًا، فلمَّا أتْمَرَتْ عَمدَ إليها عرقوب من اللَّيل فجدَّها ولم يُعْطِ أخاه شيئًا، فصار مثلاً في الخُلْف، وفيه يقول الأشجعي:

وَعَدْت وَكَانَ الخُلْفُ مِنك سَجِيَّةً
مَوَاعِيدَ عُرْقُوبٍ أخَاهُ بِيَثْرِبِ

«مجمع الأمثال» للميداني (311/2).

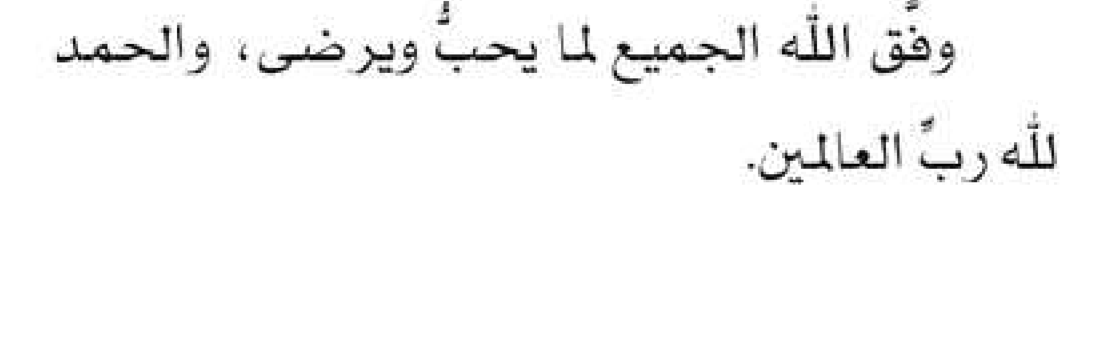
(7) «تهذيب الكمال»: كتاب في تراجم رجالِ الكتبِ السِّتَّة، للحافظ المزِّي، اختصره الحافظ ابن حجر وسمَّاه: «تهذيب التهذيب»، ثمَّ لخَّص كلامه على رجاله في كتاب سمَّاه: «تقريب التَّهذيب».

ويزداد الخطب سوءًا بذكر أسماء الكفّار في بيوت الله والانتصار لهم والذّبِّ عن لعبهم واحترافهم والتماس الأعذار لهم، بل ربَّما وصل الأمر إلى الشّقاق والفراق وسوء الأخلاق، والله ﷻ يقول: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: 88]، ولم يسلم من ذلك لا المسجد النَّبوي ولا الحرام، ولا أحسب الأقصى بمنأى عن هذا الحرام.

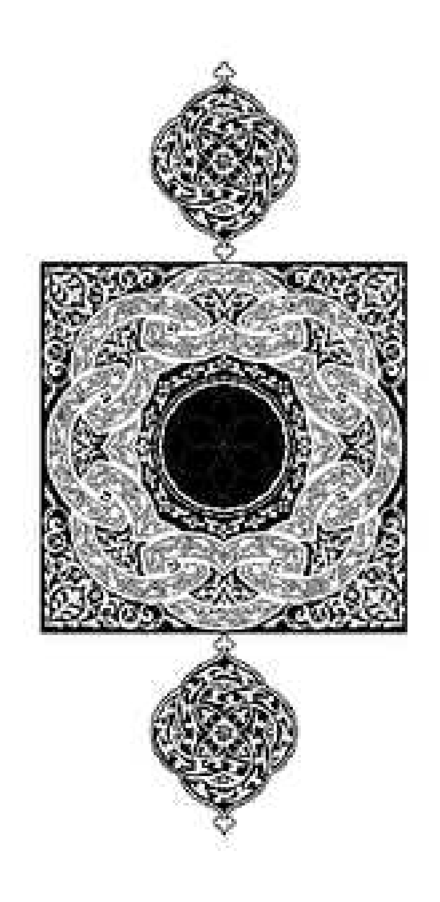
فإن كان اللاّعب الكافر ممَّن ذاع صيتُه وضرب في شُهرة القدم بسهم؛ قالوا: إنَّه مسلم أو سيسلم، وإنَّ زوجته قد لبست الحجاب وربَّما الجلباب، وإن كان مسلمًا؛ قالوا: إنَّه من المصلّين وممَّن يطعم المسكين، لا تفوته الصَّلاة في الحين، بل ربَّما تقدَّم في الصُّبح المأمومين.

وليس هذا من المبالغة فقد سمعنا أكثر منه، وسمعنا من هؤلاء من إذا ذُكر عنده بعضُ العلماء عرَّض بالهمز واللَّمز.

وبعدُ؛ فهذه بعض أخبار القوم أردت بسردها تذكير نفسي وإخواني بما نحن فيه من غفلات، حتَّى نتفطَّن لما يدبِّر لنا الأعداء من مكيدات، لعلَّنا نتدارك قبل الفوات، ونغتنم الأوقات في الباقيات الصَّالحات، فمن أبى إلاَّ.. فلا أقلَّ من المباحات الواضحات واجتناب الشُّبهات، مع لزوم السُّنَّة والإكثار من الدُّعاء بالثَّبات.



وفّق الله الجميع لما يحبُّ ويرضى، والحمد لله ربِّ العالمين.





سوء أثر الهوى

❖ قال الإمام الشاطبي رحمه الله :

«إنَّ صاحب الهوى إذا دخل قلبه، وأشرب حبَّه، لا تعمل فيه الموعظة، ولا يقبل البرهان».

[«الاعتصام» (2/268)]

❖❖❖

من ينبغي مجالسته ومصاحبته

❖ قال عمرو بن قيس الملائي رحمه الله :

«إنَّ الشَّاب لينشأ، فإن آثر أن يجالس أهل العلم كاد أن يسلم، وإن مال إلى غيرهم كاد يعطب».

قال ابن بطة رحمه الله : «فانظروا - رحمكم الله - من تصحبون، وإلى من تجلسون، واعرفوا كلَّ إنسان بخدنه، وكلّ أحد بصاحبه؛ أعاذنا الله وإيَّاكم من صحبة المفتونين، ولا جعلنا وإيَّاكم من إخوان العابثين، ولا من أقران الشَّياطين، وأستوهب الله لي ولكم عصمة من الضَّلال، وعافية من قبيح الفعال».

[«الإبانة الكبرى»: (1/205)]

مسالك أهل البدع

❖ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

«وليحذر العبدُ مسالك أهل الظُّلم والجهل الَّذين يرون أنَّهم يسلكون مسالك العلماء، تسمع من أحدهم جعجعة ولا ترى طحنًا، فترى أحدهم أنَّه في أعلى درجات العلم وهو إنَّما يعلم ظاهرًا من الحياة الدنيا ولم يحم حول العلم الموروث عن سيِّد ولد آدم ﷺ وقد تعدَّى على الأعراض والأموال بكثرة القيل والقال؛ فأحدهم ظالم جاهل لم يسلك في كلامه مسلك أصاغر العلماء؛ بل يتكلَّم بما هو من جنس كلام العامَّة الضُّلاَّل، والقصَّاص الجهَّال، ليس في كلام أحدهم تصوير للصَّواب، ولا تحرير للجواب كأهل العلم أولي الألباب، ولا عنده خوض العلماء أهل الاستدلال والاجتهاد، ولا يحسن التَّقليد الذي يعرفه متوسِّطة الفقهاء؛ لعدم معرفته بأقوال الأئمَّة ومآخذهم.

والكلام في الأحكام الشَّرعية لا يقبل من الباطل والتَّدليس ما ينفق على أهل الضَّلال والبدع الَّذين لم يأخذوا علومهم عن أنوار النبوَّة، وإنَّما يتكلَّمون بحسب آرائهم وأهوائهم فيتكلَّمون بالكذب والتَّحريف فيدخلون في دين الإسلام ما ليس منه، وإن كانوا لضلاَلهم يظنُّون أنَّه منه، وهيهات؛ هيهات! فإنَّ هذا الدِّين محفوظ بحفظ الله له».

[«تلخيص كتاب الاستغاثة» (1/171)]

كما تكونوا يُوَلَّى عليكم

❖ قالَ الإمام ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ :

«وتَأمَّلْ حِكمتَه تَعالى في أن جعَلَ مُلوكَ العِبادِ وأُمراءَهم ووُلاَتَهم مِن جِنسِ أَعمالِهم، بل كأنَّ أَعمالَهم ظهرَت في صُوَرِ وُلاَتِهم ومُلوكِهم، فإن استَقامُوا استَقامَت مُلوكُهم، وإن عدَلوا عدلَت علَيهم، وإن جارُوا جارَت مُلوكُهم ووُلاَتُهم، وإن ظهَرَ فيهم المَكرُ والخَديعةُ فوُلاَتُهم كذَلكَ، وإن مَنَعوا حُقوقَ اللَّه لدَيهم وبَخِلوا بها مَنعَت مُلوكُهم ووُلاَتُهم مَا لَهم عندَهم مِن الحقِّ وبَخِلوا بها علَيهم، وإن أَخَذوا ممَّن يَستَضعِفونه مَا لاَ يَستَحقُّونه في مُعاملتِهم أَخذَت مِنهم المُلوكُ مَا لاَ يَستَحقُّونه وضَرَبَت علَيهم المُكوسَ والوَظائفَ، وكلُّ مَا يَستَخرِجونَه من الضَّعيفِ يَستَخرِجُه الملوكُ مِنهم بالقوَّةِ، فعمَّالُهم ظهرت في صُوَرِ أعمالِهم، وليسَ في الحِكمةِ الإلهيَّةِ أن يُوَلَّى على الأَشرارِ الفجَّارِ إلاَّ مَن يَكونُ مِن جِنسِهم، ولمَّا كانَ الصَّدرُ الأَوَّلُ خِيارَ القُرونِ وأبرَّها كانَت ولاَتُهم كذَلكَ، فلمَّا شابُوا شابَت لهم الولاَةُ، فحِكمةُ اللَّه تَأبَى أن يُوَلَّى علَينا في مِثلِ هَذهِ الأَزمانِ مِثلُ مُعاويةَ وعُمرَ بنِ عَبدِ العَزيزِ فَضلاً عن مِثلِ أبي بَكرٍ وعُمرَ، بَل ولاَتُنا على قَدْرِنا، ووُلاَةُ مَن قَبلَنا على قَدرِهم».

[«مفتاح دار السعادة» (1/253 ـ 254). دار الكتب العلمية]

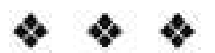
ما الذي يراد بنا ؟

❖ قال الشيخ مبارك الميلي رَحِمَهُ اللهُ :

«والذي يراد بنا كلُّنا هو الابتعاد عن أصل ديننا، وصبغه بالخرافات حتَّى يصبح غير معقول، ويسهل على أبنائنا الانسلاخ منه، وقطع الصِّلة بيننا وبين ماضينا المجيد حتَّى لا نشعر إلاَّ بآبائنا الأقربين الجاهلين الفوضويِّين، فيهون علينا جنسنا، ويستحي خلفنا بالانتماء إليه، ولابدَّ أن نعرف من يريد بنا هذا وأن نحذره...».

[«البصائر» (97). 1356/11/26

الموافق لـ 1938/01/28]



الدَّسيسة الباطنة

❖ قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ :

«وإنَّ خاتمة السُّوءِ تكونُ بسبب دسيسةٍ باطنة للعبد لا يطَّلع عليها النَّاس، إمَّا من جهة عملٍ سيِّءٍ ونحو ذلك، فتلك الخَصلةُ الخفيَّةُ توجب سُوءَ الخاتمة عند الموتِ».

[«جامع العلوم والحكم» (ص30)]



◑ نتوجه بالشكر العميم إلى الأخ الحبيب إسحاق بن غانم من قرية تالمات بني ورتيلان ولاية سطيف، على كلماته الرقيقة وعباراته اللطيفة ومساندته لنا ودعمه لنا، كما نعده أن طلباته في الحسبان والله الموفق للجميع.

◑ نعتذر شديدا للأخ سعد يحياوي من منطقة سوقر بولاية تيارت على عدم إمكاننا مساعدته على طلبه، ولا نملك إلا أن ندعو الله العلي القدير أن ييسر أمره، ويفتح عليه أبواب فضله.

◑ الأخ حبيب منسي أرسل إلينا مقالا أدبيا، إلا أننا نعتذر إليه على عدم نشره لعدم اتساقه مع منهج المجلة، ونشكره على تواصله.

◑ نشكر كثيرا الإخوة الفضلاء: نبيل شيبان، وتوفيق شكري، ونور خيّر، وغديرة وضاح المقيم بالنمسا، وسفيان الجوزي من بريطانيا على مراسلتهم لنا.

◑ كما ندعو الأخ وليد بن عبد المجيد ـ حفظه الله ـ أن يعرض محاولاته في البحث والكتابة على أهل العلم الكبار، حتى يستفيد من توجيهاتهم ويستنير بنصائحهم، والله الموفق لنا وله.

◑ ونتوجه بالشكر الكثير إلى الأخ المفضال محمد شرابي على مقاله الذي بعنوان «ما أشبه اليوم بالبارحة»، ونأمل أن يواصل في طريق الطلب.

◑ إلى الأخ جيلالي بكار من ولاية معسكر ـ وفقه الله ـ نرجو أن نكون قد لبينا طلبه أو على الأقل بعضه، والله من وراء القصد.

◑ نشكر جزيلا الأخ المكرم السبتي غديري من دائرة قايس، بولاية خنشلة على مقاله بعنوان «النبراس في شرح وصية النبي ﷺ لابن عباس»

◑ وكذا الأخ عبد الرزاق قرشوح فمشكور على مقاله بعنوان «ما يجب من الأسباب لإصلاح الشباب»

◑ أما الأخ أمين من بوزريعة بالجزائر العاصمة، نشكره على مؤازرته ودعائه لنا، وأما عن اقتراحه فنقول له: إن طبيعة المجلة لا تتحمل مثل ذلك الشكل من المواضيع؛ لأنها مجلة موجهة إلى جميع طبقات الناس، والله من وراء القصد.

◑ كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى الأخ المكرم بوعلام يوبي من الجزائر العاصمة على تواصله معنا، وإن كان مقاله بعنوان: «الاقتصاد الإسلامي» لا يتسق مع خطة المجلة فلذلك نعتذر له على عدم نشره.

◆ ◆ ◆

*** تنبيه:**

وقع في العدد السابق نسبة قصيدة «الكلام الصداح في مجلة الإصلاح» إلى الأخ سمير زمال، والصواب أنها من صنع الأخ الحبيب شيموني ـ وفقه الله ـ، فنعتذر إليه.